الإمتاع

بسيرة الإمامين

الحسن بن زياد

وصاحبه محمد بن شجاع

رحمهما الله تعالى

بقلم

الإمام محمد زاهد الكوثري

المتوفى سنة ١٣٧١ هـ رحمه الله تعالى

اعتنى به

د. حمزة محمد وسيم البكري

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي هدانا الطريقَ الأسدَّ الأحكم، والمنهجَ الأرشدَ الأقوم، وصَلّى اللهُ على سيِّدنا محمَّد وآلِهِ وصحبِهِ وسَلَّم.

أما بعد، فهذا كتابٌ سمَّيتُه:

الإمتاع
بسيرة الإمامَيْن الحسنِ بنِ زيادٍ وصاحبِهِ محمَّد بنِ شُجاع

رحمهما الله تعالى، كتبتُه نزولاً عند رغبـةِ بعض أفاضل أهـل العِلم، ممَّنْ إشـارتُه حَتْم، فذكرتُ فيه ترجمةَ الإمام الفقيه المُحدِّثِ المُجتَهِدِ الورع أبي عليٍّ الحسنِ بنِ زيادٍ اللُّؤلُؤيِّ الكوفيِّ الأنصاريّ، وترجمةَ صاحبِهِ الإمام البحرِ الموّاج، الحبرِ المِخْجاج، أبي عبدِ الله محمَّد بنِ شُجاع الثَّلْجيّ؛ إلحاقاً لترجمتِهما بتراجم مَنْ سبقَ ذِكرُ سِيَرِهم من فقهاءِ المِلّة، والأئمّةِ الأجلّة، وتقديراً لِـمَا لهما من عمل مجيدٍ في تبيين الدلائل، وتحقيقِ المسائل، رَغْمَ تطاولِ ألسِنةِ بعضِ النَّـقَلةِ فيما أَلْفَوه في عَهْدِ تفاقُم شـرِّ الحشويّةِ وتقريبهم في عَهْدِ المُتوكِّل العبّاسيّ[1]، بعدَ رفع مِحنةِ القولِ بخَلْقِ القرآن، ورَغْمَ نَـهْشِهِم لأعراضِهما بكُلِّ سُوء، بمناسبةِ ما يُعْزى إليهما من الوقوفِ حيثُ وقفَ الكتابُ والسُّنّة، من غيرِ أنْ يزيدا شيئاً على قولهما: «القرآنُ كلامُ الله»، وكان هذا يكفي إذْ ذاك لاستباحةِ إكفارِ المَرْءِ ورَمْيِهِ بكُلِّ بَلِيّة، على أنك تجدُ بين ثنايا حكاياتِ المُعتَدِينَ شواهدَ تُـكذِّبها، فكفى اللهُ المؤمنين القِتال.

---

(١) وُلِدَ سنة ٢٩٦، وبُويع بالخلافة سنة ٢٣٢، إلى أنِ اغتيل سنة ٢٤٧.

وقد ارتأيتُ أن أذكرَ في ترجمةِ الحسنِ بنِ زيادٍ نماذجَ مِن مَرْويّاتِهِ في الحديث، في فَصْلٍ خاصّ، بنوعٍ مِنَ الإفاضة؛ لِقِلّةِ ما هو مُدوَّنٌ في الكتبِ المطبوعةِ من أحاديثه، معَ كونِهِ من المُكثِرينَ في روايةِ الحديثِ بينَ أصحابِ أبي حنيفةَ النُّعمان، عليه وعليهم الرحمةُ والرِّضوان.

وانتهَجتُ في ترجمتِهِ وترجمةِ صاحبِهِ منهجَ الاختِصار، وفي ذلك تمهيدٌ لِمَنْ يرغبُ في إفرادِ ترجمةِ كُلٍّ منهما بمُؤلَّفٍ خاصّ.

وسَعَيتُ جَهْدي في الذَّبِّ عنهما بميزانِ العَدْل، والكشفِ عن اعتِداءاتِ مخالِفيهما في المذهبِ عقيدةً أو عملاً، لافِتاً النظرَ إلى أنّ اختِلافَ المذاهبِ بينَ الجارح والمجروح، والقادح والمقدوح، مَدْعاةٌ للتروِّي في قبولِ القَدْح والجرح عندَ أهل النَّقْد(١). وممّا يُؤْسِفُ له جدّاً ما شُهِرَ بين أهل العِلم: أنّ العلماءَ المُختَلِفينَ في المذاهبِ أشدُّ تغايُراً من التُّيوس(٢). فأين يَبْقى معَ هذه لحالةِ النفسيّةِ الأمانةُ في العِلم، والعَدْلُ في الحكم؟!

---

(١) انظر: «الاقتراح» لابن دقيق العيد ص٢٩١ وما بعدها، و«قاعدة في الجرح والتعديل» للسبكي ص٣٥، و«لسان الميزان» لابن حجر ١: ٢١٢، و«فتح المغيث» للسخاوي ٤: ٣٦٤، و«الرفع والتكميل» للكنوي ص٤٠٩-٤٣١، وأهمُّها ما في ص٤٢١، مع تعليقات الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة عليه.

(٢) يُروى هذا المعنى عن جماعةٍ من السَّلَف، منهم: عبدُ الله بنُ عباس رضِيَ الله عنه، كما في «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر ٢: ١٠٩٠-١٠٩١. ومالك بن دينار (توفي نحو سنة ١٣٠)، كما في «الكامل» لابن عدي ١: ٦٨، و«المجالسة» للدِّينَوريّ (٢٩٤٧)، و«حلية الأولياء» لأبي نعيم ٢: ٣٧٨، و«جامع بيان العلم» ٢: ١٠٩١-١٠٩٢. وشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠)، كما في «الكفاية» للخطيب البغدادي ص١٠٩. وانظر: «قاعدة في الجرح والتعديل» للسبكي ص٢٠-٢٢.

والواقعُ أنّ مَنْ هاجَ هائجُه أيامَ الفِتنة[1]، وتَقوَّلَ فيما ليس له به عِلْم، يَعذِرُه بعضُ الناسِ في استِرسالِهِ في الإكفارِ أو التبديع، وتصديقِ كلِّ طَعْنٍ من كُلِّ مَنْ هَبَّ ودَبّ، لكن بعدَ هدوءِ النُّفوس الثائرة، ودخولِ الأمرِ في ذِمّةِ التاريخ، لا يُعذَرُ أحدٌ في الاستِرسالِ في ذلك، حيثُ تَنجَلي الغواشي التي كانت تحولُ دونَ اجتِلاءِ الحقائق. فمَن استَمرَّ على نَـهْشِ أعراضِ الأبرياءِ مدى الدَّهْر، بعدَ جلاءِ الحقائق، فهو على جاهليّتِهِ الأُولى، بحيثُ لم تَنفُذْ إلى قلبِهِ تلك الزواجرُ الإلهيّـةُ الماثِلةُ أمامَه في القَذَفةِ وأهل البَهْت. وأقلُّ ما يُعاقَبُ به مِثلُه في الدُّنيا هو ردُّ شهادتِه، وكشفُ السِّتارِ عن خيانتِه، فيُجعَلُ في عِدادِ الأموات، حيثُ لا يُلتَفَتُ إلى كلامِهِ أيَّ التِفات. وأما ما يَلْقاهُ الباهِتُ الأثيم، في الآخرةِ من العذاب الأليم، فاللهُ سبحانه به عليم.

وقد جعلتُ الرِّسالةَ على قسمَيْن، باسمَيْ هذَيْنِ الإمامَيْنِ الجليلَيْن، والله سبحانه هو المُوفِّقُ المُسدِّد.

فأقولُ مُستَعيناً بالله جلَّ جلالُه:

* * *

---

(١) أي: محنة القول بخلق القرآن، وكان قد بدأها المأمون في السنة الأخيرة من خلافته سنة ٢١٧، ورفعَها المُتوكِّلُ سنة ٢٣٧، بعد تولِّيه الخلافة سنة ٢٣٢.

(١)

الحسن بن زياد

نشأتُـه(١) ومبدأُ أمره، ونظامُ حياتِهِ عند اكتمال بدرِه

كان كوفيَّ الدار، عراقيَّ الأصل نَـبَطيّاً، كالزَّعْفرانيِّ(٢) راويةِ المذهبِ القديم للشافعيّ، والنَّـبَط: شَعْبٌ نشيطٌ معروفٌ بالحذقِ(٣) في عِمارةِ الأرض، وكانوا سُكّانَ العِراقِ وأربابَها، وفي حديثِ ابنِ عبّاسٍ رضِيَ اللهُ عنهما(٤): «نحنُ مَعاشِـرَ قريشٍ حيٌّ مِنَ النَّـبَطِ مِن أهل كُوثى»، وكُوثى العِراق: سُـرَّةُ السَّواد(٥)، وبها وُلِدَ إبراهيمُ الخليل عليه الصَّلاةُ والسَّلام. وفي حديثِ عليٍّ كرَّمَ اللهُ وجهَه(٦): «مَنْ كانَ سائلاً عن نَسَبِنا فإنّا قومٌ من كوثى»، وهذا منه تبرُّؤٌ مِنَ الفَخْرِ بالأنساب، وتحقيقٌ لقولِهِ تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، كما يقولُ ابنُ الأثير(٧).

---

(١) وأما مولدُه فسيتعرَّضُ له المُؤلِّفُ رحمه الله في آخر ترجمته عند الكلام عن وفاته ص١٢٩.

(٢) الإمام الفقيه المُحدِّث الحسن بن محمَّد الصبّاح البزّار (بعد ٧٠-٢٥٩). «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٢٦٢-٢٦٥، و«طبقات الشافعية الكبرى» ٢: ١١٤-١١٧.

(٣) يُقال: حَذَقَ يَحذِقُ حَذْقاً وحِذْقاً وحِذاقاً وحَذاقةً: إذا مَهَرَ، وحَذِقَ حِذْقاً: لغةٌ فيه. «مختار الصِّحاح» (حذق).

(٤) أي: موقوفاً عليه، كما في «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري ٣: ٢٨٥ (كوث)، و«غريب الحديث» لابن الجوزي ٢: ٣٠٣، و«النهاية» لابن الأثير ٤: ٢٠٨ (كوث).

(٥) أي: سواد العراق. وسُـرَّتُه، أي: وَسَطُه.

(٦) أي: موقوفاً عليه أيضاً، كما في المصادر السابقة في حديث ابن عباس قبلَه.

(٧) أي: الزَّكِيّ الأصيل.

فانظُرْ إلى ذلك الصحابيِّ الجليل، ذي المَجْدِ الأثيل[(١)]، والشَّرَفِ الأصيل، كيفَ لم يَحمِلْ نسبَه الأشرَفَ من كُلِّ نَسَب، على الفَخْرِ بنَسَبٍ أو حَسَب، مُترفِّعاً عن التَّعَجْرُفِ والعُنجُهيَةِ[(٢)] والكِبْرياء، عاداً الإخاءَ الإسلاميَّ فوق كُلِّ إخاء، باعتبار أنّ إسماعيلَ عليه السَّلامُ إنما استَعرَبَ بسُكْنى الحجاز، بعدَ أنْ كانَ سَلِيلَ إبراهيمَ عليه السَّلامُ المولودِ في كُوثى النَّبَط.

فأين هذا الإخاءُ الإسلاميُّ الشاملُ المنصوصُ عليه في قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] الجامعُ لِشَمْلِ المُسلِمين، مِن تلكَ الشُّعُوبيّةِ[(٣)] المُفرِّقةِ لكلمةِ المُسلِمين، الحامِلةِ لكُلِّ شَعْبٍ منهم على الانفِرادِ عن الآخرين، ليكونوا لُقْمةً سائغةً للمُبتَلِعينَ من أعداءِ الدِّين؟!

قال أبو عبدِ الله الحسينُ بنُ عليٍّ الصَّيمَريّ في كتابه «أخبار أبي حنيفة وأصحابه»: أخبرنا عمرُ بنُ إبراهيمَ المُقرِئُ قال: حدَّثنا مُكرَمٌ قال: حدَّثنا أحمدُ ابنُ عطيّةَ قال: حدَّثنا مَليحُ بنُ وكيع قال: حدَّثنا أبي قال: «كانَ الحسنُ بنُ زيادٍ يلزمُ أبا حنيفة، فقال أبوه: لي بناتٌ وليسَ لنا غيرُه، فقال: أشِرْ عليه بما يَنفَعُه، فقال له ـ وقد جاء ـ: إنّ أباك قالَ كَيْتَ وكَيْت، الزَمْ، فإني لم أرَ فقيهاً قطُّ فقيراً، وكان يُجْري عليه حتّى استَقَلّ»[(٤)].

---

(١) في «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٤: ٢٠٧-٢٠٨، وأصلُه للزمخشريّ في «الفائق» ٣: ٢٨٥، بل لأبي منصور الأزهريّ في «تهذيب اللغة» ١٠: ١٨٦.

(٢) أي: الكِبْر والعظمة، ويُقال: الجهل والحمق، كما في «لسان العرب» ١٣: ٥١٣ (عجه).

(٣) الشُّعوبيّةُ في الأصل: احتقار أمر العرب، كما في «القاموس» (شعب)، وتوسَّعَ المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى فيها هنا، فاستعملَها بمعنى التعصُّب لعِرقٍ ما من الناس وتفضيلِهم على العروق الأخرى معَ احتقارِ غيرهم، وهو ما يُسمّى اليوم بالقوميّة.

(٤) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٦، وفي إسناده: أحمد بن عطية، وهو أحمدُ بنُ محمَّد ابن الصَّلْت الحِمّانيّ، كما بيَّنتُه في التعليق على «بلوغ الأماني» ص١٢٦، وهو مُتَّهم.

ومثلُه في «المناقب» للمُوفَّقِ ابنِ أحمدَ المكِّيِّ (١: ٢٦٤)[١]، إلا أنّ فيه: «حتّى اشتَغَل» بَدَلَ «حتّى استَقَلّ».

وهذا يَدُلُّ على أنّ الحسنَ بنَ زيادٍ كانَ ممَّنْ يُنفِقُ عليهم أبو حنيفةَ من تلاميذه، ليَتَمكَّنوا من الانصِـرافِ إلى العِلم، إلى أنْ يَنبُغوا في الفِقه، إلّا أنَّ الحسنَ ابنَ زيادٍ لم يَكُنْ من الرَّعيل الأولِ من أصحاب أبي حنيفة، بل تَفَقَّهَ عليه في مبدأِ أمرِه، ثمَّ أصبَحَ هلالُه بَدْراً بعدَ أبي حنيفةَ بمُلازمتِهِ زُفَرَ وأبا يوسفَ وغيرَهما من أصحابه، رضِيَ اللهُ عنهم أجمعين.

وكانَ والدُ الحسنِ بنِ زيادٍ من موالي الأنصار، فنُسِبَ الحسنُ أنصاريّاً لذلك[٢].

ويذكرُه المُوفَّقُ المكِّيُّ في «المناقب» (٢: ١٣٣)[٣] عند سَـرْدِ أسماءِ أصحابِ أبي حنيفة قائلاً: «ومنهم اليَـقِظُ النبيه، والفَهِمُ الفقيه، والورعُ النَّزيه، الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ».

وسَعةُ دائرةِ عِلمِه، ويَقَظتُه البالغة، ووَرَعُه الشديد: موضعُ اتفاقٍ بينَ فقهاءِ المذهب.

وحكى نُصَيرُ بنُ يحيى[٤]: «أنَّ الحسنَ بنَ زيادٍ كانَ قسَّمَ النهارَ على أقسام، وكان يجلسُ صَدْرَ النهارِ إذا رجعَ من صلاةِ الصُّبْح، فيُدرِّس، فيخوضون في مسائل الفروع إلى قريب الزَّوال، ثم يدخلُ المَنزِل، فيقضي حوائجَه إلى وقتِ الظهر، ثم

---

(١) أو ص٢٤٣.

(٢) انظر: «الأنساب» للسمعاني ١١: ٢٣٠، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي ٩: ٥٤٣، و«تاريخ الإسلام» له ١٤: ٩٩، و«الوافي بالوفيات» للصَّفَديّ ١٢: ١٥.

(٣) أو ص٣٩٠.

(٤) سيأتي ذكرُه والتعريفُ به في تلاميذ الحسن بن زياد ص٢٩.

يخرجُ إلى الظهر، ويجلسُ للواقِعاتِ إلى العصر، ثم يُصلِّي العصر، ثم يجلس، فيُناظِرون بين يَدَيهِ في الأصول، ثم يُصلِّي المَغرِب، ويدخلُ المَنزِل، ثم يخرج، فيَتَذاكرونَ المسائلَ المُغلَقةَ إلى العِشاء، فإذا صَلّى العِشاءَ جلسَ لمسائل الدُّورِ والوصايا إلى ثُلُثِ اللَّيْل. وكانَ لا يَفتُرُ عن النَّظَرِ في العِلم، وكانَ له جاريةٌ إذا اشتَغَلَ بالطعام أو الوضوءِ أو بغيرِ ذلك تَقْرأُ عليه المسائلَ حتّى يَفرُغَ من حاجتِه»، كما في «المناقب الكَرْدَريّةِ الكُبْرى» (٢: ٢٠٩)(١).

هكذا كانَ إكبابُه على العِلم والتعليم، بعد أنْ أصبَحَ إماماً قُدْوة، رحمه الله ورضِيَ عنه.

ونُصَيرُ بنُ يحيى(٢) الذي حكى ذلك: هو ممَّنْ أدرَكَ الحسنَ بنَ زيادٍ وأخذَ عنه العِلم، وهو الذي قال لأحمدَ بنِ حَنبَل ما ذكرَه ابنُ أبي العوّام(٣): حدَّثني أبو أحمدَ إبراهيمُ بنُ أحمدَ الترمذيُّ، سمعتُ أبا نَصرٍ [محمَّدَ بنَ](٤) محمَّدِ بنِ سلام البَلْخيَّ، سمعتُ نُصَيرَ بنَ يحيى البَلْخيَّ يقول: «قلتُ لأحمدَ بنَ حنبل: ما الذي نَقَمتُم على هذا الرجل ـ أعني: أبا حنيفة ـ؟ قال: الرأي، فقلتُ له: فهذا مالكُ ابنُ أنس، ألم يتكلَّمْ بالرأي؟ قال: نعم، لكنَّ رأيَ أبي حنيفةَ خلدَ في الكتب، قلتُ:

---

(١) أو ص٤٨٨.

(٢) البلخيّ، فقيه حنفيّ. ترجم له القرشيّ بإيجاز شديد في «الجواهر المضية» ٣: ٥٤٦ (١٧٤٥) و(١٧٤٦)، وأرَّخ وفاته سنة ٢٦٨، وله اختيارات فقهية ومسائل تُنقَل في مواضع عديدة من كتب المذهب. وانظر ما سيأتي ص٢٩ تعليقاً.

(٣) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» لابن أبي العوام ص٧٧. وذكره الذهبيُّ في «مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيْه» ص٤٠-٤١.

(٤) ما بين حاصرتين ليس في الأصل، واستدركتُه من المصدرَيْن المذكورَيْن آنفاً، وإثباتُه هو الموافق لترجمة أبي نصر هذا في «الجواهر المضية» ٣: ٣٢٦ (١٤٩١).

فقد خلدَ رأيُ مالكٍ في الكتب، قال: أبو حنيفةَ أكثرُ رأياً منه، فقلتُ له: فهَلّا تكلَّمتُم في هذا بحِصّتِهِ وهذا بحِصّتِه؟! فسكت». اهـ. رضِيَ اللهُ عنهم ونفعَنا بعلومهم.

* * *

ثناءُ أهل العِلم على الحسنِ بنِ زياد

قال أبو عبد الله الصَّيمَريّ[١]: حدَّثنا العبّاسُ بنُ أحمدَ الهاشميُّ قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمَّد المِسْكيُّ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ محمَّدٍ النَّخَعيُّ قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحميدِ الحارثيُّ[٢] قال: «ما رأيتُ أحسَنَ خُلُقاً من الحسنِ بنِ زياد، ولا أقرَبَ مأخذاً، ولا أسهَلَ جانباً». قال: «وكان الحسنُ يكسو مماليكَه ممّا يكسو نفسَه».

قال الحافظُ عبدُ القادر القرشيُّ[٣]: «كان الحسنُ مُحبّاً للسُّنّةِ واتِّباعِها، حتّى كان يكسو مماليكَه كما كان يكسو نفسَه؛ اتِّباعاً لقولِ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «ألبِسُوهم ممّا تَلبَسون»[٤]».

وقال الصَّيمَريّ[٥]: حدَّثنا العباسُ قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمَّد، حدَّثنا عليُّ ابنُ محمَّد قال: حدَّثني محمَّد بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ بنِ زياد، عن أبيه: «أنّ الحسنَ ابنَ زيادٍ استُفتي في مسألةٍ فأخطأ، فلم يَعرِفِ الذي استَفْتاه، فاكترى مُنادياً، فنادى:

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمري ص١٣٥. وعنه رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٧: ٢٧٧.

(٢) سيأتي التعريفُ به في تلاميذ الحسن بن زياد ص٣٢.

(٣) في «الجواهر المضية» ٢: ٥٦ (٤٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٦١) من حديث أبي ذر رضِيَ الله عنه.

(٥) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٥. ومحمَّد بن أحمد بن الحسن وأبوه: لم أقف لهما على ترجمة.

أنّ الحسنَ بنَ زيادٍ استُفْتِيَ يومَ كذا وكذا في مسألةٍ فأخطأ، فمَنْ كانَ أفتاه الحسنُ ابنُ زيادٍ بشيءٍ فليَرجِعْ إليه. قال: فمَكَثَ أياماً لا يُفتي حتّى وجدَ صاحبَ الفتوى، فأعلَمَه أنه أخطأ، وأنّ الصوابَ كذا وكذا»[1]. فهل يُتصوَّرُ أن يَفعَلَ مِثلَ هذا مَنْ لا يكونُ مِلءَ إهابِهِ خوفُ الله جلَّ شأنُه.

وقال الصَّيمَريّ[2]: أخبرنا أحمدُ بنُ محمَّد الصَّيرَفيُّ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ عَمْرٍو الحريريُّ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ محمَّدٍ النَّخَعيُّ قال: حدَّثني محمَّدُ بنُ منصورٍ[3] قال: حدَّثنا محمدُ بنُ عُبيدِ الله الهمذانيُّ[4] قال: سمعتُ يحيى بنَ آدمَ[5] يقول: «ما رأيتُ أفقَهَ من الحسنِ بنِ زياد». ومَنْ عَلِمَ مَنْ هو يحيى بنُ آدم، ومَنْ رآهم مِنَ الفقهاء، عَلِمَ مبلغَ أهميّـةِ هذه الشهادةِ منه لحسنِ بنِ زياد.

وقال الصَّيمَريّ[6]: أخبرنا أحمدُ بنُ محمَّدٍ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ عَمْرٍو قال: حدَّثنا القاضي النَّخَعيُّ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ عُبيدةَ[7] قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ شجاع

---

(١) ومما يتصلُ به ما ذكره الإمام السَّرَخسيُّ في «المبسوط» ٩: ١٨٥: أنّ الحسنَ بنَ زيادٍ سُئِل: أيحلُّ ضَـربُ السارق حتى يُقِرّ، فـ«أفتى مرّةً بجواز ضربه، ثم نَدِمَ واتّبعَ السائلَ إلى باب الأمير، فوَجَدَه قد ضرب السارق، وأقرَّ بالمال وجاء به. فقال: ما رأيتُ جَوْراً أشبَهَ بالحقِّ من هذا».

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٥.

(٣) الأسديّ، كما في مواضع أخرى من «أخبار أبي حنيفة» ص١٠٠ و١٣٦، ولعلّه والدُ أبي الحسن العمراني علي بن محمَّد بن منصور، المُترجَم في «ذيل تاريخ بغداد» ٤: ٤٨٧، أو أبو جعفر محمَّد بن منصور بن مُنقِذ الأسديّ، المذكور في «تهذيب الكمال» ١٠: ٤١٦ في الرواة عن عليّ بن حكيم الأوديّ (ت ٢٣١)، فكلاهما من هذه الطبقة، والله أعلم.

(٤) لم أتبيَّنه، فليُنظَر.

(٥) ثقة حافظ فاضل، سيأتي التعريف به ص١٣٦.

(٦) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٥-١٣٦.

(٧) لم أقف له على ترجمة، وله خبران آخران عند الصميريّ ص١٠٠ و١١٤ بمثل هذا الإسناد.

قال: حدَّثني عليُّ بنُ صالح[١] قال: «كنّا عند أبي يوسف، فأقبَلَ الحسنُ بنُ زياد، فقال أبو يوسف: بادِرُوهُ فسائلُوه، وإلا لم تَقْوُوا عليه. فأقبَلَ الحسنُ بنُ زيادٍ فقال: السلامُ عليكم يا أبا يوسف، ما تقولُ؟ مُتَّصِلاً بالسَّلام. فقال: فلقد رأيتُ أبا يوسفَ يَلْوي وجهَه إلى هذا الجانبِ مرّةً، وإلى هذا الجانبِ مرّةً، مِن كثرةِ إدخالاتِ الحسنِ عليه، ورجوعِهِ من جوابٍ إلى جواب». اهـ .

ومَنْ يدري مبلغَ براعةِ أبي يوسفَ في مَيْدانِ السُّـؤالِ والجواب، وكيفيّـةِ إسكاتِهِ لكثيرٍ من كبارِ الفقهاءِ في الجدل، يَدْري ما في هذه الحكايةِ من حُسْنِ الشهادةِ للحَسَنِ في المُناظرةِ معَ مِثلِ أبي يوسف.

وقال الصَّيمَريّ[٢]: أخبرنا أحمدُ بنُ محمَّدٍ الصَّيرَفيُّ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ عَمْرٍو قال: حدَّثنا النَّخَعيُّ القاضي قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ منصورٍ الأسَدِيُّ قال: سألتُ نَمِرَ بنَ جدارٍ[٣] فقلتُ: أيُّما أفقه: الحسنُ بنُ زيادٍ أو محمَّدُ بنُ الحسن؟ قال: الحسن، واللهِ لقد رأيتُ الحسنَ بنَ زيادٍ يسألُ محمَّداً، حتى بكى مُحمَّدٌ ممّا يُخطِّئُه.

قال: فقلتُ له: قد لقيتَ أبا يوسفَ وحَسَناً ومحمَّداً، فكيف رأيتَهم؟ فقال: أما محمَّدٌ فكانَ أحسَنَ الناسِ جواباً، ولم يكنْ سؤالُه على قَدْرِ جوابه. وكان الحسنُ ابنُ زيادٍ أحسَنَ الناس سؤالاً، ولم يكنْ جوابُه على حَسَبِ سؤالِه. وكان أبو يوسفَ أحسَنَهم سؤالاً، وأحسَنَهم جواباً». اهـ .

---

(١) الظاهر أنه الجرجاني، راوي «الجرجانيات» عن محمَّد بن الحسن. ذكره المُؤلِّف في الرواة عن أبي يوسف في «حسن التقاضي» ص٧٣، فانظره مع تعليقي عليه، وانظر أيضاً ما سيأتي ص١٣٧ تعليقاً.

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٦ .

(٣) سيأتي ذكرُه والتعريفُ به في تلاميذ الحسن بن زياد ص٣١.

فشَهِدَ نمرٌ لأبي يوسفَ بالتفوُّقِ على الاثنَيْن، كما شَهِدَ لكُلٍّ واحدٍ منهما بالتفوُّقِ على الآخرِ من جهةٍ وجهة، على أنّ مِثلَ هذا الحكم لا يكونُ باتّاً، لأنّ العالِمَ قد يَنشَطُ في مجلسٍ ويَفتُرُ في مجلسٍ آخرَ لأسبابٍ نفسيّة، وهذا لا يدلُّ بمُجرَّدِهِ على رجحانِ هذا على ذاك مُطلَقاً. والإنصافُ أنه لا مجالَ لإنكارِ فَضْلِ أبي يوسفَ على الاثنَيْن، وفَضْلِ مُحمَّدٍ على الحسن، رضِيَ اللهُ عنهم أجمعين.

وقال الصَّيمَريُّ[١] أيضاً: أخبرنا عبدُ الله بنُ محمَّدٍ الشاهدُ[٢] قال: حدَّثنا مُكرَمٌ قال: حدَّثنا عبدُ الوهّاب بنُ محمَّدٍ قال: [سمعتُ محمَّدَ بنَ شجاع قال][٣]: سمعتُ الحسنَ بنَ أبي مالكٍ قال: «كانَ الحسنُ بنُ زيادٍ إذا جاء إلى أبي يوسفَ أهمَّتْهُ نفسُه».

وقال ابنُ شجاع: سمعتُ ابنَ زيادٍ يقول: «مكثتُ أربعينَ سنةً لا أبيتُ إلا والسِّراجُ بينَ يديّ»[٤].

وكفى للحسنِ بنِ زيادٍ فَخْراً أن تكونَ منزلتُه عند أُستاذِهِ أبي يوسفَ كما في تلك الروايات. وسَهَرُه في سبيلِ العِلم أربعينَ سنةً هكذا، جَعَلَه خالدَ الذِّكرِ بينَ فقهاءِ هذه الأُمّة، وبطريقِهِ ينقلُ ابنُ جريرٍ مذاهبَ فقهاءِ الكوفةِ في «اختِلافِ الفقهاء»[٥]، في حينِ أنه يُهمِلُ بالمرّةِ ذِكرَ آراءِ أمثالِ الإمام أحمدَ وداودَ في الفقه؛

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٧.
ورواه ابنُ أبي العوّام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣٠٨ من طريق أبي الحسن البِرْتي، عن محمَّد بن شجاع، به. وزاد في آخره: «يعني: من كثرة سؤالاته». وأبو الحسن البِرْتي: هو أحمد بن القاسم، سيأتي التعريف به ص١٣٩.

(٢) المعروف بابن الثلاج، وهو متهم، كما في «لسان الميزان» ٤: ٥٨٢ (٤٤٣٤).

(٣) ما بين حاصرتَيْن سقط من الأصل، واستدركتُه من «أخبار أبي حنيفة» للصيمريّ.

(٤) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٧.

(٥) وكذا ذكر المُؤلِّف في «تأنيب الخطيب» ص٣٦٢-٣٦٣.

لأنهم ليسوا بفقهاءَ في نظره. وهذا موقفُ عِبْرةٍ لِمَنْ يعتبر.

والحسنُ بنُ زيادٍ على براعتِهِ هكذا في الفِقهِ كثيرُ الحديث، قال الصَّيمَريّ[١]: أخبرنا أبو القاسم عبدُ الله بنُ محمَّدٍ الحلوانيُّ قال: حدَّثنا مُكرَمٌ قال: حدَّثنا أحمدُ قال: سمعتُ ابنَ سَمَاعةَ قال: سمعتُ الحسنَ بنَ زيادٍ قال: «كتبتُ عن ابنِ جُرَيج اثنَيْ عشرَ ألفَ حديث، كلُّها يحتاجُ إليها الفقهاء».

وهذا ليس بعَدَدٍ قليل في أحاديث الأحكام، في حينِ أنّ أحاديثَ أبي حنيفةَ أربعةُ آلافِ حديث؛ نصفُ ذلك عن شيخِهِ حمّاد، والباقي عن سائر مشايخه، كما روى ذلك الحسنُ بنُ زيادٍ على ما في «مناقب المُوفَّق» (١: ٩٦)[٢]، وأحاديثُ مالكٍ المُسنَدةُ في «الموطأ» نَحْوُ سِتِّ مئةِ حديث.

وفي «مناقب الكَرْدَريّ» (٢: ٢٠٩)[٣]: «ذكرَ السَّمْعانيُّ عن الفَتْح بنِ عَمْرو، عنه[٤] قال: وافيتُ مكّة، فإذا أنا بيحيى بن سُلَيم الطائفيِّ[٥] جالساً، ونَفَرٌ يقرؤون

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٦. وعنه رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٧٦. وفي إسناده أبو القاسم الحلواني، وهو ابنُ الثلّاج المعروف بالشاهد، وهو متَّهم، كما في «تاريخ بغداد» ١١: ٣٦٣، و«لسان الميزان» ٤: ٥٨٢-٥٨٣ (٤٤٣٤)، وأحمد شيخ مُكرَم القاضي: هو أحمدُ بنُ محمَّد بن الصَّلْت الحِمّانيّ، ويُسمَّى أحياناً: أحمد بن عطية، وهو متهم أيضاً، كما سلف ص٨ تعليقاً.

(٢) أو ص٨٥، وسيأتي بلفظه ص١٩.

(٣) أو ص٤٨٧.

(٤) أي: عن الحسن بن زياد.

(٥) في الأصل: «الطائي»، وهو خطأ مطبعيّ، والتصويب من «مناقب أبي حنيفة» للكردريّ، ومن مصادر ترجمته.

وهو أبو زكريا القرشيّ، مُحدِّثٌ فاضل صالح صدوقٌ سيِّئُ الحفظ، مات سنة ١٩٣ أو ١٩٥. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٣٠٧، و«تقريب التهذيب» (٧٥٦٣).

«كتابَ المناسِك» لابنِ جُرَيج، وكان يقول: «قالَ لي عطاءٌ»، و«سألتُ عطاءً»، فأُعجِبَ بها، وقال[١]: أين أبو حنيفةَ من هذه المسائل؟ فقلتُ: قد جاءَ وقتُ الكلام، فقلتُ له: رحمَكَ الله، أما الإمامُ فقد مضى لسبيله، وأنا في أصغرِ تلامِذتِه، أفتأذنُ لي في الكلام؟ فقال لي: مَنْ أنتَ؟ فقلتُ: الحسنُ بنُ زياد، قال: لا، فلو أذِنَ لي في الكلام لتركتُه نكالاً للعالمين». اهـ.

أقول: وهو كذلك، فأنّى يَقْوى مِثْلُ يحيى بن سُلَيم أمام هذا الجدَلِيِّ العظيم؟

وقال نُصَيرُ بنُ يحيى: «سأل رجلٌ خَلَفَ بنَ أيوب[٢] عن مسألة، فقال: لا أدري، فقال: دُلَّني على مَنْ يَعرِف، قال: الحسنُ بنُ زيادٍ بالكوفة، قال: إنه بعيد! قال خَلَف: مَنْ همَّه الدِّينُ فالكوفةُ إليه قريبة»[٣].

وقال نُصَيرُ بنُ يحيى: «قلتُ لخلف: من الحجّةُ اليوم؟ قال: الحسنُ بنُ زياد. فأعاد السُّؤالَ ثلاثاً، فقال: الحسن، هو حُجّة»[٤].

وقال محمَّدُ بنُ عثمانَ الفقيه[٥]: «قَدِمَ الحسنُ بغداد، فجاءه أبو يوسف، فقال الحسن: هل أحدَثتَ تلميذاً؟ قال أبو يوسف: نعم، بِشراً. فسأل الحسنُ بشراً عن مسألةٍ فأخطأ، ثمَّ عن ثانيةٍ وثالثةٍ ورابعةٍ فأخطأ، فقال الحسنُ لأبي يوسف: نعمةُ الخليفةِ أفسَدَتْ[٦]، ....

---

(١) القائل: هو يحيى بن سليم الطائفيّ.

(٢) سيأتي التعريفُ به في تلاميذ الحسن بن زياد ص٣١.

(٣) «مناقب أبي حنيفة» للكردريّ ص٤٨٧-٤٨٨.

(٤) «مناقب أبي حنيفة» للكردريّ ص٤٨٨.

(٥) لم أتبيَّنه، فليُنظَر.

(٦) أي: أفسَدَتْك، أو أفسَدَتْ فِقهَك وعِلمَك ونحوَهما.

ارجِعْ إلى الكوفةِ ودُمْ على الطعام الذي كنتَ عليه بها»[(١)]، اهـ، يُريد ببشر: بشرَ ابنَ الوليد الكِنديّ[(٢)].

* * *

(١) «مناقب أبي حنيفة» للكردريّ ص٤٨٨.

(٢) الإمام القاضي الفقيه الثقة، مات سنة ٢٣٨. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٦٧٣-٦٧٤، و«الجواهر المضية» ١: ٤٥٢ (٤٥٢).

بعضُ ما قاله الحسنُ بنُ زيادٍ عن أبي حنيفة

وفي «مناقب المُوفَّق» (١: ٩٦)[١]: قال الحسنُ بنُ زياد: «كانَ أبو حنيفةَ يروي أربعةَ آلافِ حديث؛ ألفَيْن لحمّاد، وألفَيْن لسائر المَشيَخة». ولعلَّها هي التي انتَخَبها من أربعين ألفَ حديث كانت عندَه، كما يُذكَرُ عن محمَّدِ بنِ شُجاع[٢]، وما عندَه من صناديقَ في الحديثِ محكيٌّ في الكتب[٣].

وفي «المناقب» (١: ١٧٠)[٤]: «سَمِعَ الحسنُ بنُ زيادٍ أبا حنيفةَ يقول: كانت ولاةُ بني أُميَّةَ لا يَدْعون بالموالي من الفقهاءِ للفُتيا، وأولُ مَنْ دعا بالموالي فلان[٥] ـ ذكرَ رجلًا منهم سمّاه ـ، قال أبو حنيفة: فدُعِيتُ فيمَنْ دُعي، فدخلتُ،

(١) أو ص٨٥.

(٢) ذكره الموفق المكيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص٨٤، والكَرْدَريُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص١٦٩، وعليّ القاري في «الأثمار الجنية» ص٧٨، ووقع عند الكردريّ والقاري: «محمد بن سماعة» بدلاً من «محمَّد بن شجاع»، وهو تصحيف.

(٣) روى الحارثي في «مسند أبي حنيفة» ـ كما في «جامع المسانيد» ١ : ٢٢٢ ـ بإسناد ضعيف إلى يحيى بن نصر بن حاجب قال: «دخلتُ على أبي حنيفة في بيتٍ مملوءٍ كتباً، فقلتُ له: ما هذه؟ قال: هذه أحاديثُ كلُّها، ما حدَّثتُ بها إلا اليسيرَ الذي يُنتَفَعُ به». وذكره العلامة عبد العزيز البخاريّ في «كشف الأسرار» ١ : ١٧ وغيرُه بلفظ: «عندي صناديق من الحديث، ما أخرجتُ منها إلا اليسير».

(٤) أو ص١٤٥-١٤٦.

(٥) سيأتي قريباً أنه ابنُ هبيرة، كما سيُبيِّنه المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى.

فإذا ابنُ أبي ليلى وابنُ شُبرُمةَ[١] عندَه عن يمينِهِ وعن شمالِه، فقال لأحدِهما: ما تقولُ في امرأةٍ تزوَّجَتْ في عِدَّتِها؟ فقال أحدُهما: يُفرَّقُ بينهما، ويُضرَبُ ضَرْبَ النَّكال، ويُجعَلُ مهرُها في بيت المال، ولا يجتمعانِ أبداً. وقال للآخر: ما تقول؟ فقال مِثلَ ذلك.

قال: فنظرَ الخليفةُ إليَّ فقال: ما تقولُ يا نعمان؟ فاسترجَعْتُ في نفسي، فقلت: أولَ ما دُعِيتُ وسُئِلتُ، وأنا أقولُ فيها بقولِ عليٍّ رضِيَ اللهُ عنه، وبه أدينُ اللهَ تعالى، فكيف أصنع؟ ثم عَزَمتُ أنْ أصدُقَه وأُفتيَه بالذي أدينُ اللهَ به، وذلك أنّ بني أُميَّةَ كانوا لا يُفتُونَ بقولِ عليٍّ رضِيَ اللهُ عنه، ولا يأخذون به.

فقلتُ: أصلَحَك الله، اختَلَفَ فيها رجلانِ بَدْريّان[٢]، فقال لي: ما قالا؟ قلت: قال أحدُهما كالذي قالَ ابنُ أبي ليلى وابنُ شُبرُمة، قال: ومَنْ هو؟ قلت: عمرُ بنُ الخطاب رضِيَ الله عنه، قال: وما قال الآخر؟ قلت: قال: يُفرَّقُ بينهما، وتَعتَدُّ بقيَّةَ عِدَّتِها من الأول، ثم تَعتَدُّ عِدَّةً مُستأنَفةً من الآخرِ إن كانَ دخلَ بها، ثم يُفرَّقُ بينهما، ولها مهرُها بما استَحَلَّ من فَرْجِها، يُدفَعُ إليها ولا يُجعَلُ في بيتِ المال، فإذا انقَضَتْ عِدَّتُها فإنْ شاءَ تزوَّج بها نكاحاً جديداً بمَهْرٍ جديد.

فقال لي: يا نعمان، مَنْ هذا؟ قلتُ: عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضِيَ اللهُ عنه، فقال لي: أبو تُراب؟ قلتُ: نعم. ثم قلتُ: وما تقولُ أنت؟ فنكَسَ رأسَه، ونكَتَ بقضيبٍ كان في يده، ورفعَ رأسَه إليَّ وقالَ لي: يا نعمان، والله إنه لأشبَهُ القولَيْنِ بالحديث». اهـ.

---

(١) قاضيا الكوفة، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ت ١٤٤)، وعبد الله بن شبرمة (ت ١٤٨).

(٢) وهما: عمرُ وعليٌّ رضِيَ الله عنهما، كما سيأتي في الرواية التالية، وانظر الروايات عنهما في: «موطأ مالك» برواية يحيى (١٩٦١)، وبرواية محمَّد (٥٤٥) و(٥٤٦)، و«الآثار» لأبي يوسف (٦٠٩) و(٦١٠)، و«مُصنَّف عبد الرزاق» (١٠٥٣٢-١٠٥٤٤)، و«مُصنَّف ابن أبي شيبة» (١٧٤٧٧) و(١٧٤٧٨) و(١٧٤٨٣)، وغيرها.

هذا ما رواه الحسنُ بنُ زياد، وزاد عليه المُوفَّقُ وقال: «أورَدَ هذا الحديثَ الإمامُ أبو القاسم ابنُ عليٍّ الرازيُّ نزيلُ هَـمَذانَ، عن محمَّدِ بنِ مُقاتِل، وهو ممَّنْ أدرَكَ الحسنَ بنَ زياد، وزاد: «قال ابنُ هُبَيرة[١]: بأيِّ القولَيْنِ تأخذ؟ قال: قلتُ: عندي عُمَرُ أفضَلُ من عليٍّ رضِيَ اللهُ عنهما، وآخُذُ في هذا بقولِ عليٍّ رضِيَ اللهُ عنه. فقال: أنا أرى ذلك». وإنما قال أبو حنيفة: «عُمَرُ أفضَلُ من عليٍّ رضِيَ اللهُ عنهما»؛ لِئلّا يقولَ ابنُ هُبَيرة: أنا أختارُ قولَ عمرَ رضِيَ اللهُ عنه، وكان عليٌّ لا يُذكَرُ في ذلك الزمانِ باسمِه، وكانتِ العلامةُ فيه بين المشايخ أنْ يقولوا: قال الشيخُ كذا، وكان الحسنُ البصـريُّ يقول فيه: «أخبرنا أبو زينب»[٢]، لأنَّ مَنْ كان يذكرُه باسمِهِ يُعاقِبُه بنو مروان، فلهذا اختاروا الكِنايةَ عنه»[٣]. اهـ.

فتبيَّنَ من هذا أنَّ الوالـيَ الأُمويَّ المُكنى عنه في صَدْرِ الحكاية: هو ابنُ هُبَيرة.

وفي «المناقب» (١: ١٧٣)[٤] أيضاً: «قال الحسنُ بنُ زياد: سمعتُ أبا حنيفةَ ـ وسُئِلَ: مَنْ أفقهُ مَنْ رأيت؟ ـ قال: ما رأيتُ أفقهَ من جعفرِ بنِ محمَّدٍ الصادق، لـمّا أقدَمَه المنصورُ بعثَ إليَّ فقال: يا أبا حنيفة، إنَّ الناسَ قد فُتِنوا بجعفرِ بنِ محمَّد، فهيِّئْ له مِنَ المسائل الشِّداد. فهيَّـأْتُ له أربعينَ مسألة.

---

(١) أبو خالد يزيد بن عمر بن هُبيرة (٨٧-١٣٢)، من أُمراء الدولة الأموية، وَلِـيَ العراقَيْن (البصرة والكوفة) سنة ١٢٨، إلى أنْ سقطت الدولة الأموية على يد بني العبّاس، وقُتِلَ بواسط سنة ١٣٢. «الأعلام» ٨: ١٣٥.

(٢) وفي «إكمال تهذيب الكمال» لمُغْلَطاي ١١: ٣٥٣: «عن سعيد قال: كان الأغلبُ على مكحولٍ (ت نحو ١١٥) علمُ عليِّ بنِ أبي طالب، وكان إذا ذكرَ علياً لا يُسمِّيه ويقول: قال أبو زينب».

(٣) «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص١٤٦.

(٤) أو ص١٤٨.

ثم بعثَ إليَّ أبو جعفرٍ وهو بالحِيرة[١]، فأتيتُه، فدخلتُ عليه، وجعفرُ بنُ مُحمَّدٍ جالسٌ عن يمينه، فلما بَصُرتُ به دَخَلَتْني مِنَ الهيبةِ لجعفرِ بنِ محمَّدٍ الصادق ما لم يَدخُلْني لأبي جعفر، فسَلَّمتُ عليه، وأومَأَ إليَّ فجلستُ، ثمَّ التَفَتَ إليه فقال: يا أبا عبد الله، هذا أبو حنيفة، فقال: نعم، ثمَّ أتبَعَها: قد أتانا. كأنه كَرِهَ ما يقولُ فيه قوم: إنه إذا رأى الرجلَ عَرَفَه.

قال: ثمَّ التَفَتَ إليَّ فقال: يا أبا حنيفة، ألقِ على أبي عبد الله مِن مسائِلِك، فجعلتُ أُلقي عليه، فيُجيبُني فيقول: أنتم تقولون كذا، وأهلُ المدينةِ يقولون كذا، ونحنُ نقول كذا. فربَّما تابَعَنا، وربَّما تابَعَهم، وربَّما خالَفَنا جميعاً، حتَّى أتيتُ على الأربعينَ مسألةً، ما أخَلَّ منها بمسألة. ثم قال أبو حنيفةَ رحمه الله: ألسْنا رَوَيْنا: أنَّ أعلَمَ الناس أعلَمُهم باختِلافِ الناس»[٢]. اهـ.

وفي (١: ١٨٥)[٣] بطريق نمرِ بنِ جدار، عن الحسنِ بنِ زيادٍ قال: «دفنَ رجلٌ مالاً في موضع، ثم نَسِيَ أيَّ موضعٍ دفنَه فيه، فطَلَبَه، فلم يَقَعْ عليه، فجاء إلى أبي حنيفةَ فشكا إليه، فقال له أبو حنيفة: ليس هذا فِقْهاً فأحتالَ لك، لكنِ اذهَبْ فصَلِّ اللَّيلةَ إلى الغد، فإنك ستَذكُرُ أيَّ موضع دفنتَه فيه. ففعَلَ الرجل، فلم يَقُمْ إلا

---

(١) مدينة قريبة من الكوفة، كانت مسكنَ ملوك العرب في الجاهلية. «معجم البلدان» ٢: ٣٢٨.

(٢) ورواه ابنُ عدي في «الكامل» ٢: ٥٥٦ قال: حدَّثنا ابنُ سعيد قال: حدَّثنا جعفرُ بنُ محمَّدِ ابن حسين بن حازم، حدَّثني إبراهيمُ بنُ محمَّد الرُّمَّانيُّ أبو نجيح، سمعتُ حسنَ بنَ زياد، به. ومن هذا الطريق ذكره الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٦: ٢٥٧، والمزيُّ في «تهذيب الكمال» ٥: ٧٩.

وابنُ سعيد: هو أحمد بن محمَّد بن سعيد المعروف بابن عُقْدةَ الحافظ، أما شيخُه وشيخُ شيخه فلم أقف لهما على ترجمة.

(٣) أو ص١٦٠.

أقلَّ من رُبُع اللَّيْل حتّى ذكرَ أيَّ موضع دفنَه فيه، فجاء إلى أبي حنيفةَ فأخبرَه، فقال: قد عَلِمتُ أنّ الشيطانَ لا يَدَعُكَ تُصلِّي ليلتَكَ حتّى يُذكِّرَك، ويحَك! فهلّا أتـمَمْتَ ليلتَكَ شُكراً لله تعالى»[١]. اهـ.

وفي (١: ٢١٤)[٢] بطريق إبراهيمَ بنِ إسماعيلَ الطَّلْحيّ، عن الحسنِ بنِ زياد: «ما قَبِلَ أبو حنيفةَ لأحدٍ جائزةً ولا هديّة»، اهـ، أي: من الأُمراء، أو مِن غيرِ أن يُهدِيَ إليه ما هو أثمَنُ من هديّته، أو فيما عَلِمَ الحسنُ بنُ زياد، جمعاً بين الروايات.

وفي (٢: ٣)[٣] عن الحسنِ بنِ زياد: «حَلَفَتْ أمُّ أبي حنيفةَ بيمين، فحَنِثَت، فاستَفتَت أبا حنيفةَ فلم تَرْضَ، وقالت: لا أرضى إلا بما يقولُ زُرْعةُ القاصّ، فجاء بها أبو حنيفةَ إلى زُرْعةَ فقال: هذه أُمِّي تَسْتَفتيكَ في كذا وكذا، قال: أنتَ أعلَمُ منِّي وأفقَهُ فأفتِها أنتَ، قال أبو حنيفة: قد أفتيتُها بكذا وكذا، فقال زُرْعة: القولُ كما قال أبو حنيفة، فرَضِيَت وانصَـرَفَت»[٤]. اهـ. والمسجدُ الذي كانَ يَقُصُّ فيه زُرْعة: هو مسجدُ الحضـرميِّينَ في الكوفة، في روايةٍ طويلةٍ لحجرِ بنِ عبد الجبّار الحضـرميّ[٥].

وفي (٢: ٤٣)[٦] من رواية أبي هشام الرِّفاعيّ، عن الحسنِ اللآّل (وهو ابنُ زياد): «كان أبو حنيفةَ بحراً لا يُدرَكُ عمقُه، وما عَلِمْنا عنه[٧] عِلمَه إلا كالخيال».

---

(١) ورواه الصيمريُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص٣٩ من طريق نمر بن جدار، به.

(٢) أو ص١٩٠.

(٣) أو ص٢٥٤. وروى نحوَه ص٢٥٦ من طريق آخر.

(٤) ورواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٥: ٥٠١.

(٥) ورواها الخطيبُ ـ لكنْ من غير تطويل ـ في «تاريخ بغداد» ١٥: ٥٠١.

(٦) أو ص٢٩٨.

(٧) كذا في الأصل، تبعاً لِـمَا في «المناقب»، وله وجه صحيح، ويحتملُ أن يكون تحريفاً عن «عند»، فيكونُ ضبطُ العبارة: «وما عِلمُنا عند عِلمِه»، والله أعلم.

وفي (٢: ٨٠)[١] من رواية السَّمْعانيِّ بسَنَدِهِ عن الحسنِ بنِ زياد، عن أبي يوسف، سمعتُ أبا حنيفةَ يقول: «رأيتُ المعاصي نذالةً، فتركتُها مروءةً، فصارت ديانة»[٢]، ونظمَ بعضُهم هذا المعنى.

وفي (٢: ٨٣)[٣] من روايةِ الوليدِ بنِ حمّاد، عن عمِّه الحسنِ بنِ زياد، عن أبي حنيفة: «ما قاتَلَ أحدٌ علياً إلا وعليٌّ أَوْلى بالحقِّ منه، ولولا ما سار عليٌّ فيهم ما عَلِمَ أحدٌ كيفَ السِّيرةُ في المُسلِمين»[٤].

وفي (٢: ٨٤)[٥] عن الحسنِ بنِ زياد، عن أبي حنيفة: «لا شكَّ أنَّ أميرَ المُؤمنينَ علياً إنما قاتَلَ طلحةَ والزُّبيرَ بعدَ أنْ بايَعَاه وخالَفَاه».

وفي (٢: ٩٩)[٦] بالإسنادِ إلى الحسنِ بنِ زياد، سمعتُ أبا يوسفَ يقول:

---

(١) أو ص٣٣٩، والسمعانيّ يرويه من طريقَيْن عن أبي حسّان محمد بن أحمد المُزكِّي، عن أبي سهل الصُّعلُوكيّ، عن أبي محمَّد كثير بن أحمد الكوفي، عن محمَّد بن عليّ بن عفّان، عن الوليد بن حماد، عن الحسن بن زياد، به. وهذا إسناد جيِّد.

(٢) ورواه ابنُ الأبار في «معجم أصحاب القاضي أبي علي الصَّدَفي» من طريق أبي سهل الصُّعلُوكيّ، به.

وهذا القول مرويٌّ أيضاً عن ابن سمعون أحد كبار الوعّاظ (٣٠٠-٣٨٧)، كما في «تاريخ بغداد» ٢: ٩٧، ولعلّه تمثَّل به، والله أعلم.

(٣) أو ص٣٤٢.

(٤) ورواه ابنُ العديم في «بغية الطلب» ١: ٢٩١ من طريق الوليد بن حماد، به.

ورواه الموفق المكيُّ أيضاً في «المناقب» ص٣٤٤ من طريق نوح بن درّاج، عن أبي حنيفة، بنحوه.

(٥) أو ص٣٤٣.

(٦) أو ص٣٥٩.

«اجتَمَعْنا عند أبي حنيفةَ في يوم مَطِيرٍ في نَفَرٍ من أصحابه، منهم داودُ الطائيّ، وعافيةُ الأَوْديّ، والقاسمُ بنُ مَعْنٍ المَسْعوديّ، وحفصُ بنُ غِياثٍ النَّخَعيّ، ووكيعُ ابنُ الجرّاح، ومالكُ بنُ مِغوَل، وزفرُ بنُ الهذيل، وغيرُهم.

فأقبَلَ علينا، فقال: أنتم مَسارُّ قلبي وجَلاءُ حزني، قد أسرَجْتُ لكم الفِقهَ وألجمتُه، فإذا شئتُم فاركبوا، وقد تركتُ لكم الناسَ يَطَؤُونَ أعقابَكم، ويَلتَمِسونَ ألفاظَكم، وذلَّلتُ لكم الرِّقاب، وما منكم أحدٌ إلا وهو يَصلُحُ للقضاء، وفيكم عشرةٌ يَصلُحون أن يكونوا مُؤدِّبي القضاة، فسألتُكم بالله وبقَدْرِ ما وَهَبَ اللهُ لكم مِن جَلالةِ العِلم لَـمَا صُنتُموه عن ذُلِّ الاستِئمار، فإنْ بُلِيَ رجلٌ منكم بالدُّخولِ في القضاء، فعَلِمَ من نفسِهِ خَرَبةً[1] سَتَرَها اللهُ تعالى عن العباد، لم يَجُزْ قضاؤُه، ولم يَطِبْ له رزقُه. وإن كانت سَريرتُه مِثلَ علانيته جازَ قضاؤُه، وطاب له رزقُه. فإن دفعَتْه ضرورةٌ إلى الدُّخولِ فيه، فلا يجعلَنَّ بينَه وبينَ الناسِ حِجاباً. وليُصَلِّ الصَّلَواتِ الخمسَ في الجامع، وليُنادِ عندَ كُلِّ صلاة: مَنْ له حاجة. فإذا صلّى صلاةَ العِشاءِ الآخرةِ نادى ثلاثةَ أصوات: مَنْ له حاجة، ثمَّ دخلَ إلى منزله. فإنْ مَرِضَ مَرَضاً لا يستطيعُ الجلوسَ معَه أسقَطَ من رزقِهِ بقَدْرِ مَرَضِه. وأيُّما إمام غَلَّ فَيْئاً أو جارَ في حُكمِهِ بَطَلَت إمامتُه، ولم يَجُزْ حُكمُه. وإنْ أذنَبَ ذنباً فيما بينَه وبينَ الناس أقامَه عليه أقرَبُ القُضاةُ عليه»[2]. اهـ. فيا له مِن عالِـم ومُعلِّم ومُؤدِّبٍ لأصحابه!

وفي روايةٍ أُخرى عندَ الخطيب (١٤: ٢٤٧)[3]: «قال أبو حنيفةَ يوماً: أصحابُنا هؤلاء سِتّةٌ وثلاثون رجلاً، منهم ثمانيةٌ وعشرون يَصلُحونَ للقضاء، ومنهم سِتّةٌ

---

(١) الخربة: العَيْب والفساد في الدين، كما في «لسان العرب» ١: ٣٤٨ (خرب).

(٢) ورواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٧١-٧٢.

(٣) أو ١٦: ٣٦٥ من طريق إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، عنه.

يَصلُحونَ للفَتْوى، ومنهم اثنانِ يَصلُحانِ يُؤدِّبانِ القُضاةَ وأصحابَ الفتوى، وأشار إلى أبي يوسفَ وزفر»[1]. اهـ.

والظاهرُ أنّ الروايتَيْنِ بالنَّظَرِ إلى الذين حَضَروا في مجلسٍ وآخرَ، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

(١) ورواه الصيمريُّ في «أخبار أبي حنيفة» ص١٥٨.

شيوخُ الحسنِ بنِ زياد وأصحابُه وتلاميذُه

تَفقَّهَ الحسنُ بنُ زيادٍ على:

١- أبي حنيفة.

٢- وداودَ بنِ نُصَيرٍ(١).

٣- وحمّادِ بنِ أبي حنيفة.

٤- وزفرَ بنِ الهذيل.

٥- وأبي يوسف.

وسَمِعَ من:

٦- سعيدِ بنِ عُبَيدٍ الطائيِّ(٢).

٧- وعبدِ المَلِكِ ابنِ جُرَيج(٣).

٨- ومالكِ بنِ مِغوَل(٤).

---

(١) الطائيّ، الفقيه الزاهد العابد، مات سنة ١٦٢ أو ١٦٥. «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٧: ٤٢٢-٤٢٥

(٢) أبو الهذيل الكوفي، ثقة. «تقريب التهذيب» (٢٣٦١).

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج المكّيّ، ثقة فقيه فاضل، وكان يُدلِّس ويُرسِل، مات سنة ١٥٠ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٤١٩٣).

(٤) أبو عبد الله الكوفيّ، ثقة ثَبت، مات سنة ١٥٩. «تقريب التهذيب» (٦٤٥١).

٩- ووكيع[١].

١٠- وأيوبَ بنِ عُتْبَة[٢].

١١- والحسنِ بنِ عُمارة[٣].

١٢- وعيسى بنِ عُمَرَ الهَمْدانيّ[٤]، مُقرِئِ الكوفةِ بعدَ حمزةَ[٥].

وغيرهم[٦].

---

(١) ابن الجرّاح الرُّؤاسيّ الكوفيّ، ثقة حافظ عابد، مات سنة ١٩٧. «تقريب التهذيب» (٧٤١٤).

(٢) في الأصل: «عقبة»، وهو خطأ مطبعيّ.
وهو أبو يحيى اليماميّ، القاضي، ضعيف، مات سنة ١٦٠. «تقريب التهذيب» (٦١٩).

(٣) وهو أبو محمَّد الكوفي، قاضي بغداد، متروك، مات سنة ١٥٣. «تقريب التهذيب» (١٢٦٤). وفي كونه متروكاً نَظَر، كما ذكرتُه في التعليق على «حسن التقاضي» ص٤٣.

(٤) أبو عمر الأسديّ الكوفي، ثقة، مات سنة ١٥٦. «تقريب التهذيب» (٥٣١٤).
وذكر أبو عمرو الداني أنّ الحسن بن زياد قرأ عليه، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٩: ٥٦٠.

(٥) ابن حبيب الزيّات، أبو عمارة، أحد القرّاء السبعة، توفي سنة ١٥٦ أو ١٥٨.

(٦) ومنهم، بحسب ما تيسَّر لي الوقوفُ عليه، من غير قَصْدِ الاستقصاء والاستيعاب:
١- إسرائيل بن يونس السَّبيعي (ت ١٦٠)، وروايتُه عنه في «المعجم الأوسط» للطبراني (٧١٠١).
٢- وزكريا بن سِياه، سيأتي ص١٢٧ ذِكرُه في شيوخه في القراءة.
٣- وزكريا بن عمر، روى القراءات عن عاصم، ورواها عنه الحسن بن زياد، كما في «تعجيل المنفعة» ١: ٥٥١.
٤- والعبّاس بن الحسن بن عُبيد الله، والظاهر أنه المُترجَم في «تاريخ بغداد» ١٤: ٦، وروايتُه عنه في «المعجم الأوسط» (٤٧٩٦).
٥- وأبو عمر عبد الله بن دُكَين الكوفي نزيل بغداد، وروايتُه عنه ذكرها المزيُّ في «تهذيب الكمال» ١٤: ٤٧٠. =

وأخذ عنه:

١- الفَتْحُ بنُ عَمْرٍو[١] الكَشِّيّ[٢].

٢- وأبو هشام الرِّفاعيّ[٣].

٣- ونُصَيرُ بنُ يحيى البَلْخيّ[٤].

= ٦- وعثمان بن عبد الرحمن القرشيّ الزهريّ (ت في خلافة الرشيد)، وروايتُه عنه في «المؤتلف والمختلف» للدراقطني ٣: ١٦٥١.

٧- وعِتَبة بن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشيّ، وروايتُه عنه في «المؤتلف والمختلف» للدراقطني ٣: ١٦٥١، وذكرها ابنُ ماكولا في «الإكمال» ٦: ١١٧.

٨- ومالك بن أنس (ت ١٧٩)، كما ذكره الرشيدُ العطّار في «الرواة عن مالك» ص٣٩.

٩- ومِسعَر بن كِدام (ت ١٥٣ أو ١٥٥)، وروايتُه عنه في «أطراف الغرائب والأفراد» لابن القيسراني (٣٠٣) و(٢٨٨١).

١٠- ومحمد بن عفان القرشيّ الكوفيّ، ذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٧: ٣٧٣، وذكر روايةَ الحسن بن زياد عنه.

١١- ونجيح بن عبد الرحمن السندي، أبو معشر (ت١٧٠)، وروايته عنه في «مستدرك الحاكم» ٣: ١١٤.

(١) أبو نصر الورّاق، صدوق، مات سنة ٢٥٠. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧: ٩١، و«الثقات» لابن حبان ٩: ١٤، وقال فيه: «مستقيم الحديث».

(٢) هذا هو المشهور في هذه النِّسبة، ويُقال فيها أيضاً: «الكِسِّيّ» بالسِّين المُهملة المكسورة، وهو أصحّ، وإن كان الأول أشهر، وهي نسبةٌ إلى بلدة بما وراء النهر، كما في «الأنساب» للسمعاني ١١: ١٠٨.

(٣) محمَّد بن يزيد العِجْليّ الكوفي، القاضي، ليس بالقويّ، مات سنة ٢٤٨. «تقريب التهذيب» (٦٤٠٢).

(٤) ترجم له القرشي في «الجواهر» ٣: ٥٤٦ (١٧٤٥) و(١٧٤٦)، وأرّخ وفاته سنة ٢٦٨، وذكره الخطيبُ في «المتفق والمفترق» ٢: ٧٧٩ في الرواة عن الحكم بن عبد الله البلخيّ، =

٤- ومحمَّدُ بنُ سَمَاعةَ القاضي[(١)].

٥- وإسحاقُ بنُ بُهلُولٍ التَّنُوخيُّ الحافظ[(٢)].

٦- وشعيبُ بنُ أيوبَ الصَّرِيفينيّ[(٣)].

٧- والوليدُ بنُ حمّادٍ اللُّؤلُؤيّ[(٤)]، ابنُ أخيه.

٨- وإبراهيمُ بنُ إسماعيلَ الطَّلْحيّ[(٥)].

٩- وطاهرُ بنُ أبي أحمد[(٦)].

= وذكره الحاكم في «تاريخ نيسابور» ـ كما في «إكمال تهذيب الكمال» لمُغُلطاي ٤: ٣٢٨ ـ في الرواة عن الربيع بن أنس البكريّ. وعليه، فهو معروف في تلك الدِّيار. وانظر ما سلف ص١٠ تعليقاً.

(١) أبو أحمد الكوفيّ، قاضي همذان، أخذ عن أبي حنيفة وأبي يوسف، ومات سنة ٢٠٨. «الجواهر المضية» ٢: ٧٠٤ (١١١١)، و«تقريب التهذيب» (٥٤٥٥).

(٢) أبو يعقوب الأنباريّ، ثقة جليل، له مُصنَّفات، تفقَّه على الحسن بن زياد وعلى الهيثم بن موسى صاحب أبي يوسف، وله اختياراتٌ ينفردُ بها، مات سنة ١٥٢. «تاريخ بغداد» ٧: ٣٩٠، و«سير أعلام النبلاء» ١٢: ٤٨٩.

(٣) أبو بكر الواسطيّ، القاضي، صدوق، مات سنة ٢٦١. «تقريب التهذيب» (٢٧٩٤).

(٤) ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩: ٢٢٦، وقال: «من أهل الكوفة، يروي عن أبي يوسف والكوفيِّين، روى عنه محمَّد بن عثمان بن أبي شيبة»، وروى عنه أيضاً ابنُه إبراهيم، كما في «المؤتلف والمختلف» للدراقطني ٣: ١٦٥١، و«غاية النهاية» لابن الجزري ٢: ٣٥٩، وأحمدُ بنُ يحيى، كما في «بغية الطلب» لابن العديم ١: ٢٩١.
وعليه، فهو معروفُ العَيْن، وبه يُـرَدُّ قولُ الثعلبيّ في «تفسيره» ـ كما في «لسان الميزان» ٨: ٣٨٢ (٨٣٥٣) ـ: «لا يُدرى مَنْ هو».

(٥) إبو إسحاق التَّيميّ الكوفيّ، ذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٨: ٨٨، وقال: «روى عنه أهلُ الكوفة»، وانظر: «الكنى والألقاب» لابن منده ص٤١، و«الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم ١: ١٧٨.

(٦) الزبيريّ، مستقيم الحديث، مات سنة ٢٤٠، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤: ٤٩٩، =

١٠- وإسماعيلُ بنُ حمّادِ بنِ أبي حنيفة[١].

١١- وخلفُ بنُ أيوبَ البَلْخيّ[٢].

١٢- والرَّشيد[٣].

١٣- والمأمون[٤].

١٤- ونَمِرُ بنُ جدار[٥].

١٥- والإمامُ محمَّدُ بنُ شُجاع الثَّلْجيّ.

١٦- وعليُّ بنُ هاشم بنِ مرزوق[٦].

١٧- وإسماعيلُ الفَزاريّ[٧].

١٨- ومحمَّدُ بنُ مُقاتِل الرازيّ[٨].

= و«الثقات» لابن حبان» ٨: ٣٢٨، و«تاريخ الإسلام» ١٧: ٢٠٥.

(١) الكوفيّ، القاضي، تفقَّه على أبيه وأبي يوسف والحسن بن زياد، ولم يُدرِك جدَّه، مات سنة ٢١٢. «تاريخ بغداد» ٧: ٢١٦، و«الجواهر المضية» ١: ٤٠٠ (٣٢٨).

(٢) العامريّ، أحد كبار الفقهاء الثقات، تفقَّه على أبي يوسف، وكان مفتي بلخ وزاهدَها، مات سنة ٢٠٥. «سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ٩: ٥٤١-٥٤٣، و«الكاشف» له (١٣٩٦).

(٣) هارون بن محمد، الخليفة العباسيّ، مات سنة ١٩٣.

(٤) عبد الله بن هارون، الخليفة العباسيّ، مات سنة ٢١٨.

(٥) الأسديّ الكوفي، ذكره ابنُ ماكولا في «الإكمال» ٢: ٦٤ و٧: ٢٧٩.

(٦) أبو الحسن الرازي، صدوق. «تقريب التهذيب» (٤٨١١).

(٧) ابن موسى الكوفي، صدوق يُخطئ، وكان شيعياً، مات سنة ٢٤٥. «تقريب التهذيب» (٤٩٢).

(٨) أبو عبد الله، قاضي الرَّيّ وفقيهها، حدَّث عن وكيع وطبقته، وتفقَّه على محمَّد بن الحسن، توفي سنة ٢٤٨ أو ٢٤٩. «أخبار أبي حنيفة» للصَّيْمَري ص١٦٤، و«الجواهر المضية» ٣: ٣٧٢ (١٥٤٦).

١٩- وعليّ الرازيّ[١].

٢٠- وعَمْرُو بنُ مُهَير[٢]، والدُ الخصّاف.

٢١- وأحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهَاويّ[٣].

٢٢- وأحمدُ بنُ عبدِ الحميد الحارثيّ[٤].

٢٣- وابراهيمُ بنُ عبدِ الله النَّيسابوريّ[٥].

وغيرُهم[٦].

---

(١) إمام ورعٌ زاهد، ذكره الصيمريّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٦٤ في أصحاب الحسن بن زياد، وانظر: «الجواهر المضية» ٢: ٦٢٤ (١٠٢٧).

(٢) والد الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو الخصّاف ـ كما قال المُؤلِّف ـ، صاحبِ كتاب «الحِيَل» و«أحكام الأوقاف».

(٣) أبو الحسين الجزريّ، ثقة حافظ، مات سنة ٢٦١. «تقريب التهذيب» (٤٣).

(٤) ثقة، توفي سنة ٢٦٩. «سؤالات الحاكم للدارقطني» ص٨٤ (٢)، و«سير أعلام النبلاء» ١٢: ٥٠٨-٥٠٩.

(٥) السَّعْديّ، صدوق، مات سنة ٢٦٧. «لسان الميزان» ١: ٣٠٧ (١٨٣).

(٦) ومنهم، بحسب ما تيسَّر لي الوقوفُ عليه، من غير قَصْدِ الاستقصاء والاستيعاب:

١- إبراهيم بن محمَّد الرُّمّانيّ، أبو نجيح، وروايتُه عنه في «الكامل» لابن عديّ ٢: ٥٥٦، وقد تقدَّمت ص٢٢.

٢- وأحمد بن الحسن بن زياد اللؤلؤيّ، ابنه. وروايتُه عنه في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمريّ ص١٣٥، وقد تقدَّمت ص١٢.

٣- وإدريس بن يونس، ولعلّه المُترجَم في «لسان الميزان» ٢: ١٣ (٩٣٧)، وروايتُه عنه في «مسند أبي حنيفة» لأبي نعيم ص٢٤٨.

٤- والحسن بن حمّاد المعروف بسَجّادة (ت ٢٤١)، وروايتُه عنه في «المعجم الأوسط» للطبرانيّ (٧١٠١).

=

ومَرْوِيّاتُه من الحديثِ عن أبي حنيفةَ مُدوَّنةٌ في «مُسنَدِه» المَرْويِّ عندَ المُسنِدِينَ في عِدادِ المسانيدِ السبعةَ عشرَ المَرْويّةِ عن أبي حنيفة، ولا سيّما في «الفِهرِستِ الأوسط» لابن طُولُون، و«عقود الجمان» للحافظِ محمَّدِ بنِ يوسفَ الصالحيّ، و«ثَبَتِ» الشيخ أيوبَ الخَلْوتيّ، و«حَصْر الشارد» لمحمَّد عابد السِّنْديّ، وغيرها، كما سيأتي[١].

ومَرْوِيّاتُه عن ابنِ جُرَيجٍ فقط نَحْوُ اثنَيْ عشرَ ألفَ حديث، وهذا العددُ لا يُستكثَرُ على مِثلِه، وقد أقرَّ أهلُ الحديثِ لأحدِ تلاميذه بأنه روى خمسينَ ألفَ حديث، وهو إسحاقُ بنُ بُهلُولٍ التَّنُوخيّ، كما شَهِدَ أهلُ العِلم أنّ كتبَ تلميذِهِ الآخَرَ محمَّدِ بنِ شُجاع الثَّلْجيِّ تحتوي على ثلاثةٍ وسبعينَ ألفَ حديث، كما سيأتي[٢].

= ٥- والحسن بن أبي العَنبَس الكوفيّ، وروايتُه عنه ذكرها ابنُ ماكولا في «الإكمال» ٦: ٨٣.

٦- وعمّار بن أبي مالك الخيثميّ (وفي «لسان الميزان» ٦: ٥٠ (٥٥٤٦): الجنبيّ)، كان يُجالِسُ الحسنَ بنَ زياد أيام تولّيه القضاء، كما في «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ١٨٨.

٧- وعمار، غير منسوب، ولعلّه الذي قبله، وروايتُه عنه في «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص٢٣٥.

٨- ومحمد بن حسّان السُّلمي، أحد المجاهيل، وروايته عنه في «مستدرك الحاكم» ٣: ١١٤.

٩- ومحمَّد بن الحسن بن زياد، ابنه. روى عنه القراءة، كما في «غاية النهاية» لابن الجزريّ ١: ٢١٣ و٢: ١١٦، لكنَّ الإسنادَ إليه واهٍ، كما سيُبيِّنُه المؤلف فيما سيأتي ص٣٩.

١٠- ومحمَّد بن عبد الله الفقيه، وروايتُه عنه في «الانتقاء» لابن عبد البر ص١٥٢=٢٩٨.

١١- ومحمَّد بن يحيى الحجريّ، قاضي المدائن، وروايتُه عنه في «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ١٨٨.

١٢- ومقاتل بن صالح، أبو صالح، مَوْلى المَهْديّ، وروايتُه عنه ذكرها الخطيبُ في «المتفق والمفترق» ٣: ١٩٥٣.

(١) ص٤٧ و٨٥-٩٦.

(٢) فيهما جميعاً ص٣٤.

وترى النَّـقَلَةَ يَعْزُونَ روايةَ ألفِ ألفِ حديثٍ ومئةِ ألفِ حديثٍ ونَحْوِ ذلك لأُناسٍ دونَ طبقةِ الحسنِ بنِ زياد، ومعَ ذلك تراهم لا يَستكثِرونَ تلك الأعدادَ الضَّخْمةَ عليهم، وحين أتى دَوْرُ التحدُّثِ عن الحسنِ بنِ زيادٍ الذي أفنى عُمُرَه في علوم الرِّوايةِ والدِّرايةِ يَستكثِرونَ عليه أنْ يكونَ كتبَ عن ابنِ جُرَيجٍ نَحْوَ اثنَيْ عشرَ ألفَ حديث، ولله في خَلْقِهِ شؤون.

وقد ذكرَ الخطيبُ في ترجمـةِ أبي يعقوبَ إسـحاقَ بنِ البُهلُولِ الحافظ (٦ : ٣٦٦)[١]: «أنه كانَ فقيهاً، حَمَلَ الفِقهَ عن الحسنِ بنِ زياد وعن الهيثم بنِ موسى صاحبِ أبي يوسفَ القاضي»، ثم قال في (٦ : ٣٦٨)[٢]: «حدَّثَ إسحاقُ بنُ البُهلُولِ مِن حِفظِه ببغدادَ بأكثرَ من خمسينَ ألفَ حديث».

ويقول المُوفَّقُ المكِّيُّ في (١ : ٩٥)[٣]: «إنَّ محمَّدَ بنَ شُجاع ذكرَ في تصانيفِهِ نيِّفاً وسبعينَ ألفَ حديثٍ عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم مما فيها نظيرُها من الصحابة».

وهذا أيضاً من أشهَرِ أصحابِ الحسنِ بنِ زياد، وهو كثيرُ الحديثِ بهذه الدَّرَجة، حتّى يقول محمَّدُ بنُ إسحاقَ النَّديمُ عن ابنِ شجاع هذا: «مُبرِّزٌ على نُظَرائِهِ من أهل زمانِه، وكان فقيهاً وَرِعاً ثَبْتاً على آرائه، وهو الذي فَتَقَ فِقهَ أبي حنيفة، واحتَجَّ له، وأظهَرَ عِلَلَه، وقوّاهُ بالحديث، وحَلّاه في الصُّدور»[٤].

وعَدَّه الذهبيُّ في «سِيَر النُّبلاء»[٥] من بُحورِ العِلم، وقال الحاكم: إنه «كثيرُ

---

(١) أو ٧: ٣٩١.

(٢) أو ٧: ٣٩٣.

(٣) أو ص٨٤.

(٤) «الفهرست» ص٢٥٦.

(٥) ١٢: ٣٧٩.

الحديث، كثيرُ التصنيف. ورأيتُ كتابَه في المناسِكِ في نيِّفٍ وسِتِّينَ جُزْءاً كِباراً دِقاقاً»، اهـ، راجع «معرفةَ علوم الحديث» له (٢٢٤)[1].

ومَنْ يكونُ تلامِذتُه بهذا الإكثارِ من الحديث، كيف يُستكثَرُ على شيخِهم الذي تخرَّجوا عليه أن يكونَ حَمَلَ عن ابنِ جُرَيجِ اثنَيْ عشـرَ ألفَ حديث.

❁ ❁ ❁

---

(١) أو ص٦٣٢.

مُؤلَّفاتُ الحسنِ بنِ زياد

وله مُؤلَّفاتٌ معروفة، منها:

١ - «كتابُ المُجرَّد» لأبي حنيفة:

يحتوي على ما رواه عن أبي حنيفةَ من المسائلِ وأدلَّتِها. وفي «الجامع الكبير» للإمام محمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيّ، المطبوع بمعرفةِ لجنةِ إحياءِ المعارفِ النُّعمانيّةِ في حَيدَر آباد الدَّكَن في الهند، بتحقيق العلّامة أبي الوفاء الأفغانيّ، حفظه الله، تجدُ نماذجَ من «كتابِ المُجرَّد» منشورةً في هوامِشِه، احتِفاظاً بما في الأصلِ المنقولِ عنه من النُّصوصِ القديمةِ المُدرَجةِ فيه[١].

ومن «كتاب المُجرَّد» هذا: جَرَّدَ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ حُبَيْشٍ البَغَويُّ[٢]

(١) وفي المطبوع من كتاب «الأصل» للإمام محمَّد بن الحسن، تبعاً للنُّسَخ المخطوطة منه، مسائلُ قليلةٌ منقولة من «المُجرَّد» للإمام الحسن بن زياد، وهي فيه ٢: ٢٠٢-٢٠٤ و٢١٠-٢١١.

(٢) وهو محمد بن إبراهيم بن أحمد بن صالح، أبو الحسن المُعدَّل (٢٥٢-٣٣٨)، يُعرَفُ بابن حُبيش، وهو لقبُ جدِّه أحمد، كما في «تاريخ بغداد» ٢: ٣٠٥، وذكره الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٢: ٦٨٩: «حدَّث عن مُحمَّد بن شجاع الثلجيِّ عن الحسن بن زياد عن أبي حنيفة بكتاب «الآثار»، وعن عبّاس الدُّوريِّ وغيره، لم يكن بالقويّ».
قلت: وهذا تليينٌ يسير، على أنّ تعصُّبَ الدارقطنيِّ على الحنفية معروف، فلا يُقبَلُ جرحُه فيهم إلا مُفسَّراً.
أما ما ذكره من روايته «كتابَ الآثار» لأبي حنيفة، فهو تجريدُه لأحاديث أبي حنيفة من كتب الحسن بن زياد، المذكورُ عند المُؤلِّف هنا.

أحاديثَه التي رواها الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيُّ عن أبي حنيفة، حيثُ كان ابنُ حُبَيْشٍ سَمِعَ «المُجرَّدَ» من محمَّدِ بنِ شجاع، الذي كان سَمِعَه من الحسنِ بنِ زياد.

و«المُسنَد» المعروفُ باسم الحسنِ بنِ زيادٍ يحتوي على أحاديثِ «كتابِ المُجرَّد» المَسْموعةِ من أبي حنيفة.

وسنذكرُ في فَصْلٍ خاصٍّ إن شاء الله[1] نحوَ سِتِّينَ حديثاً انتقاها من «المُسنَد» المذكور المُحدِّثُ عفيفُ الدِّين عليُّ بنُ عبدِ المُحسِنِ الدَّواليبيُّ الحنبليّ[2]؛ لتكونَ كنماذجَ من مَرْويّاتِهِ الكثيرة.

ومنها:

٢- **«كتابُ أدب القاضي»**.

٣- **و«كتابُ الخِصال»**.

٤- **و«كتابُ معاني الإيمان»**.

٥- **و«كتابُ النفقات»**.

٦- **و«كتابُ الخراج»**.

٧- **و«كتابُ الفرائض»**.

٨- **و«كتابُ الوصايا»**.

على ما ذكرَه محمَّدُ بنُ إسحاقَ النَّديمُ في «الفِهرِست»[3].

---

(١) بعنوان «كثرة حديث الحسن بن زياد» ص٤٧-٨٤.

(٢) سيأتي التعريفُ به ص٤٧.

(٣) ص٢٥٤.

=

ونسبَ التقيُّ المِقريزيُّ إليه في «تذكرتِهِ»:

٩ - «كتابَ المقالات»، نَقْلاً عن «المبسوط»[١]، وأقرَّه الحافظُ القاسمُ بنُ قُطلُوبُغا في «تاج التراجم»[٢].

وزاد البدرُ العينيُّ في «المغاني»[٣] في عِدادِ مُؤلَّفاتِه:

١٠ - «كتابَ التُّهمة»[٤].

١١ - و«كتابَ الإجارة».

١٢ - و«كتابَ الصَّـرْف»[٥].

= وذكرها الزركليُّ في «الأعلام» ٢: ١٩١، إلا أنه لم يذكر «المُجرَّد» و«الخصال»، وزاد: «الأمالي». وهذا الكتابُ «الأمالي» ذكره المُؤلِّفُ في «تأنيب الخطيب» ص٣٦٢ في مُصنَّفات الحسن بن زياد.

(١) لم أقف عليه في «المبسوط» للسرخسيّ، وهو المراد بـ«المبسوط» عند الإطلاق، ولا في «الأصل» للإمام محمَّد بن الحسن، ويُسمّى «المبسوط» أيضاً، فلعلّه في «مبسوط» الحلواني أو خواهر زادَهْ أو غيرهما، والله أعلم.

(٢) ص١٥٠، وصدَّره بقوله: «قلت»، فيكون من زياداتِهِ على ما أورده المقريزيّ، وانظر مُقدِّمتَه ص٥٨.

(٣) «مغاني الأخيار» ١: ١٩٧.

(٤) كذا في الأصل! وفي المطبوع من «مغاني الأخيار»: «كتاب النكاح».

(٥) وذكر الإمام السـرخسيُّ في «المبسوط» ٢٨: ١١٠ و٣٠: ١١٤ أن كتابَ «العَيْن والدَّيْن» أو «الوصايا في العَيْن والدَّيْن» وكتابَ «حساب الوصايا» ـ ويقعُ الأول في ٥: ٤٧٣ من «كتاب الأصل» للإمام محمَّد بن الحسن، وأما الثاني فمن القسم المفقود منه، كما في مُقدِّمة مُحقِّقه د. محمد بوينو كالن ص١١٥ ـ رتَّبهما الإمام محمد بن الحسن من كتب الحسن بن زياد، فأصلُ التخريج والتفريع من صنعة الحسن، لأنّ مسائلَهما مبنيةٌ على علم =

وأما ما يُعْزى إليه من «جُزْء» فيما سَمِعَه من القراءاتِ من أبي حنيفة، بروايةِ ابنِهِ محمَّدِ بنِ الحسنِ بنِ زياد، فكَذِبٌ مُلفَّقٌ لا صِلةَ لها بأبي حنيفةَ ولا بالحسنِ ابنِ زياد. وقد ثبتَ عن أهلِ العِلم أنّ مُلفِّقَها هو أبو الفَضْل الخُزاعيُّ[1] القارئُ المكشوفُ الأمر. وإنْ تكلَّفَ ابنُ الجزريِّ[2] تبرئةَ ساحتِهِ من ذلك.

وإنما قراءةُ أبي حنيفةَ هي قراءةُ عاصِم عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ عن ابن مسعود (ح)، وعن أبي عبدِ الرحمنِ السُّلَميِّ عن عليٍّ كرَّمَ اللهُ وجهَه. وفي الطريقَيْن من قراءةِ عاصم: الفاتحةُ والمُعوِّذتان، وقراءتُه في أعلى درجاتِ التواتر.

فيُؤسَفُ على سَـرْدِ تلك القراءاتِ في بعضِ كتبِ التفسير[3] والمناقب[4]،

= الحساب، وقد كان للحسن من البراعة فيه ما لم يكن لغيره من أصحاب أبي حنيفة، ويوجد غيرُ هذه المسائل في تصنيف له سمّاه «التكملات».

(١) محمد بن جعفر بن عبد الكريم الجرجاني (ت ٤٠٧ أو ٤٠٨)، عُني بعلم القراءات، ورحل في طلب ذلك، وصنَّف فيه عدّة كتب، ذكر في أحدها أسانيد القراءات المذكورة فيه، إلا أنه خلط في ذلك تخليطاً قبيحاً، ولم يكن على ما يرويه مأموناً، ووضع كتاباً في الحروف ونسبَه إلى أبي حنيفة، ذكرَ الدارقطنيُّ وجماعةٌ من أهل العلم في عصره بأنه موضوع لا أصل له. «تاريخ بغداد» ٢: ٥٤١، و«لسان الميزان» ٧: ٣٦-٣٧، «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي ١: ٢٦٣، و«عقود الجمان» للصالحي ص٢٩٢-٢٩٣.

(٢) في «غاية النهاية» ٢: ١٠٩-١١٠، أما في «النشر» ١: ١٦ فمرَّ على اتهامه بذلك من غير محاولة تبرئته.

(٣) كـ«الكشاف» للزمخشري، و«مدارك التنزيل» للنسفيّ، و«البحر المحيط» لأبي حيّان، وغيرها.

(٤) كـ«مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ، حيثُ أفرد فيه ص٣٢٧-٣٣٧ فصلاً خاصّاً بها، وكذا فعل الكردريُّ في «مناقبه» ص٣١١-٣٤١، وعلي القاري في «الأثمار الجنية» ص١١٨-١٢٢.

معَ محاولةِ توجيهها كقراءاتٍ لأبي حنيفة مَرْويّةٍ بطريق الحسنِ بنِ زيادٍ عنه، معَ أنها قراءاتٌ مكذوبةٌ عليه، كما ذكرتُ في «تأنيب الخطيب» وغيرِه تحقيقَ أهلِ الشأنِ في ذلك، راجع «التأنيب» (ص ٢٩)[1].

* * *

(١) أو ص٥٩-٦٠.

توليتُه القضاء، واتصالُه بالأُمَراء

كانت توليةُ الحسنِ بنِ زيادٍ القضاءَ سنة ١٩٤هـ، بعدَ وفاةِ حفصِ بنِ غِياثٍ القاضي(١).

قال الصَّيمَريّ(٢): أخبرنا عبدُ الله بنُ محمَّدٍ قال: حدَّثنا مُكرَمٌ قال: حدَّثنا أحمدُ قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ قال: «لـمّا ولـيَ الحسنُ بنُ زيادٍ القضاء لم يُوفَّقْ فيه، وكان حافظاً لقولِ أصحابه، فبعثَ إليه البكّائيّ: ويحك! إنَّكَ لم تُوفَّقْ في القضاء، وأرجو أن يكونَ هذا لخيرةٍ أرادها اللهُ بك، فاستَعْفِ. فاستَعْفى واستراح».

وقال الخطيب(٣): أخبرني الأزهريّ، عن أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ الحسن، عن

(١) يعني: بالكوفة. وانظر: «التاريخ» لخليفة بن خيّاط ص٤٦٤، و«أخبار القضاة» لوكيع ٣: ١٨٨، و«سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ٩: ٥٤٤.

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٦، وعنه رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٧٦. وفي إسناده: عبد الله بن محمد، وهو ابن الثلاج، وهو متهم، كما سلف ص٥١ تعليقاً، لكنه لم ينفرد به، وفيه أيضاً: أحمد شيخُ مُكرَم، وهو ابن عطية، وهو متَّهم، كما سلف ص٨ تعليقاً. لكنْ سيأتي نحوُه عن الساجيّ (٢٢٠-٣٠٧) قال: «يُقال ...» فذكره، والساجيُّ مُعاصِرٌ لابن عطية، فيحتملُ أنه أخذه عنه أو عن غيره، والثاني أظهر، فالقِصّةِ معروفة من غير طريق ابن عطية، فقد روى وكيع في «أخبار القضاة» ٣: ١٨٨ من طريق محمَّد بن يحيى الحجريّ قاضي المدائن قال: «كان الحسنُ بنُ زياد قد حَفِظَ وولي القضاء هاهنا ـ يعني: بالكوفة ـ فلم يحمتل، واكترى رجلاً يقرأ عليه كتبَ نفسِه».

(٣) في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٧٦.

إبراهيمَ بنِ محمَّدِ بنِ عَرَفةَ قال: «تُوفِّيَ حفصُ بنُ غياثٍ في سنةِ ١٩٤هـ، فجُعِلَ مكانَه ـ يعني: على القضاء ـ الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ».

وقال أيضاً[(١)]: أخبرنا أبو بكرٍ البَرْقانيّ، حدَّثني محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ عبدِ المَلِكِ الأَدَميّ، حدَّثنا محمَّدُ بنُ عليٍّ الأَياديّ، حدَّثنا زكريّا بنُ يحيى الساجيُّ قال: «يُقال: إنَّ اللُّؤلُؤيَّ كانَ على القضاء، وكان حافظاً لقولهم ـ يعني: أصحاب الرأي ـ، وكان إذا جلسَ ليَحكُمَ ذهبَ عنه التوفيقُ حتّى يسألُ أصحابَه عن الحكم في ذلك، فإذا قامَ عن مجلسِ القضاءِ عادَ إلى ما كانَ عليه مِنَ الحِفظ». اهـ.

ولا يكونُ هذا إلا مِن تهيُّبِ القضاء، وخوفِهِ من الله في الحكم، وبينَ مَنْ وُلُّوا القضاءَ على خِلافِ رغبتهم أُناسٌ يَتَحاشَوْنَ الحكمَ لذلك بأنْ يُصلِحوا بينَ المُتخاصِمَيْنِ بتحمُّل القاضي الغرامة[(٢)]، وهذا نوعٌ من الوَرَع لا يُمكِنُ أنْ يُتَّخَذَ أساساً للقضاء، فسبيلُ مِثلِه أنْ يستعفيَ ويستريح، كما فعلَ الحسنُ بنُ زياد.

وحكى العُقَيليُّ[(٣)] عن إدريسَ بنِ عبد الكريم، عن إسحاقَ بنِ إسماعيلَ قال: «كُنّا عندَ وكيع، فقيل له: إنّ السَّنةَ مُجدِبة! قال: وكيفَ لا تُجدِبُ وحسنٌ اللُّؤلُؤيُّ قاضٍ وحمّادُ بنُ أبي حنيفة». اهـ.

والعُقَيليُّ لا يَهدأُ له بالٌ إلا بالنَّيْل من أبي حنيفةَ وأصحابه، حتّى لا يذكرُ لأحدٍ منهم منقبةً واحدة، معَ كونهم قادةَ الأُمّةِ في الفِقه، رَغْمَ أنفِ العُقَيليِّ وأذيالِهِ من الحشويّة، ولذا رَدَّ عليه صاحبُه ابنُ الدَّخيل[(٤)] ردّاً مُشبِعاً، كما ذكرتُ ذلك في

---

(١) في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٧٦.

(٢) انظر مثالاً على ذلك في «حسن التقاضي» ص١٨٢.

(٣) في «الضعفاء» ١: ٢٢٧، وسيأتي ثانيةً ص١٠٨.

(٤) أبو يعقوب يوسف بن أحمد الصيدلاني (ت ٣٨٨). «تاريخ الإسلام» ٢٧: ١٧٨، وانظر التعليق على «بلوغ الأماني» ص٦١.

مواضعَ في «التأنيب»[١] وغيرِه من كُتُبي[٢].

ولم يُدبِّرِ العُقَيليُّ هذه الفِرْيَةَ حيثُ إنَّ شطرَ هذا الخبر يدلُّ على كَذِبِ الشَّطْرِ الآخر، لأنّ حمّادَ بنَ أبي حنيفةَ تُوفِّيَ سنةَ ١٧٦هـ، واللُّؤلُؤيُّ إنما ولِيَ القضاءَ سنة ١٩٤هـ، فلا يكونُ قضاؤُهما في زمنٍ واحدٍ حتّى يصحَّ هذا القول! بل لا يُعلَمُ أنّ حمّادَ بنَ أبي حنيفةَ ولي القضاءَ حتّى يُمكِنَ أنْ يُقالَ هذا القول! بل لم يَستَمِرَّ الحسنُ بنُ زيادٍ على القضاءِ إلا مُدّةً يسيرةً لا تَفسُدُ معَها بركةُ العام! حيثُ استقالَ من القضاءِ سريعاً، ولم يَتَمسَّكْ بكُرْسيِّ الحكم كغيره، فقُبِلَتِ استِقالتُه.

وإسحاقُ الطالقانيُّ[٣] يُكذِّبُه أُناس، وإنْ مشّاه أُناس، كما يظهر من «تاريخ الخطيب»[٤].

على أنَّ مَنْ بلغَ مبلغَ العُقَيليِّ من التعصُّب المُزريِ لا يكونُ موضعَ تعويلٍ في مِثلِ هذا الخبر[٥]. نسألُ اللهَ السلامة.

---

(١) أهمُّها ص٦٧-٦٨.

(٢) ومنها: مُقدِّمة «نصب الراية» المُسمّاة «فقه أهل العراق وحديثهم» (ص٥٣ و٨٣-٨٥ بعناية الأستاذ عبد الفتاح أبو غدّة، أو ص٣١٣ و٣٣٤-٣٣٥ من «مقدِّمات الإمام الكوثريّ»).

(٣) يعني: ابن إسماعيل، في سند العُقَيليّ، وقد عيَّنه المُؤلِّفُ هنا، وهو مُتأخِّرٌ على تجهيله له ـ تبعاً لعدم تعيينه ـ في «التأنيب» ص٣٦٣ تعليقاً، فيُستَدرَكُ مما هنا.

(٤) ٧: ٣٤٨، لكنَّ كلامَ مَنْ تكلَّم فيه إنما هو في سماعه من جرير الضَّبِّيّ وهو صغير.

(٥) الذي أراه: أنّ هذه الحكاية صحيحةٌ عن وكيع بن الجراح على وَهَم فيها، ولكنَّها لا تدلُّ على جَرْح الحسن بن زياد.

وبيانُ ذلك: أنه لا مغمزَ فيها من جهة الإسناد، فإدريس بن عبد الكريم: هو أبو الحسن البغداديّ المقرئ (١٩٩-٢٩٢)، مُجمَعٌ على توثيقه، بل قال فيه الدارقطنيّ: ثقة وفوق الثقة بدرجة، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٤٤-٤٥. وإسحاق الطالقاني (ت٢٣٠): ثقة، ومَنْ تكلَّم فيه فإنما تكلَّم في سماعه من جرير، كما سلف في التعليق السابق. =

وكانَ الحسنُ بنُ زيادٍ رجلاً صريحاً، لا يَعرِفُ المُداجاة ولا المُداهَنة، ولا يُحسِنُ السِّياسةَ معَ خُلَطائه، حتّى إنه لم يُوفَّقْ في اتصالاتِهِ بالأُمَراء، وقد اتَّصَلَ بالرشيدِ فأخفَقَ، واتَّصَلَ بالمأمونِ فأخفَقَ، وكانَ من العلماءِ الذين يحضرونَ

= وأما من جهة المتن فذِكرُ حماد بن أبي حنيفة وَهَم، وصوابه: إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، فقد ولي قضاء الرُّصافة ببغداد سنة ١٩٤، كما في «أخبار القضاة» لوكيع ٣: ٢٦٨ و«تاريخ بغداد» ٧: ٢١٦، وهي السنة التي ولي فيها الحسن بن زياد قضاء الكوفة، وبه تستقيمُ الحكايةُ تاريخياً.

لكنَّ صحَّةَ هذه الحكاية عن وكيع لا يُؤثِّر في جرح الحسن بن زياد أو إسماعيل بن حماد ابن أبي حنيفة، وذلك أنّ وكيعاً كان ينفرُ من القضاء وممَّن يتولّاه، كما يدلُّ عليه ما ذكره الخطيبُ في «تاريخه» ١٥: ٦٤٩ أنّ وكيعاً «ورد بغداد، هو وعبدُ الله بنُ إدريسَ وحفصُ ابنُ غياث، وأراد الرشيدُ أن يُولِّي أحدَهم القضاء، فامتنع عليه وكيعٌ وابنُ إدريس، وأجابه حفص».

وكان لوكيع موقفاً شديداً من حفص بن غياث بعد ذلك، كما يدلُّ عليه ما ذكره الإمام أحمد قال: «كان وكيعٌ صديقاً لحفص بن غياث، فلما ولي القضاءَ حفصُ بنُ غياث هَجَرَه وكيع، ولم يُكلِّمْه بعد ذلك»، كما في «تهذيب الكمال» للمزِّي ٣٠: ٤٧٢ و«سير أعلام النبلاء» ٩: ١٤٤. وحفص ولي قضاء الكوفة قبل الحسن بن زياد، ومات سنة ١٩٤، فوليه الحسن بن زياد بعده.

وعليه، فلا يُستَغرَبُ من وكيع ـ وهو أحدُ أصحاب أبي حنيفة وممَّنْ كان يُفتي بقوله، كما في «تاريخ بغداد» ١٥: ٦٥٣ ـ إذا رأى أقرانَه وتلامذةَ شيخِهِ يَتَولَّونَ القضاء واحداً تلوَ الآخر، مخالفين في ذلك مسلكَ أُستاذهم في نظره ـ وموقفُ الإمام أبي حنيفة من الامتناع من تولِّي القضاء معروف ـ، ورأى أنه يكادُ يبقى وحيداً في الامتناع عنه، لا يُستَغرَبُ منه ـ والحالةُ هذه ـ أن يقسوَ عليهم، فيهجرَ حفصاً إلى وفاته، ثم يُلقي هذه الكلمةَ القاسيةَ في الحسن بن زياد وإسماعيل بن حماد، فتُفهَمُ هذه المواقفُ في سياقها التاريخيِّ والاجتماعيِّ، من غير أن تُتَّخذَ ذريعةً للطعن في الطرف الآخر، لأنّ لهم أسبابَهم وأعذارَهم التي يُسوِّغون بها موقفَهم أيضاً.

مجلسَ الرشيدِ في ليالي رمضانَ لمذاكرةِ العِلم، فأقبَلَ الرشيدُ عليهم فقال: سَلُوا، فألقى عليه الحسنُ اللُّؤلُؤيُّ مسألةً من المُعقَّدات، فأقبَلَ عليه أبو يوسفَ فقال: ليس هذا ممّا يُسألُ عنه أميرُ المُؤمنين. ثم أخَذَ أبو يوسفَ يتكلَّمُ في العِلم إصلاحاً للوَضْع، ثمَّ قال للحسن: يا ضعيف، مِثلُ هذه المسألةِ المُعقَّدةِ تُلقى على الخلفاء؟! لو ألقيتَ هذه على بعضِنا ما قامَ بها. فقال اللُّؤلُؤيّ: فلِمَ قال: سَلُونا؟!

وكان الرشيدُ إذا صَلّى مسحَ بيدِهِ موضعَ سجودِهِ، ثمَّ مسحَ به وجهَه، فقال له الحسنُ بنُ زياد: إنَّ هذا الذي يفعلُه أميرُ المُؤمنينَ بدعةٌ، فعَمَّنْ أخذَه؟ قال: رأيتُ آبائي يفعلونَه، فأنا أقتدي بهم. فأقبَلَ أبو يوسفَ وتكلَّمَ بما يُصلِحُ الموقف، فلما انصَرفَ أمَرَ الرشيدُ بحَجْبِ اللُّؤلُؤيِّ عنه. كما في روايةٍ طويلةٍ ذكرَها ابنُ أبي العوّام الحافظ[1].

وقال الصَّيمَريّ[2]: أخبرنا أبو عُبيد الله[3] المَرْزُبانيُّ قال: حدَّثنا أحمدُ ابنُ خَلَفٍ[4] قال: حدَّثنا الحسينُ بنُ حُميدٍ النَّحْويُّ[5] قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الليثِ الدِّهْقان، عن بعضِ أصحابه قال: «كان الرشيدُ أمَرَ الحسنَ بنَ زيادٍ اللُّؤلُؤيَّ أنْ يسيرَ إلى المأمونِ أيامَ كان بالرَّقّةِ كلَّ أسبوعٍ يوماً، فيُذاكِرَه الفِقه، ويسألَه عن الحديثِ واختِلافِ الناس فيه. قال: فبَيْنا اللُّؤلُؤيُّ في بعض الليالي عندَه بالرَّقّةِ يُحدِّثُه إذْ

---

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٣١٥-٣١٨. وذكرها المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى بتمامها في «حسن التقاضي» ص١٨١-١٨٢.

(٢) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٧. وإبراهيم بن الليث: لم أعرفه.

(٣) في الأصل: «أبو عبد الله»، والظاهر أنه خطأ مطبعيّ.

(٤) وهو أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف البغداديّ (٢٦٠-٣٥٠)، الإمام الحافظ القاضي. «سير أعلام النبلاء» ١٥: ٥٤٥.

(٥) أبو عليّ الخطيب، له تصنيف في أخبار المأمون. «تاريخ بغداد» ٨: ٥٦٨.

نَعَسَ المأمون، فقال له اللُّؤلُؤيّ: سَمِعت[١] أيها الأمير، ففتحَ عينَيْه فقال: سُوقيٌّ والله، يا غلام، خُذْ بيده فأخرِجْه. فأُخرِج، فلم يَدخُلْ عليه بعدَ ذلك. فبَلَغَ الرشيدَ فقال مُتمثِّلاً:

وهل يُنبِتُ الخَطِّيَّ[٢] إلا وَشِيجُهُ وتُغرَسُ إلا في مَنابِتِها النَّخْلُ[٣]». اهـ.

وهذا ممّا يدلُّ على أنه كانَ قويَّ النفس، لا يُعامِلُ الكِبارَ معاملةً خاصّة، وهذا ممّا لا يَستَسيغُه الأُمَراءُ والكُبَراء[٤]، ولو كان يَرْعى السِّياسةَ المَرْعيَّةَ لانتفعَ بعلمِهِ الكبارُ والصِّغار. ولعلَّه لم يكنْ يرتاحُ إلى الاتصالِ بهم لانصِرافِهِ إلى العِلم، فأبدى شذوذاً عن الرُّسُوم المَرْعيّة؛ ليَستَغنُوا عنه، فحَصَلَ له ما كان يُريدُه، والله أعلم.

وهذه الأنباءُ تدلُّ على نَفْسيّةِ الحسنِ بنِ زياد، وعلى أنه كان من خيرةِ العلماءِ في عَصْرِه في الفِقهِ والحديثِ ومعرفةِ الاختلاف، حيثُ كان وقعَ الاختيارُ عليه لمجالسةِ مِثلِ الرشيد، وتعليمِ مِثلِ المأمون، وإنْ أخفَقَ فيهما لحالتِهِ الرُّوحيّة.

---

(١) هكذا في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمريّ، والظاهر أنها محرَّفة من «نِمتَ» أو «نعَستَ»، ففي «البيان والتبيُّن» للجاحظ ٢: ٢٢٤ و٣: ٢٤٦، و«المحاسن والمساوئ» لإبراهيم البيهقيّ ص٥٧٨، و«نثر الدُّرّ» للآبي ٣: ٦٩: «نمتَ». وفي «ربيع الأبرار» للزمخشريّ ٢: ٤٤٧: «أنمتَ». وفي «محاضرات الأدباء» للراغب ١: ٢٣٦: «أنعَسْتَ».

(٢) في الأصل: «الخطميّ»، والظاهر أنه خطأ مطبعيّ، والمُثبَت من «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمريّ، وهو مصدر المُؤلِّف، ومن «شعر زهير بن أبي سلمى».

(٣) البيت لزهير بن أبي سلمى، كما في «شعره» صنعة الأعلم الشنتمريّ ص٤٤.
وقال الشنتمريُّ في شرحه: «والخطيّ: الرُّمح، والوشيج: القنا المُلتَفُّ في منبته، يقول: لا تُنبِتُ القناةَ إلا القناة ـ أي: لا يُنبِتُ الشيءَ إلا جنسُه ـ ولا تُغرَسُ النخلُ إلا بحيثُ تَنبُتُ وتصلح، وكذلك لا يُولَد الكرام إلا في موضع كريم».

(٤) وانظر خبراً آخرَ في هذا الباب في «البيان والتبيُّن» للجاحظ ٢: ٢٢٤.

كثرةُ حديثِ الحسنِ بنِ زياد

تلقّى الحسنُ بنُ زيادٍ الحديثَ عن كثيرٍ من شيوخ العِلم، وما كتبَه عن ابنِ جُرَيجٍ فقط من الأحاديثِ التي يحتاجُ إليها الفقهاءُ نَحْوُ اثنَيْ عشرَ ألفَ حديث، كما حكى ذلك الصَّيمَريُّ والخطيبُ[1] وغيرُهما. ومَنْ استكثرَ عليه هذا العددَ معَ استِساغتِهِ أنْ يرويَ مَنْ هو دونَ طبقتِهِ خمسينَ ألفَ حديثٍ عن ظَهْرِ القلب أو مئةَ ألفِ حديثٍ أو ألفَ ألفِ حديث، إنما يَستكثِرُ كتابتَه لذلك العَدَدِ عنه لحاجةٍ في النفس.

وللحسنِ بنِ زيادٍ «مُسنَدٌ» معروفٌ في مَرْويّاتِهِ عن أبي حنيفة، وهو أحدُ المسانيدِ السَّبْعَةَ عشرَ لأبي حنيفةَ المذكورِ أسانيدُها في «الفِهرِست الأوسط» للحافظ الشمسِ ابنِ طُولُون، وفي «عقود الجمان» للحافظ محمَّدِ بنِ يوسفَ الصالحيِّ مُؤلِّفِ «السيرة الكبرى الشاميّة»، وفي «ثَبَت» المُسنِدِ الشيخ أيوبَ بنِ أحمدَ الدِّمَشقيِّ الخَلْوتيّ، وفي «حَصْر الشارد في أسانيد محمَّد عابد» السِّنْديِّ مُحدِّثِ القَرْنِ المُنصَرِم[2].

وقد ساقَ المُحدِّثُ عليُّ بنُ عبدِ المُحسِنِ الدَّواليبيُّ الحنبليُّ[3] سندَه في

---

(١) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمريّ ص١٣٦، و«تاريخ بغداد» للخطيب ٨: ٢٧٦. وانظر ما تقدَّم ص١٦ و٣٣-٣٥.

(٢) سيأتي مزيدُ تفصيل فيها ص٨٥-٩٦.

(٣) عفيفُ الدين أبو المعالي البغداديّ القَطيعيّ ثم الدمشقيّ الصالحيّ (٧٧٩-٨٦٢)، واعظ =

«مُسنَدِ الحسن بن زياد» في «ثبته» المحفوظِ في ظاهريّةِ دمشقَ تحت رقم ٢٨٥ من الحديث[١]، وقال: «مُسنَدُ الإمام المُقدَّم أبي حنيفةَ النعمانِ بنِ ثابتٍ الكوفيِّ الفقيهِ رحمةُ الله عليه، روايةَ الحسنِ بنِ زيادٍ اللُّؤلُؤيِّ عنه عن شيوخه، ممّا استُخرِجَ من «كتاب المُجرَّد» روايةَ محمَّدِ بنِ شجاع الثَّلْجيِّ عنه: قراءةً على والِدِي جمال الدِّين[٢]، قال والدي رحمه الله: وقد سمعتُه على جدِّي الشيخ عفيفِ الدِّينِ أبي عبدِ الله محمَّدِ بنِ أبي محمَّدٍ عبدِ المُحسِنِ بنِ أبي الحسنِ عبدِ الغفّارِ الخرّاطِ[٣] المُحدِّث، بقراءةِ الشيخ سِراج الدِّينِ أبي حفصٍ عمرَ بنِ عليِّ بنِ عمرَ القزوينيِّ[٤] المُحدِّثِ إمام جامع الخلافةِ ببغداد، قلنا له: أخبرك

= أديب مُحدِّث، وله تصانيف، إلا أنه مجروح، قال السخاويّ في «الضوء اللامع» ٥: ٢٥٥-٢٥٦: «جزمَ غيرُ واحدٍ ممَّنْ أخذ عنه من أصحابنا وغيرهم بكذبه [يعني: في ادِّعاءِ سماع ما لم يَسمَعْه ونحوِ ذلك]، وأنه معَ ذلك وتَرْكِهِ للمروءة ومداومتِهِ السُّخريةَ بالناس كان يُفتي بما يُنسَبُ لابنِ تيميّـةَ في مسألة الطلاق، حتى إنه امتُحِنَ بسببها»، وأشار ابنُ عبد الهادي في «الجوهر المُنضَّد» ص١٠٢ ـ وهو من أهل مذهبه ومَشـرَبه ـ إلى شيء من ذلك أيضاً.

قلت: وعلى كُلّ، فما فعله ابنُ الدواليبيِّ هنا إنما هو روايةُ «مُسنَد الحسن بن زياد» الذي دوَّنه ابنُ حُبَيْش البغوي (٢٥٢-٣٣٨)، كما سلف ص٣٦-٣٧، وانتقاءٌ لبعض أحاديثه منه، فلا يُؤثِّر على مضمون الكتاب المرويّ، وإن كان يُؤثِّر على شَخْصِ الراوي.

(١) ومعَه استِدعاءٌ بخطِّه يَستَجيزُ ابنَ حجر، فأجازه بخطِّه، وأثنى عليه بكُلِّ خير. وإن تكلَّمَ فيه في غير هذا الموضع، توفي سنة ٨٦٢ بدمشق. (ز).

وكلامُ ابن حجر فيه نقله السخاويُّ في «الضوء اللامع» ٥: ٢٥٦.

(٢) عبد المُحسِن بن عبد الدائم بن عبد المُحسِن بن يحيى الدواليبيّ البغداديّ الحنبليّ، ولد سنة ٧٢٣، كما في «إنباء الغمر» لابن حجر ١: ٣٥٩، ولم يذكر سنةَ وفاته.

(٣) ولد سنة ٦٣٧ أو٦٣٨ أو ٦٣٩، وتوفي سنة ٧٢٨، كما في «الدرر الكامنة» لابن حجر ٤: ٢٧-٢٨.

(٤) ولد سنة ٦٨٣، وتوفي سنة ٧٥٠، كما في «الدرر الكامنة» ٣: ١٨٠.

أبو المُظفَّر يوسفُ بنُ عليِّ بنِ الحسنِ بنِ ثَرْوانَ[١] إجازةً إن لم يكن سماعاً قال: أخبرنا أبو طاهرٍ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ حَمَدِيَّةَ البيِّع[٢] قراءةً عليه ونحنُ نسمعُ يومَ الأحدِ خامسَ جُمادى الأُولى من سنةِ تسعٍ وثمانينَ وخمسِ مئةٍ قال: أخبرنا الشيخُ العالم أبو عبد الله يحيى بنُ الحسنِ بنِ أحمدَ بنِ عبدِ الله البنّاء[٣] من لفظِهِ في غُرَّةِ شعبانَ سنةَ تسع وعشرين وخمسٍ مئة قال: أنبأنا الشيخ أبو القاسم عبدُ الله بنُ الحسنِ بنِ محمَّدِ بنِ الحسنِ الخلّالُ[٤] في ربيع الآخرِ من سنةِ سبع وخمسين وأربع مئةٍ قال: أنبأنا أبو الحسينِ عبدُ الرحمن بنُ عمرَ بنِ أحمدَ بنِ حَمَة[٥] قراءةً عليه وأنا أسمَعُ في شعبانَ سنةَ ستٍّ وتسعين وثلاثِ مئةٍ قال: أنبأنا أبو الحسنِ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ حُبَيشٍ البَغَويُّ المُعدَّلُ[٦] قراءةً عليه في عَشِيَّةِ يوم الأربعاء من شهرِ رجبٍ سنةَ ستٍّ وثلاثين وثلاثِ مئةٍ قال: أنبأنا أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيُّ، وتُوفِّيَ في آخرِ سنةِ ستٍّ وستِّين ومئتَيْن، ووُلِدَ ابنُ حُبَيشٍ يومَ الجمعةِ لسبع بَقِينَ من شعبانَ سنةَ اثنتَيْنِ وخمسين ومئتَيْن، قال محمَّدُ بنُ شجاع: أخبرنا الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ، عن الإمام أبي حنيفةَ النُّعمانِ بنِ ثابتٍ رحمه اللهُ تعالى ورضِيَ عنه (ح).

قال والدي وسراجُ الدِّين عمرُ رحمهما الله: وقُلنا له أيضاً: أخبرك

---

(١) توفي سنة ٦٥٢، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٤٨: ١٤٠، لكن وقع فيه: «شروان» بالشين المعجمة، والمُؤلِّف ينقلُ عن المخطوط، فليُنظَر.

(٢) ولد سنة ٥١٠ أو ٥١٢، وتوفي سنة ٥٩٢، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٤٢: ٨٧.

(٣) ولد سنة ٤٥٣، وتوفي سنة ٥٣١، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٠: ٦-٧.

(٤) ولد سنة ٣٨٥، وتوفي سنة ٤٧٠، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٨: ٣٦٨-٣٦٩.

(٥) مات سنة ٣٩٧، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٧: ٨٣.

(٦) ولد سنة ٢٥٢، وتوفي سنة ٣٣٨، وقد سلف التعريفُ به ص٣٦ تعليقاً.

أبو نَصْـرٍ الأعزُّ بنُ أبي الفضائل بن العُلَّيقِ(١) وعجيبةُ بنتُ محمَّدِ بنِ أحمدَ الباقِداريُّ(٢) إجازةً إن لم يكنْ سماعاً عليهما أو على أحدِهما، قالا: أنبأنا كذلك حُجّةُ العرب أبو محمَّدٍ عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ أحمدَ بنِ أحمدَ الخشّابُ(٣) قال: أنبأنا الشيخُ الإمامُ أبو عبد الله يحيى بنُ الحسنِ بنِ أحمدَ البنّاءُ(٤) بقراءتي عليه في يوم الجمعةِ الثامنَ عشـرَ من ربيع الأولِ سنةَ سبع وعشـرين وخمسِ مئة، بسنده المذكور (ح).

وقلنا له أيضاً: أخبَـرَتْكَ عالياً أمُّ آسية ضوءُ الصَّباح عجيبةُ بنتُ محمَّدِ بنِ أحمدَ الباقِداريّ إجازةً إنْ لم يكنْ سماعاً، عن الرئيسِ أبي الفَرَج مسعودِ بنِ الحسنِ بنِ القاسم الثقفيِّ(٥) إجازةً، عن الشـريفِ أبي الحسين محمَّدِ بنِ عليِّ بنِ محمَّدِ ابنِ المُهتَدي بالله(٦)، عن أبي الحسين عبدِ الرحمن بنِ عمرَ بنِ أحمد، وتُوفِّـيَ ليلةَ الأحدِ سادسَ عشـرَ جمادى الآخرةِ سنةَ سبع وتسعين وثلاثِ مئة، بسنَدِهِ أعلاه (ح).

قال والدي وسـراجُ الدِّين رحمهما الله: هذه طريقةُ سَنَدِ الشيخ عفيفِ الدِّين.

وقال الشيخُ سـراجُ الدِّين عمرُ القارئُ لهذا «المُسنَد» على جدِّي الشيخ

---

(١) توفي سنة ٦٤٩، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ٢٣٩.

(٢) ولدت سنة ٥٥٤، وتوفيت سنة ٦٤٧، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ٢٣٣.

(٣) ولد سنة ٤٩٢، وتوفي سنة ٥٦٧، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٠: ٥٢٣-٥٢٧.

(٤) ولد سنة ٤٥٣، وتوفي سنة ٥٣١، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٠: ٧.

(٥) ولد سنة ٤٦٢، وتوفي سنة ٥٦٢، كما في «تاريخ الإسلام» ٣٩: ١٤٢-١٤٣، وفي روايته عن ابن المهتدي بالله مقال.

(٦) ولد سنة ٣٧٠، وتوفي سنة ٤٦٥، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٨: ٢٤١-٢٤٣.

عفيفِ الدِّينِ رحمهما الله: وأنا أرويه أيضاً عن جماعة، منهم: أبو عبد الله محمَّدُ ابنُ أبي القاسم عبدِ الله بنِ عمرَ المُقرِئ[١]، وأبو الفضل سليمانُ بنُ حمزةَ بنِ أحمدَ المَقدِسيّ[٢]، وأبو بكر عبدُ الله بنُ منصورِ بنِ أبي السَّعادات الخطيبُ البابَصْـريّ[٣] إجازةً بخطوطِهم مِراراً، بروايتهم كذلك عن أبي محمَّدٍ الأنجَبِ [بن] أبي السَّعاداتِ بنِ عبد الرحمن الحَمَّاميّ[٤]، بروايته عن الرئيس أبي الفَرَج مسعودِ بنِ الحسنِ الثقفيّ، بسَنَدِه. اهـ.

ويقولُ كاتبُ الحروفِ محمَّد زاهد الكوثريّ: لم أسُقْ أحاديثَ بطرقِ أئمَّتِنا زفرَ بنِ الهذيل وأبي يوسفَ القاضي ومحمَّدِ بنِ الحسنِ الشيبانيِّ وأبي جعفرٍ الطحاويِّ رحمهم الله في تراجمهم؛ لكثرةِ ما طُبِعَ من الكتبِ المُحتَويـةِ لأحاديثهم.

وأما الإمامُ الحسنُ بنُ زيادٍ فمَعَ كثرةِ حديثِهِ لم يُطبَعْ إلى الآن كتابٌ يحتوي أحاديثَه، فأحببتُ أن أسوقَ في هذا الفصل سِتِّين حديثاً من أحاديثه في «مُسنَده»، كما فعلَ الدَّواليبيُّ في «ثبته» حيثُ قال: يقولُ مُسطِّرُ هذه الأحرفِ عفيفُ الدِّين أبو المعالي عليُّ بنُ المَوْلى الشيخ العلّامةِ رُحْلةِ زمانِهِ جمالِ الدِّين أبي المحاسنِ عبدِ المُحسِنِ الواعِظِ المُحدِّثِ وخطيبِ جامع الخلافة ببغداد: وأريدُ أن أذكرَ بعدَ سَنَدي هذا إلى «مُسنَدِه» سِتِّينَ حديثاً مُسنَدَةً بسندٍ آخرَ؛ تبرُّكاً بهذا الإمام الأعظم، والمُجتَهِدِ الأقدم، رحمه الله تعالى، مُرَتَّبَةً على أبواب الفِقه، نفعَ اللهُ بها جامعَها وكاتبَها وراوِيَها وحافظَها والعاملَ بها، إنه على ما يشاءُ قدير، وبالإجابة جَدير.

---

(١) ولد سنة ٦٢٢، وتوفي سنة ٧٠٧، كما في «ذيل التقييد» ١: ١٤٢.

(٢) ولد سنة ٦٢٨، وتوفي سنة ٧١٥، كما في «ذيل التقييد» ٢: ٨.

(٣) ولد سنة ٦٢٨، وتوفي سنة ٧١٠، كما في «ذيل التقييد» ٢: ٧١.

(٤) ولد سنة ٥٥٤، وتوفي سنة ٦٣٥، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ١٤-١٥.

الحديث الأول[١]:

حدَّثني والدي وشيخي وأُستاذي ومَنْ عليه في العلوم اعتمادي المَوْلى الشيخُ الإمامُ الرُّحْلَةُ جمالُ الدِّين أبو المحاسن عبدُ المُحسِن الواعظُ خطيبُ جامع الخلافةِ ببغداد، عُرِفَ بابن الدَّواليبيِّ الأَزَجيِّ الحنبليّ، رحمه الله تعالى، قال: حدَّثنا سيِّدُنا وشيخُنا المَوْلى الشيخُ الإمامُ شيخُ الإسلام وقُدْوةُ الأنام مُحيي السُّنّةِ وقامع البدعة سِراجُ المِلّةِ والدِّين أبو حَفْصٍ[٢] عُمَرُ بنُ السَّيِّدِ عليِّ بنِ عمرَ القزوينيُّ المُقرِئُ المُحدِّثُ الشافعيُّ المُدرِّسُ بالمدرسةِ الثقفيّةِ والإمامُ بجامع الخليفة ببغدادَ رحمه الله تعالى ورضِيَ عنه، آمين، قال:

أخبرنا الشيوخُ المُحمَّدون العراقيُّون السَّلاميُّون أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ أبي محمَّدٍ عبدِ المُحسِن بنِ أبي الحسنِ الأَزَجيُّ البغداديُّ[٣] بقراءتي عليه، وأبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ ناصرِ بنِ أحمدَ الحَلاويّ، وأبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ عبدِ الله

---

(١) وخُطَتي في تخريجها: أن أُخرِّجها أولاً من طريق الإمام أبي حنيفة، مُقتَصِراً على «الآثار» لأبي يوسف و«الآثار» لمحمد بن الحسن و«مسند أبي حنيفة» لأبي نعيم، وربما أزيد مصدراً حديثياً مشهوراً كـ«سنن الدارقطنيّ» و«البيهقي»، مع الإحالة إلى «جامع مسانيد الإمام أبي حنيفة» للخوارزميّ؛ ليرجعَ إليه مَنْ يريد التوسُّع والتفصيل.
ثم أُخرِّجها من طريق شيخ الإمام أبي حنيفة أو مَنْ فوقه إلى الصحابيّ من «الصحيحين»، فإن لم يكن فيهما فمن السُّنن الأربعة، فإن لم يكن فيها فمن غيرها من المصادر الحديثية المشهورة.
ولم أذكر الحكم عليها، لِـمَا أنّ الاستِشهادَ بمتونها ليس مقصوداً هنا، وإنما المقصودُ هو سوقُ هذه المتون من طريق الحسن بن زياد عن أبي حنيفة، بوَصْفِها نماذجَ من مَرْوِيّاته الكثيرة.

(٢) و«ثبتُه» بدار الكتب المصرية. (ز).

(٣) هو عفيفُ الدين الجدُّ المتقدِّم قريباً.

ابنِ عمرَ ابنُ أبي القاسم، وأبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أبي منصور[1] بنِ أبي السَّعاداتِ الخطيبُ البابصـريُّ البغداديُّون سماعاً، ومن أهل الشام مُسنِدُ الشام قاضي القضاة أبو الفَضْل سليمانُ بنُ حمزةَ بنِ أحمدَ المَقدِسيّ، وأبو محمَّدٍ القاسمُ بنُ محمودِ بنِ عساكرَ[2] الدِّمَشقيّان، وغيرُهم، إجازةً بخطوطِهم مِراراً، قالوا جميعاً:

أنبأتنا أمُّ آسية ضوءُ الصَّباح لامعةُ ـ وتُدعى: عجيبةُ ـ بنتُ الحافظِ أبي بكر محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ مرزوقٍ الباقِداريّ، وقال الأربعةُ الآخرون: أنبأنا أيضاً أبو محمَّدٍ الأنجَبُ بنُ أبي السَّعاداتِ بنِ عبد الرحمن الحَمّاميُّ وأبو العبّاسِ أحمدُ بنُ يعقوبَ ابنِ عبدِ الله المارِستانيّ[3]، قالوا جميعاً:

أخبرنا مُسنِدُ الدُّنيا الرئيسُ أبو القاسم مسعودُ بنُ الحسنِ بنِ القاسم الثقفيُّ الأصبَهانيُّ قال: أخبرنا الشـريفُ أبو الحسين محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ عُبيدِ الله بنِ عبدِ الصَّمَد [ابنِ][4] المُهتَدي بالله أميرِ المُؤمنين قال: أخبرنا أبو الحسينِ عبدُ الرحمن بنُ عمرَ ابنِ أحمدَ بن حَمّةَ في بعضِ شهورِ سنةِ تسعين وثلاثِ مئةٍ قال: أخبرنا أبو الحسن محمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ حُبَيشٍ البَغَويُّ المُعدَّلُ قراءةً عليه في رجبٍ سنةَ ستٍّ وثلاثين وثلاثِ مئةٍ قال: أخبرنا أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيُّ قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيُّ قال:

---

(١) كذا في الأصل، وتقدَّم ص٥١ باسم: عبد الله بن منصور، وهو الموافق لمصادر ترجمته.

(٢) ولد سنة ٦٢٨، وتوفي سنة ٧٢٣، كما في «ذيل التقييد» ٢: ٢٧٠-٢٧١.

(٣) ولد سنة ٥٤٥، وتوفي سنة ٦٣٩، كما في «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ٧٨.

(٤) لفظة «ابن» ليست في الأصل، ولا بُدَّ منها، فعبد الصمد: هو ابنُ محمَّد بن أمير المؤمنين المُهتَدي بالله محمَّد بن الواثق هارون، كما في ترجمة حفيده المذكور الشـريف أبي الحسين من «سير أعلام النبلاء» ١٨: ٢٤١، وانظر أيضاً: «التقييد» لابن نقطة ص٩٤.

حدَّثنا الإمامُ أبو حنيفةَ النعمانُ بنُ ثابت، عن أبي فَرْوة، عن عبدِ الرحمن ابنِ أبي ليلى قال: «خَرَجْنا معَ حُذيفةَ رضِيَ اللهُ عنه، فنَزَلْنا معَه على دِهْقانَ[1] بالمدائن، فأتانا بطعام، ثم أتانا بشرابٍ في إناءٍ من فِضّة، فتناوَلَه حذيفةُ رضِيَ اللهُ عنه، فضَرَبَ به وجهَ الدِّهْقان، فساءنا[2] ما صَنَع، فقال: أتدرون لِـمَ صنعتُ هذا به؟ فقلنا: لا، فقال: فإني نزلتُ به في العام الماضي، فأتانا بشرابٍ في هذا الإناء، فأخبرتُه أنَّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم نهى أن نأكلَ في آنيةِ الذَّهَبِ والفِضّة، وأن نشربَ فيها، ونهانا أن نَلبَسَ الحريرَ والدِّيباج، وقال: إنما هو للمُشرِكين في الدُّنيا، وهو لنا في الآخرة»[3].

الحديث الثاني:

وبالإسنادِ المذكورِ إلى اللُّؤلُؤيِّ قال: حدَّثنا أبو حنيفةَ رحمه اللهُ تعالى ورضِيَ عنه، عن عَلقَمةَ بنِ مَرْثَد، عن عبدِ الله بنِ بُريدة، عن أبيه رضِيَ اللهُ عنه، أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قال: «نهيتُكم عن النَّبيذِ في الدُّبّاءِ والحَنتَم والمُزفَّت، فاشربوا في كُلِّ ظرف، فإنَّ الظروفَ لا تُحِلُّ شيئاً ولا تُحرِّمُه، ولا تَشرَبوا المُسكِر»[4].

---

(١) الدِّهقان: مُعرَّب، يُطلَقُ على رئيس القرية، وعلى التاجر، وعلى مَنْ له مالٌ وعقار.

(٢) في الأصل: «فسألنا»، وهو خطأ مطبعيّ، والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٠١٦)، والإمام محمد بن الحسن في «الآثار» (٨٤٢)، وأخرجه الدارقطنيّ (٤٧٩٤)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٢٥ من طرق عن أبي حنيفة، به. وانظر «جامع المسانيد» ٢: ٣٠٣ و٣١٤.
وأخرجه البخاري (٥٦٣٢) و(٥٨٣١)، ومسلم (٢٠٦٧) من طريق ابن أبي ليلى، به.

(٤) رواه الإمام محمَّد بن الحسن في «الآثار» (٢٦٦)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٤٥ من طرق عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٩٩-٢٠٠.
وأخرجه النسائي (٢٠٣٢) و(٢٠٣٣) و(٥٦٥١-٥٦٥٥) و(٥٦٧٨) من طريق عبد الله بن بريدة، به.

الحديث الثالث:

وبالإسنادِ المذكورِ قال أبو حنيفةَ رحمه اللهُ تعالى: حدَّثنا خالدُ بنُ عَلقَمة، عن عبدِ خير، عن عليٍّ رضِيَ اللهُ عنه: «أنه دعا بماء، فغَسَلَ كفَّيْهِ ثلاثاً، ومَضمَضَ ثلاثاً، واستَنشَقَ ثلاثاً، وغسلَ وجهَه ثلاثاً، وغسلَ ذراعَيْهِ ثلاثاً، ومسحَ رأسَه[1]، وغسلَ رجلَيْهِ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هذا وضوءُ رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم»[2].

الحديث الرابع:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبي سُفيان، عن أبي نَضْـرة، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «الوضوءُ مفتاحُ

---

(١) كذا في هذه الرواية، والمحفوظُ من رواية الإمام أبي حنيفة في هذا الحديث زيادة لفظة «ثلاثاً» في مَسْح الرأس، هكذا رواه عنه نحوُ عشرين راوياً من أصحابه، بل هكذا هو في رواية الحسن بن زياد عند ابن خسرو في «مسند أبي حنيفة» (٤٢٩) و(٤٣٣) و(٤٣٧)، والحارثي في «مسند أبي حنيفة» ص٢٤١ بإثر الحديث (٧٠١)، وابن المُظفَّر في «مسند أبي حنيفة» كما في «جامع المسانيد» ١: ٢٣٨. وبعضُ هذه الأسانيد من طريق ابن حُبَيش، عن ابن شجاع، عن ابن زياد، فتعيَّن أنَّ لفظة «ثلاثاً» سقطت من هذا الموضع.

هذا، وقد وهَّم الدارقطنيُّ ـ في «السنن» بإثر الحديث (٢٩٨)، وفي «العلل» ٤: ٩٤ و٥١ ـ الإمامَ أبا حنيفة في هذه الزيادة، ومع تسليم وقوع وَهَم لأبي حنيفة فيها، إلا أنه وَهَمٌ يسيرٌ يقعُ مثلُه لكبار الثقات، فلا أثر له في تضعيف الراوي نفسه، كما بيَّنتُه في بحثي «انتقادات الدارقطنيّ الحديثية لأبي حنيفة في كتاب السنن» ص٣-٨.

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٤) عن أبي حنيفة، به.

وأخرجه الدارقطنيّ (٢٩٨)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٩٨ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٣٤-٢٣٩.

وأخرجه أبو داود (١١١) و(١١٢)، والنسائي (٩١) و(٩٢)، وابن ماجَهْ (٤٠٤) من طريق خالد بن علقمة، به.

الصلاة، والتكبيرُ تحريمُها، والتسليمُ تحليلُها، ولا تُجزِئُ صلاةٌ إلا بفاتحةِ الكتابِ ومعَها غيرُها، وفي كُلِّ ركعتَيْنِ تسليم»[١]، يعني: التشهُّد[٢].

الحديث الخامس:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن حُذيفةَ رضِيَ اللهُ عنه: «أنه خرجَ وهو جُنُب، فبَصُـرَ به النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، (فمشى) ليضعَ يدَه على يدِ حذيفة، فأخَّرَها حذيفةُ فقال: إني جُنُبٌ يا رسولَ الله، فقال النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: «أَدْنِ يدَك، فإنَّ المُؤمِنَ لا يَنجُس»[٣].

الحديث السادس:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها أنها قالت: «كان رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يُصيبُ من أهلِهِ أوّلَ اللَّيْل، ثمَّ ينامُ وما يَمَسُّ ماءً، فإذا استيقَظَ من آخرِ اللَّيْلِ فإنْ كانَ له حاجةٌ عاوَدَها، ثمَّ اغتَسَل»[٤].

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١)، والإمام محمَّد في «الآثار» (٤)، وأخرجه الدارقطني (١٣٧٧)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٣٠ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٣١٢.

وأخرجه الترمذي (٢٣٨)، وابن ماجَهْ (٢٧٦) من طريق أبي سفيان طريف السَّعْديّ، به.

(٢) قوله: «يعني: التشهُّد» زيادة تفسيرية من الإمام أبي حنيفة، على ما بيِّن في رواية الدارقطنيّ (١٣٧٧) وغيره.

(٣) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٦٧)، والإمام محمد في «الآثار» (٢٧) عن أبي حنيفة، به. انظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٦٣-٢٦٤.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢٣٤١٧) من طريق حماد، به.

وأخرجه مسلم (٣٧٢) من طريق أبي وائل، عن حذيفة.

(٤) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٢٠)، والإمام محمد في «الآثار» (٤٦) و«الموطأ» (٥٦) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٥٨.

=

الحديث السابع:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، [عن همام بن الحارث][(١)]، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها قالت: «كنتُ أفرُكُ المَنِيَّ من ثوبِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم، فيُصلِّي فيه»[(٢)].

الحديث الثامن:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن هشام بنِ عُرْوة، عن أبيه، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها أنها قالت: «جاءت فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْشٍ إلى النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فقالت: يا رسولَ الله، إني أُستَحاضُ فلا أطهُرُ الشهرَيْنِ والثلاثة، فقالَ لها رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «إذا أدبَرَت حَيضَتُكِ فاغتَسِلي لطُهرِك، وتوضَّئي لكُلِّ صلاة»[(٣)].

= وأخرج بعضَه البخاريُّ (١١٤٦)، ومسلم (٧٣٩) من طريق أبي إسحاق السَّبيعيّ، به. وأخرج بعضَه الآخر أبو داود (٢٢٨)، والترمذي (١١٨)، وابن ماجَهْ (٥٨١-٥٨٣) من طريق أبي إسحاق، به.

(١) ما بين حاصرتَيْن لم يرد في الأصل، وأثبتُّه من «جامع المسانيد» ١: ٢٧٧-٢٧٨، وقد ذكره من طريق الحسن بن زياد، به.

(٢) انظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٧٧-٢٧٨.
وأخرجه مسلم (٢٨٨) (١٠٦) من طريق إبراهيم، عن الأسود وهمام، عن عائشة. و(٢٨٨) (١٠٥) من طريق إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عائشة. و(٢٨٨) (١٠٧) من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

(٣) أخرجه الطحاويّ في «معاني الآثار» ١: ١٠٢، وفي «مشكل الآثار» (٢٧٣٢) من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٦٧-٢٦٨.
وأخرجه البخاري (٢٢٨) و(٣٠٦) و(٣٢٠) و(٣٢٥)، ومسلم (٣٣٣) من طريق هشام بن عروة، به.

الحديث التاسع:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَير، عن قَـزَعة[1]، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «لا صلاةَ بعدَ صلاةِ الغَداةِ حتّى تَطلُعَ الشمس»[2].

الحديث العاشـر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن بلال، عن وَهْبِ بنِ كَيْسان، عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ رضِيَ اللهُ عنهما: «أنَّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم كانَ يُعلِّمُهم التكبيرَ في الصلاةِ كُلَّما ركعوا وسجدوا، كما يُعلِّمُهم السُّورةَ من القرآن»[3].

الحديث الحادي عشـر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبي الحسنِ موسى بنِ أبي عائشة، عن عبدِ الله ابنِ شدّادِ بنِ الهاد، عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضِيَ اللهُ عنهما، عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم «أنه صَلّى ورجلٌ يقرأُ خلفَه، فجعلَ رجلٌ من أصحابِ النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم ينهاهُ عن القراءةِ في الصلاةِ خلفَ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم، فتنازعا، حتّى ذُكِرَ ذلك للنبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فقال النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: مَنْ صَلّى خلفَ إمام فقراءةُ الإمام له قراءة»[4].

---

(١) بفتحات. (ز).

(٢) رواه الإمام محمَّد بن الحسن في «الآثار» (١٤٨)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٦٢ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٣٠٥-٣٠٨.
وأخرجه البخاري (١١٩٧) و(١٨٦٤) و(١٩٩٥) من طريق عبد الملك بن عمير، به.

(٣) رواه الإمام محمد بن الحسن في «الآثار» (٧٨)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٦٢ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٣٤٨.

(٤) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١١٣)، والإمام محمد في «الآثار» (٨٦) =

الحديث الثاني عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبي الحسن، عن أبي الوليد[1]، عن جابرٍ رضِيَ اللهُ عنه قال: «انصَرَفَ رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم من صلاةِ الظُّهرِ أو العصر، فقال: مَنْ قرأ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾؟ فسكتَ القومُ مِراراً، فقال رجل: أنا يا رسولَ الله، فقال: لقد رأيتُكَ قبلُ تُنازِعُني ـ أو: تُخالِجُني[2] ـ القرآن»[3].

الحديث الثالث عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنه قال: كان رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم إذا سَلَّمَ عن يمينِهِ لِيَنصَرِفَ

= و«الموطأ» (١١٧) عن أبي حنيفة، به.

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» ١: ٢١٧، والدارقطني (١٢٣٣-١٢٣٥)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٢٦، والبيهقي ٢: ١٥٩-١٦٠ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٣٣١-٣٣٧.

وأخرجه الإمام محمد في «الموطأ» (١٢٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٧٩٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٨٠٠)، والدارقطني (١٢٣٧) من طرق عن موسى بن أبي عائشة، به مرسلاً.

وقال الدارقطنيّ عن المرسل: «وهو الصواب»، وقال: «لم يُسنِدْه عن موسى بن أبي عائشة غيرُ أبي حنيفة والحسن بن عمارة، وهما ضعيفان»، وتعقَّبتُه في بحثي «انتقادات الدارقطنيّ الحديثية لأبي حنيفة في كتاب السنن» ص١٣-١٨، فانظره إن شئت.

(١) أبو الحسن: هو موسى بن أبي عائشة، وأبو الوليد: هو عبد الله بن شدّاد.

(٢) في الأصل: «تخالفني»، وهو خطأ مطبعيّ، والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» ٣: ٧٨، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٣٨) من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٣٣٨.

وله شاهد من حديث عمران بن حصين عند مسلم (٣٩٨).

قال: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، حتّى يُرى بياضُ خدِّه الأيمن، وإذا سَلَّمَ عن يساره قال: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، حتّى يُرى بياضُ خدِّه الأيسر»(١).

الحديث الرابع عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها أنها قالت: «كانَ رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يُصلِّي، وأنا إلى جَنبِهِ نائمة، وعليه ثوبٌ يُصلِّي فيه، وجانبُ الثوبِ عليّ»(٢).

الحديث الخامس عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبان، عن أنسِ بنِ مالكٍ رضِيَ اللهُ عنه أنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «مَنْ توضَّأ يومَ الجمعة فبها ونِعْمَت، ومَنِ اغتَسَلَ فالغُسْلُ أفضل»(٣).

الحديث السادس عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرة، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها قالت: «كانَ أصحابُ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يُصلِحونَ

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٢٨٠) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٢٤.

وأخرجه أبو داود (٩٩٦)، والنسائي (١١٤٢) و(١٣١٩) و(١٣٢٢-١٣٢٥)، وابن ماجَهْ (٩١٤) من طرق عن ابن مسعود.

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٢٣٩)، والإمام محمَّد في «الآثار» (١٣٨) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٣٥٧.

(٣) انظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٧٣-٢٧٤.

وأخرجه ابن ماجَهْ (١٠٩١) من طريق يزيد الرَّقاشي، عن أنس.

أراضيَهم بأيديهم، فكان الرجلُ يروحُ إلى الجمعةِ وقد عَرِقَ وتَلطَّخَ بالطين، فكانَ يُقال: مَنْ راحَ إلى الجمعةِ فليَغتَسِل»[١].

الحديث السابع عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن إبراهيمَ بنِ محمَّدِ بنِ المُنتَشِر، عن أبيه، عن الحبيبِ بنِ سالم، عن النُّعمانِ بنِ بشيرٍ رضِيَ اللهُ عنه قال: «كانَ رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يقرأُ في الجمعةِ والعيدَيْن بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾»[٢].

الحديث الثامن عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن منصور، عن سالم بنِ أبي الجعد، عن عُبيدِ ابن نِسْطاس، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنه أنه قال: «مِنَ السُّنَّةِ حَمْلُ الجنازةِ بجوانبِ السَّريرِ الأربع، فما زِدتَ على ذلك فهو نافِلة»[٣].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٦٨ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٦١-٢٦٢ و٣٩٠-٣٩٢.
وأخرجه البخاري (٨٥٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٥٢ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٣٧٤.
وأخرجه مسلم (٨٧٨) من طريق إبراهيم بن محمَّد بن المنتشر، به.

(٣) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٤٠٤)، والإمام محمَّد في «الآثار» (٢٣٣)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٢٠ من طريق أبي حنيفة، بـه. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٥١-٤٥٣.
وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٢١ من طريق أبي حنيفة، عن منصور، عن سالم، عن عُبيد، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود. فزاد في إسناده: «عن أبي عبيدة». =

الحديث التاسع عشر:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عَلقَمةَ بنِ مَرْثَد، عن ابنِ بُريدة، عن أبيه رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «نهيتُكم عن زيارةِ القُبورِ فزُورُوها، فقد أُذِنَ لمُحمَّدٍ في زيارةِ قَبْرِ أُمِّه، ولا تقولوا هُجْراً»(١).

الحديث العشرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن ابنِ سيرين، عن عليٍّ رضِيَ اللهُ عنه: «أنه كانَ يُكبِّرُ على الجنائزِ سِتّاً وخمساً وأربعاً، فلما قُبِضَ النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم كانَ المسلمون على ذلك في خلافةِ أبي بكر، وكانوا كذلك في أولِ خلافةِ عُمَر، فلما رأى عمرُ اختِلافَهم جمعَ أصحابَ محمَّدٍ صَلّى الله عليه وسَلَّم فقال: متى تختلفوا يختلفْ مَنْ بعدَكم، فاجتَمعَ رأيُهم على أنْ يَنظُروا آخِرَ جنازةٍ كبَّرَ عليها رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم حينَ قُبِضَ، فيأخذون بذلك، ويَرفُضونَ ما سِواه، فنظروا، فوَجَدوا آخِرَ جنازةٍ كبَّرَ عليها رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم حينَ قُبِضَ كبَّرَ عليها أربعَ تكبيرات، فأخذوا بالأربع، وتركوا ما سِوى ذلك»(٢).

= وأخرجه بهذه الزيادة الطيالسيُّ في «مسنده» (٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٥٩٩-٩٦٠٢) من طرق عن منصور، به.

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٩٩٦)، والإمام محمَّد في «الآثار» (٢٦٦)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٤٥ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٨٩ و٢: ١٩٩-٢٠٣ و٣١٩.

وأخرجه النسائي (٢٠٣٣) من طريق عبد الله بن بريدة، به.

(٢) انظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٤٥.

الحديث الحادي والعشرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها أنه بَلَغَها: «أنّ أبا هريرةَ كانَ يُفتي في مسجدِ الرسولِ صَلّى الله عليه وسَلَّم: أنه مَنْ أصبَحَ جُنُباً في رمضانَ فلا يَصُومَنَّ ذلك اليوم، فقالت: يَرحَمُ اللهُ أبا هريرة، لم يَحفَظْ، لقد رأيتُ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يخرجُ إلى صلاةِ الفَجْرِ ورأسُه يَقطُرُ من ماءِ غُسْلِهِ من الجنابة، ثمَّ يُصبِحُ صائماً، فبلغَ ذلك أبا هريرة، فرَجَعَ أبو هريرةَ رضِيَ اللهُ عنه عن قوله، وقال: هي أعلَمُ منِّي»[١].

الحديث الثاني والعشرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عَدِيٍّ بنِ ثابت، [عن أبي حازم][٢]، عن أبي الشَّعْثاء، عن أبي هريرةَ رضِيَ اللهُ عنه: «أنَّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم نهى عن صَوْم الوِصالِ وصَوْم الصَّمْت»[٣].

الحديث الثالث والعشرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَير، عن قَـزَعة، عن أبي سعيدٍ

(١) رواه أبو يوسف في «الآثار» (٨٢٤) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٩٠.
وأخرجه بنحوه البخاري (١٩٢٦) من طريق عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة.

(٢) ما بين حاصرتَيْن لم يرد في الأصل، واستدركتُه من مصادر التخريج.

(٣) رواه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٩١ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٧٦-٤٧٩.
وأخرجه البخاري (١٩٦٥) و(٦٨٥١) و(٧٢٤٢) و(٧٢٩٩)، ومسلم (١١٠٣) من طرق عن أبي هريرة، مختصراً بالنهي عن صوم الوصال.

الخدريِّ رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسَلَّم: «لا يُصامُ هذان اليومان: يومُ الفِطْر ويومُ الأضحى»(١).

الحديث الرابع والعشـرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن مُسلِم، عن أنسٍ رضِيَ اللهُ عنه قال: «سافرتُ معَ النبيِّ صَلَّى الله عليه وسَلَّم في شهرِ رمضان، وهو يُرِيدُ مكّة، فصامَ وصامَ المُسلِمون، حتّى إذا كانَ في بعضِ الطريقِ شكا إليه المسلمون الجَهْدَ، فدعا بماءٍ فأفطرَ وأفطرَ المسلمون معَه»(٢).

الحديث الخامس والعشـرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفةَ رضِيَ اللهُ عنه، عن موسى بنِ طلحة، عن ابنِ الـحَوْتكيّة(٣): «أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رضِيَ اللهُ عنه أرسَلَ إلى عمّارٍ رضِيَ اللهُ عنه، وأمرَه أن يُحدِّثَ عن النبيِّ صَلَّى الله عليه وسَلَّم في الأيام البِيض، فقال عمّار: أهدى أعرابيٌّ إلى النبيِّ صَلَّى الله عليه وسَلَّم أرنباً مشويّةً، فأمرَ النبيُّ صَلَّى الله عليه وسَلَّم بأكلِها، وأبى الأعرابيُّ أن يأكل، فقالَ رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسَلَّم: صومُ

---

(١) رواه الإمام محمَّد بن الحسن في «الآثار» (١٤٨)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٦٢ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٦٩.

وأخرجه البخاري (١١٩٧) و(١٨٦٤) و(١٩٩٥)، ومسلم (٨٢٧) من طريق عبد الملك ابن عمير، به.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٢٤ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٩٤-٤٩٧.

وأخرجه بنحوه أحمد في «مسنده» (١٣٤٢٩) من طريق حميد، عن أنس.

(٣) وبالباء بدلَ التاء في «الخلاصة». (ز) انظر: «خلاصة تهذيب الكمال» ص٤٣١..

ماذا؟ فقال: صومُ ثلاثةِ أيام في الشهر، فقال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: أفلا تَجعَلُهنَّ البِيض؟»(١).

الحديث السادس والعشـرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها: «أنها كانت تَغسِلُ رأسَ الرسولِ صَلّى الله عليه وسَلَّم وهي حائضٌ وهو مُعتَـكِف، يُخرِجُ رأسَه إليها من المسجد، فتَغسِلُه»(٢).

الحديث السابع والعشـرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيمَ قال: «خرجَ صُبَيٌّ(٣) بنُ مَعبَدٍ وزيدُ بنُ صُوحانَ وسلمانُ بنُ ربيعة، فلما أحرموا أحرَمَ زيدُ بنُ صُوحانَ وسلمانُ بنُ ربيعةَ بالحجِّ مُفرَداً، وأما صُبَيُّ بنُ مَعبَدٍ فإنه قَرَنَ العُمرةَ والحجَّ جميعاً، فأقبَلَا يَلُومانِهِ وقالا له: أنتَ أضَلُّ مِن بعيرك، أتَقرِنُ العمرةَ معَ الحجّ، وقد نهى أميرُ المؤمنينَ عن العُمرة؟ يعنون: عمرَ رضِيَ اللهُ عنه. فقال لهما: أقدَمُ على أميرِ المؤمنين وتَقدَمون.

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٠٥٢) ـ ومن طريقه أبو يعلى في «مسنده» (١٦١٢) ـ وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٣٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩: ٣٢١ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٧٠-٤٧١ و٤٧٥ و٢: ٢٣١-٢٣٢.
وأخرجه بنحوه أحمد في «مسنده» (٢١٠)، والبيهقي ٩: ٣٢١ من طريق موسى بن طلحة، به.

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٢٦)، والإمام محمد بن الحسن في «الآثار» (٢٦)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٧٤ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٢٦٣ و٤٧٤.
وأخرجه البخاري (٣٠١) و(٢٠٣١) من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.
وأخرجه البخاري (٢٩٦) و(٢٠٢٨) و(٢٠٤٦) من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة.

(٣) بالتصغير، مُخضـرَم. (ز).

فلما قَدِمُوا مكّةَ وقَضَوْا نُسُكَهم مرُّوا بالمدينة، فدَخَلُوا على عُمر، فقال له زيدُ بنُ صُوحانَ وسلمانُ بنُ ربيعة: يا أميرَ المؤمنين، إنَّ صُبَيّاً قرنَ العمرةَ والحجَّ جميعاً، فنهَيْناه عن ذلك، فلم يَنتَهِ.

فأقبَلَ عمرُ على صُبيٍّ فقال: ماذا صنعتَ يا صُبَيّ؟

فقال: يا أميرَ المؤمنين، أهلَلْتُ بالحجِّ والعمرةِ جميعاً، فلما قَدِمتُ مكّةَ طُفتُ طوافاً لِعُمْرتي وسَعَيتُ بينَ الصَّفا والمَرْوةِ لعُمْرتي، وطُفتُ طوافاً آخرَ لحجَّتي، ثمَّ سَعَيتُ بينَ الصَّفا والمَرْوةِ لحجَّتي، ثم أقمتُ حراماً كما أنا، حتّى إذا كانَ يومُ النَّحْرِ ذبحتُ ما استَيسَرَ من الهدْيِ، ثمَّ أحلَلْتُ.

قال: فضربَ عمرُ رضِيَ اللهُ عنه على ظهره، ثمَّ قال: هُدِيتَ لِسُنّةِ نبيِّك صَلّى الله عليه وسَلَّم»[١].

الحديث الثامن والعشرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها أنها قالت: «طيَّبتُ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم حينَ أرادَ أن يُحرِم، وكأني أنظرُ إلى وَبِيصِ[٢] الطِّيبِ في مَفارِقِه وهو مُحرِم»[٣].

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٤٧٨) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٥٠٥-٥٠٧.

وأخرجه مختصراً أحمد في «مسنده» (١٦٩) من طريق أبي وائل، عن الصُّبيّ بن معبد.

(٢) في الأصل: «وبيض»، وهو خطأ مطبعي، ووبيص الطيب: بريقُه ولمعانُه.

(٣) رواه أبو يوسف (٤٧٢) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٥٥١-٥٥٣.

وأخرجه البخاري (٢٧١) و(١٥٣٨) و(٥٩١٨)، ومسلم (١١٩٠) من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

=

الحديث التاسع والعشـرون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عبدِ الله بنِ سعيدٍ المَقبُريّ، عن أبيه، عن ابنِ عُمرَ رضِيَ اللهُ عنهما «أنَّ رجلاً سأله فقال: يا أبا عبدِ الرحمن، رأيتُكَ حينَ أردتَ أنْ تُحرِمَ رَكِبتَ راحِلتَك واستقبلتَ القِبلة، ثمَّ أحرَمْتَ! فقال: إني رأيتُ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يفعلُه»[1].

الحديث الثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن قيسِ بنِ مُسلِم، عن طارقِ بنِ شهاب، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «إنّ أفضلَ الحجِّ العَجُّ والثجّ»، فالثجُّ: نَحْرُ البُدْن، والعَجُّ: بالتلبية، يعني: رفعَ الصَّوْتِ بها[2].

= وأخرجه البخاري (٢٧٠) و(١٧٥٤) و(٥٩٣٠)، ومسلم (١١٨٩) و(١١٩١) و(١١٩٢) من طرق عن عائشة، بألفاظ متقاربة.

(١) رواه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٧٤ من طريق محمد بن شجاع، به، إلا أنه زاد في إسناده رجلاً، فقال: «عن عبد الله بن سعيد المقبري ـ وتحرَّف في المطبوع منه إلى: المقرئ ـ عن أبيه، عن عمِّه». وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٥٢٠-٥٢١ و٥٣١، وليس فيه هذه الزيادة.
وفي إسناد هذا الحديث اختلافٌ على أبي حنيفة، انظر «الآثار» لأبي يوسف (٥٣٣)، و«الآثار» لمحمَّد (٣٢١)، و«مسند أبي حنيفة» لأبي نعيم ص١٧٩ و١٨٠، و«جامع المسانيد» ١: ٥٢٠-٥٢١ و٥٢٦ و٥٣١.

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٤٥٩)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٠٨٦) من طريق الإمام أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٥٠٩-٥١١.
وله شاهد من حديث أبي بكر الصِّدِّيق رضِيَ الله عنه عند الترمذي (٨٢٧)، وابن ماجَهْ (٢٩٢٤).
وآخر من حديث ابن عمر رضِيَ الله عنهما عند الترمذي (٢٩٩٨)، وابن ماجَهْ (٢٨٩٦).

الحديث الحادي والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عبدِ الله بنِ سعيدٍ المَقبُريِّ، عن أبيه، عن ابنِ عُمرَ رضِيَ اللهُ عنهما «أنَّ رجلاً قال له: يا أبا عبدِ الرحمن، ما رأيتُك تطوفُ بالبيت فتُجاوِزُ الرُّكنَ اليماني حتّى تَستَلِمَه! فقال: إني أفعلُه، فإني رأيتُ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يفعلُه»(١).

الحديث الثاني والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ الله عنها أنها قالت: «لقد كنتُ أفتِلُ قلائدَ الهَدْيِ لمُحمَّدٍ صَلّى الله عليه وسَلَّم، ثمَّ يُقيم، وما يَعتَزِلُ منّا امرأة»(٢).

الحديث الثالث والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن هشام بنِ عُرْوة، عن أبيه عُرْوة، عن أبيه الزُّبيرِ ابنِ العوّام رضِيَ اللهُ عنه قال: «كُنّا نَحمِلُ لحومَ الصَّيْدِ معَنا، ونَتَزوَّدُ ونحنُ مُحرِمونَ معَ النبي صَلّى الله عليه وسَلَّم»(٣).

---

(١) انظر: «جامع المسانيد» ١: ٥٢٠. وهو تتمةُ الحديث (٢٩)، فانظر تمام الكلام عليه فيه.
وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٤٤)، ومسلم (١١٨٧) و(١٢٦٧) من طرق عن ابن عمر.

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٥٢٠) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٥٢٥.
وأخرجه البخاري (١٧٠٢) و(١٧٠٣) من إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.
وأخرجه البخاري (٥٥٦٦)، ومسلم (١٣٢١) من طرق عن عائشة.

(٣) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٥٠٦)، والإمام محمد بن الحسن في «الآثار» (٣٥٧)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٤٨ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٥٥٤-٥٥٥.
=

الحديث الرابع والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عطيّةَ العَوْفيّ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «الحِنطةُ بالحِنطةِ مِثلاً بمِثْل، يداً بيد، والفَضْلُ ربا، والشعيرُ بالشعير مِثلاً بمثل، يداً بيد، والفَضْلُ ربا، والتمرُ بالتَّمْر مِثلاً بمثل، يداً بيد، والفَضْلُ ربا، والمِلحُ بالمِلح مِثلاً بمِثْل، يداً بيد، والفَضْلُ ربا».

وبه عنه رضِيَ اللهُ عنه: «الذهبُ بالذهبِ مِثلاً بمِثْل، يداً بيد، والفَضْلُ ربا، والفِضّةُ بالفِضّةِ مِثْلاً بمِثْل، يداً بيد، والفَضْلُ ربا»(١).

الحديث الخامس والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ رضِيَ اللهُ عنهما قالا: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «لا يَسْتامُ الرجلُ على سَوْم أخيه»(٢).

= وأخرجه موقوفاً بنحوه الإمام مالك في «الموطأ» (١٢٧٩).

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٨٣٣)، والإمام محمد في «الآثار» (٧٥٧)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٩٦ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٣٣-٣٦ و٣٨.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢١٧٦) و(٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤) من طرق عن أبي سعيد.

(٢) رواه الإمام محمد في «الآثار» (٧٤٧)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٨٩. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٦ و٢١ و٤٢-٤٥ و١٠٢-١٠٣.

وأخرجه البخاري (٢٧٢٧)، ومسلم (١٤٠٨) و(١٤١٣) و(١٥١٥) من طرق عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» ٣: ٣، وابن حبان في «صحيحه» (٤٩٦٧) من طريق صالح بن دينار، عن أبي سعيد.

الحديث السادس والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ رضِيَ اللهُ عنه: أنَّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم قال: «مَنْ باعَ عَبْداً وله مالٌ فمالُه للبائع، إلا أن يشترطَ المُبتاع»[١].

الحديث السابع والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبي الزُّبير، عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ رضِيَ اللهُ عنهما أنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «مَنْ باعَ نَخْلاً مُؤَبَّرَةً فالثمرةُ للبائع، إلا أن يَشترطَ المُبتاع»[٢].

الحديث الثامن والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم، عن المِسوَرِ بنِ مَخرَمة، عن رافع ابنِ خَدِيج رضِيَ اللهُ عنه أنه قال: «عَرَضَ عليَّ سعدُ بنُ مالكٍ رضِيَ اللهُ عنه بيتاً، فقال: خُذْه، أما إني قد أُعطيتُ به أكثرَ ما تُعطيني، ولكنَّكَ أحقُّ به، إني سمعتُ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يقول: الجارُ أحقُّ بسَقَبه»[٣].

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٨٢٩)، والإمام محمد في «الآثار» (٧٣٠) عن أبي حنيفة، به. انظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٧-٢٨.
وأخرجه أبو داود (٣٤٣٥) من طريق سلمة بن كهيل، عمَّن سمع جابراً، عن جابر.
وله شاهد من حديث ابن عمر عند أبي داود (٣٤٣٣)، والترمذي (١٢٤٤).

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٨٢٩)، والإمام محمد في «الآثار» (٧٣٠)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٣١ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٦-٢٧.
وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٢٢٠٤) و(٢٧١٦)، ومسلم (١٥٤٣).

(٣) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٧٦٧) ـ ومن طريقه الطبراني في «الأوسط» (٧١٥٢) ـ =

الحديث التاسع والثلاثون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «مَنِ استأجَرَ أجيراً فليُعلِمْهُ أجرَه»[1].

الحديث الأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن الحَكَم، عن عبدِ الله بنِ شدّادِ بنِ الهاد: أنّ ابنةَ[2] حمزةَ (رضِيَ اللهُ عنها وعن أبيها) أعتقَتْ غُلاماً، ثمَّ ماتَ المُعتَق، وتركَ ابنتَه، فأعطى رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم ابنةَ المُعتَقِ النِّصْف، وأعطى ابنةَ حمزةَ النِّصْف»[3].

الحديث الحادي والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها

= والإمام محمد في «الآثار» (٧٦٣)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٦٧-١٦٨ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٥١-٥٦.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٢٥٨) و(٦٩٧٧) و(٦٩٧٨) و(٦٩٨٠) و(٦٩٨١) من طريق عمرو بن الشريد، عن رافع. وفيه ذِكرُ المِسوَرِ بن مخرمة.

(١) أخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٨٩ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٦ و٤٤ و٢: ٤٩ و١٠٢-١٠٣.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢١٥١٣) من طريق سفيان الثوري، عن حماد، به موقوفاً.

(٢) هي أُمامة. (ز).

(٣) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٧٧٤) من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٧٢-١٧٣ و٣٣٩.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٦٦)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٤: ٤٠١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦: ٢٤١ من طريق الحكم بن عتيبة، به.

«أنها أرادت أنْ تشتريَ بَرِيرةَ فتُعتِقَها، فقال مواليها: لا نبيعُها إلا أنْ تشترطي لنا ولاءَها. فذكرَتْ ذلك عائشةُ لرسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم فقال: الولاءُ لِمَنْ أعتَقَ. فاشترَتْها عائشةُ فأعتَقَتْها، ولها زوجٌ مَوْلى لآلِ بني (هلال)، فخيَّرها رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم فاختارت نفسَها، ففرَّقَ بينهما».

وبه عنه ـ بعد قوله: «فتُعتِقَها» ـ: «فأبى أهلُها أنْ يبيعوها إلا ولهم ولاؤُها، فذكرَتْ ذلك عائشةُ للنبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم فقال: لا يَمنَعُكِ ذلك، فإنَّما الولاءُ لِمَنْ أعتَقَ»(١).

وبه قال ابنُ شجاع: «التأويلُ في ذلك عندَ أهل العِلم: أنهم ـ يعني: البائعين ـ أرادوا شيئاً لا يجوز، فقال صَلّى الله عليه وسَلَّم: «لا يَمنَعُكِ ذلك». قال: فإنَّ الذي قالوا لا يجوز، وإذا أُخبِروا بأنه لا يجوزُ لم يَثبُتوا على طَلَبِ ذلك، ورَجَعُوا إلى أن يبيعوا على بَيْع السُّنَّة، إنَّ الولاءَ لِمَنْ أعطى الثَّمَن».

الحديث الثاني والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عطاء بنِ السائب، عن أبيه، عن سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ رضِيَ اللهُ عنه أنه قال: «دخلَ عليَّ رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم يَعُودُني في مَرَضٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أُريدُ أن أُوصي، أفأُوصي بمالي كلِّه؟ قال:

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٦٣٨) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٦٨-١٦٩ و١٧٤-١٧٥.

وأخرجه البخاري (١٤٩٣) و(٥٢٨٤) و(٦٧١٧) و(٦٧٥١) و(٦٧٥٤) من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وأخرجه البخاري (٤٥٦) و(٢١٥٥) و(٢١٦٨) و(٢٥٦٠) و(٢٥٦١) و(٢٥٦٣-٢٥٦٥) و(٢٥٧٨) و(٢٧١٧) و(٢٧٢٦) و(٢٧٢٩) و(٢٧٣٥) و(٥٠٩٧) و(٥٢٧٩) و(٥٤٣٠)، ومسلم (١٥٠٤) من طرق عن عائشة.

لا، قلت: فأُوصي بنصفِ مالي؟ قال: لا، قلت: أُوصي بثُلُثِ مالي، قال: بالثُّلُث، والثُّلُثُ كثير، لا تَدَعْ أهلَكَ يَتكفَّفُونَ الناس»(١).

الحديث الثالث والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن أبي تميم، عن أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ رضِيَ اللهُ عنهما: أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قال: «لا يَخطِبُ الرجلُ على خِطبةِ أخيه، ولا تُزوَّجُ المرأةُ على عمَّتِها ولا على خالتِها»(٢).

الحديث الرابع والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابنِ عمرَ رضِيَ اللهُ عنهما: أنَّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم نهى يومَ خَيبَرَ عن مُتْعةِ النِّساء، وما كُنّا مُسافِحين»(٣).

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٧٨٣)، والإمام محمد في «الآثار» (٦٤٩)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٤٠ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٣٣٤-٣٣٦.

وأخرجه الترمذي (٩٧٥)، والنسائي (٣٦٣١) من طريق عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَميّ، عن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه البخاري (٢٧٤٢) و(٢٧٤٤) و(٣٩٣٦) و(٤٤٠٩) و(٥٣٥٤) و(٥٦٥٩)، ومسلم (١٦٢٨) من طرق عن سعد.

(٢) انظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٦ و٤٢-٤٤ و٨٧.

وأخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٨) من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرج القطعةَ الأولى منه البخاري (٢١٤٠) و(٥١٤٣)، ومسلم (١٤١٣) من حديث أبي هريرة.

وأخرج القطعةَ الثانية منه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٦٩٩)، والإمام محمد في «الآثار» (٤٣٠)، وأخرجه =

الحديث الخامس والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنه أنه قال في مُتعةِ النِّساء: «إنها كانت رُخْصةً لأصحابِ مُحمَّدٍ صَلّى الله عليه وسَلَّم ثلاثةَ أيام في غزاةٍ لهم، شَكَوْا إليه فيها العُزوبة، ثم نَسَخَها آيةُ النكاح والصَّداقِ والميراث»[1].

الحديث السادس والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حُمَيدٍ الأعرج، عن أبي ذرٍّ رضِيَ اللهُ عنه أنه قال: «نهى رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم عن إتيانِ النِّساءِ في أعجازِهنّ»[2].

الحديث السابع والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنه: «أنّ امرأةً أتتهُ فقالت: يا أبا عبدِ الرحمن، إنّ زوجي ماتَ عنّي، ولم

= أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٣٨ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٨٥-٨٦ و١٠٩ و٢٢٨-٢٣١.

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» ٣: ٢٥، والطبراني في «الكبير» (١٣١٤٥) و«الأوسط» (٩٢٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧: ٢٠٢ من طريق سالم، عن ابن عمر.

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٦٩٨)، والإمام محمد في «الآثار» (٤٢٩) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٠٦.

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٦١٥)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٩٢ من طريق أبي حنيفة، به.

ورواه الإمام محمد في «الآثار» (٤٤٩) عن أبي حنيفة، عن حميد الأعرج، عن رجل، عن أبي ذر. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٠٠-١٠١ و١٢٥.

يَدخُلْ بي، ولم يَفرِضْ لي صَداقاً. فلم يَدْرِ عبدُ الله ما يُجيبُها به، فمَكَثَ يُردِّدُها شهراً، ثم قال: ما سَمِعتُ من رسولِ الله في ذلك شيئاً، وسأجتَهِدُ برأيي، فإنْ أَصَبْتُ فمِنَ الله، وإنْ أُخطِئْ فمِن قِبَلِ رأيي. ثم قال: أرى أنّ لها صَداقَ مِثلِها من نسائِها، لا وَكَسَ ولا شَطَط، وأنّ لها الميراث، وعليها العِدّة.

فقال بعضُ القوم: والذي يُحلَفُ به، لقد قَضَيتَ فيها بقضاءِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم في بَرْوَعَ بنتِ واشقٍ الأشجعية.

قال: ففَرِحَ عبدُ الله فَرْحةً ما فرحَ مِثلَها منذُ أسلَمَ، بموافقةِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم في شيءٍ لم يَسمَعْه منه»[١].

الحديث الثامن والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها قالت: «خيَّرها رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم[٢]، فلم يُعَدَّ ذلك طلاقاً»[٣].

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٦٠٧)، والإمام محمد في «الآثار» (٤٠٣) و«الموطأ» (٥٤٤)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٨٠ من طريق أبي حنيفة، به. وفي بعض الروايات زيادةُ علقمة بين إبراهيم النخعيّ وابن مسعود. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٠٤ و١١٢-١١٣.

وأخرجه الترمذي (١١٤٥)، والنسائي (٣٣٥٥) و(٣٥٢٤)، وابن ماجَهْ (١٨٩١) من طريق إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه أبو داود (٢١١٤)، والنسائي (٣٣٥٦)، وابن ماجَهْ (١٨٩١) من طريق مسروق، عن ابن مسعود.

(٢) كذا في الأصل، وله وجه صحيح، وفي مصادر التخريج: «خيَّرنا رسولُ الله ... فاخترناه».

(٣) رواه الإمام محمد في «الآثار» (٥٣٣)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٧٥ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٤٠-١٤١. =

الحديث التاسع والأربعون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن يحيى بنِ الحارثِ التَّيْميّ[١]، عن أبي ماجِدٍ الحنفيّ، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضِيَ اللهُ عنه: «أن رجلاً أتاه بابنِ أخ له نَشْوانَ قد ذهبَ عقلُه، فأمَرَ به عبدُ الله فحُبِس، حتّى إذا صحا دعا بسَوْط فقطعَ ثمرتَه، ثم دقَّ طرفَه، ثم دعا جَلّاداً، فقال: اجلِدْهُ وأوجِعْ في جَلْدِكَ ولا تُبدِ ضَبْعَيْك. وأقبَلَ عبدُ الله يَعُدّ، حتّى إذا أكمَلَ ثمانينَ جَلْدةً خلّى سبيلَه.

فقال الرجل: يا أبا عبدِ الرحمن، أما والله إنه لابنُ أخي، وما لي مِن وَلَدٍ غيرُه. فقال عبدُ الله: بئسَ العمُّ والي اليتيم كنتَ، ما أحسَنْتَ أدبَه صغيراً، ولا سترتَ عليه كبيراً.

ثمَّ أنشأ عبدُ الله يُحدِّثُنا، فقال: إنَّ أولَ حدٍّ أُقيمَ في الإسلام لِسارقٍ أُتي به إلى النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فلما أنْ قامَتْ عليه البيِّنةُ قال: انطَلِقُوا به فاقطَعُوه.

فلما انطُلِقَ به لِيُقطَعَ نظَرَ إلى وَجْهِ رسولِ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم كأنما أُسفِيَ[٢] فيه الرَّماد، فقال له بعضُ جُلَسائه: يا رسول الله، لَكَأنَّ هذا اشتَدَّ عليك! فقال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: وما لي لا يَشتَدُّ عليَّ أنْ تكونوا أعوانَ الشيطانِ على أخيكم المُسلِم.

قالوا: فلو خَلَّيتَ سبيلَه يا رسولَ الله، قال: أفلا كانَ هذا قبلَ أنْ تأتوني به؟!

= وأخرجه أحمد (٢٥٣٧٦) من طريق إبراهيم، به.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٣)، ومسلم (١٤٧٧) من طريق مسروق، عن عائشة.

(١) في الأصل: «التميمي»، والتصويب من «تهذيب الكمال» ٣١: ٤٠٤.

(٢) سفى وأسفى الرِّيحُ الرَّماد، بمعنى: ذرَّه، وهنا على صيغةِ المجهول وبالياء في الأصل، وعند ابنِ الأثير بالتضعيف. (ز).

فإنّ الإمامَ إذا انتهى إليه حَدٌّ فليسَ يَنبَغي له أنْ يُعطِّلَه حتّى يُقيمَه. ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]»[١].

الحديث الخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عَلقَمةَ بنِ مَرثَد، عن عبدِ الله بنِ بُريدة[٢]، عن أبيه رضِيَ اللهُ عنه: «أنّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم أتاه ماعزُ بنُ مالك، فقال له: إنّ الآخِرَ قد زنى، فأقِمْ عليه الحدّ. فردَّه، ثمّ أتاه الثانية، فقال له: إنّ الآخِرَ قد زنى. فردَّه، ثمّ أتى الثالثة، فقال له: إنّ الآخِرَ قد زنى. فردَّه، ثمّ أتاه الرابعة، فقال له: إنّ الآخِرَ قد زنى.

فسأل النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قومَه، فقال: هل تُنكِرون من عَقْلِهِ شيئاً؟ فقالوا: لا، فقال النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: انطَلِقوا به فارجُموه. فانطَلَقوا به، فرُجِمَ ساعةً بالحجارة، فأبطأ عليه القتلُ، فهَرَبَ إلى مكانٍ كثير الحجارة، فقامَ فيه، فأتاه المُسلِمون، فرَضَخُوه بالحجارةِ حتى قتَلوه. فقال صَلّى الله عليه وسَلَّم: فهلّا خلَّيتُم سبيلَه وتركتُموه.

ثمّ اختَلَفَ الناسُ فيه، فقال قائل: هَلَكَ ماعزٌ وأهلَكَ نفسَه، وقال قائل: نرجو

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٦٣ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٠٣-٢٠٤ و٢١٧-٢١٩.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٥١٩) ـ ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥٧٢) ـ، وأحمد في «مسنده» (٣٩٧٧)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٦٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨: ٣٣١ من طرق عن يحيى بن الحارث، به.

(٢) كذا هنا، وسيأتي في التخريج أنّ صوابه: «سليمان بن بريدة»، ويُؤيِّدُه أنّ علقمةَ بنَ مرثد معروفٌ بالرواية عن سليمان بن بريدة، دون عبد الله بن بريدة، وإن كان الحديثُ مروياً عن عبد الله بن بريدة أيضاً، لكنْ من غير طريق علقمة عنه.

أنْ يكونَ توبة. فبلغَ ذلك النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم فقال: «لقد تابَ توبةً لو تابها فِئامٌ من الناس قُبِلَت منهم. فلما سَمِعَ ذلك الصحابةُ طَمِعُوا فيه، وقالوا للنبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: ما نَصنَعُ بجَسَدِه؟ فقال: انطَلِقوا فاصنَعُوا به ما تَصنَعونَ بمَوْتاكم من الغُسْل له والكَفَنِ والصَّلاةِ عليه والدَّفْنِ له. فانطلقَ أصحابُه، فصَلُّوا عليه ودَفَنُوه»[1].

الحديث الحادي والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن أبي حُجَيّة[2]، [عن ابن بُريدة][3]، عن أبي الأسود، عن أبي ذرٍّ رضِيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم أنه قال: «إنَّ أحسَنَ ما غيَّرتُم به الشَّعْرَ الحِنّاءُ والكَتَم»[4].

الحديث الثاني والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عَلقَمةَ بنِ مَرثَد، عن عبدِ الله بنِ بُريدة[5]، عن

---

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٧١٩) عن أبي حنيفة، به. وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة (١١١٢٤)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٤٤ و١٤٥ و١٤٩. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٩٤-١٩٧. وسُمِّيَ شيخُ علقمة في بعض هذه الروايات: «سليمان ابن بريدة»، وورد في بعضها: «ابن بريدة» من غير تعيين.

وأخرجه مسلم (١٦٩٥) (٢٢) من طريق غيلان المُحاربيّ، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، به.

وأخرجه مسلم (١٦٩٥) (٢٣) من طريق بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، به.

(٢) كعُلَيّـة، وأبو حُجَيّة: هو أجلح. (ز).

(٣) ما بين حاصـرتَيْن لم يرد في الأصل، واستدركتُه من مصادر التخريج جميعاً.

(٤) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٠٣٧)، والإمام محمد في «الآثار» (٩٠٠)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٦٤ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٣١٥-٣١٧.

وأخرجه النسائي (٥٠٧٨-٥٠٨٠)، وابن ماجهْ (٣٦٢٢) من طريق الأجلح أبي حُجَيّة، به.

(٥) كذا هنا، وسيأتي في التخريج أنّ صوابه: «سليمان بن بريدة»، ويُؤيِّدُه أنّ علقمةَ بنَ مرثد =

أبيه رضِيَ اللهُ عنه: أنّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم كانَ إذا بعثَ جيشاً أو سَرِيّةً أوصى صاحبَهم بتقوى الله في خاصّةِ نفسِه، وأوصاه بمَنْ معَه من المُسلِمين خيراً، ثم يقولُ لهم: اغزُوا باسم الله وفي سبيل الله، فاقتُلوا مَنْ كفرَ بالله، لا تَغُلُّوا ولا تَغدِروا ولا تُمثِّلوا ولا تَقتُلوا وليداً ولا شيخاً كبيراً.

وإذا لقيتُم عدوَّكم من المُشرِكين فادعُوهُم إلى الإسلام، فإن أسلموا فاقبَلُوا منهم وكُفُّوا عنهم، وادعُوهُم إلى التحوُّلِ من دارِهم إلى دارِ المُهاجرين، فإن فعلوا فاقبَلُوا منهم وكُفُّوا عنهم، وإلا فأعلِمُوهم أنهم كالأعراب المُسلِمين، يجري عليهم حكمُ الله الذي يجري على المُسلِمين، وليس لهم في الفَيْءِ ولا في الغنيمةِ نصيب، فإن أبَوْا ذلك فادعُوهُم إلى أن يُؤدُّوا الجزية، فإن فَعَلوا فاقبَلُوا منهم وكُفُّوا عنهم.

وإذا حاصَرْتُم قريةً أو مدينةً فأرادوكم أنْ تُنزِلُوهم على حُكم الله عزَّ وجلَّ فلا تُنزِلُوهم على حُكم الله عزَّ وجلَّ، فإنكم لا تَدرُونَ ما حُكمُ الله فيهم، ولكنْ أنزِلُوهُم على حُكمِكم، ثمَّ احكُموا فيهم ما رأيتُم.

وإن أرادوكم أن تُعطُوهم ذِمّةَ الله عزَّ وجلَّ وذِمّةَ رسولِهِ فلا تُعطُوهم ذِمّةَ الله ولا ذِمّةَ رسوله، ولكنْ أعطُوهُم ذِمَمَكم وذِمَمَ آبائكم، فإنكم أن تُخفِروا ذِمَمَكم وذِمَمَ آبائكم أيسر»[١].

= معروفٌ بالرواية عن سليمان بن بريدة، دون عبد الله بن بريدة.

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٨٧٣) ـ ومن طريقه أبو يعلى في «مسنده» (١٤١٣) ـ والإمام محمد في «الآثار» (٨٥٦)، وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً أبو عوانة في «المستخرج» (٦٥٠٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٩٠)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٤٦ و١٤٧ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٩١-٢٩٤. وسُمِّي شيخُ علقمة في بعض هذه الروايات: «سليمان بن بريدة»، وفي بعضها: «ابن بريدة» من غير تعيين. وأخرجه مسلم (١٧٣١) من طريق علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، به.

الحديث الثالث والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن محمَّد بنِ الزُّبير، [عن الحسن][١]، عن عِمْرانَ ابنِ الحُصَينِ رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «لا نذرَ في معصيةِ الله عزَّ وجلّ، وكفّارتُه كفّارةُ يمين»[٢].

الحديث الرابع والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن عَلقَمةَ بنِ مَرثَد، عن عبدِ الله بنِ بُريدة[٣]، عن أبيه رضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: «إني نهيتُكُم عن لحوم الأضاحي أنْ تُمسِكوا فوق ثلاثةِ أيام، فأمسِكوا ما بدا لكم وتَزوَّدوا، فإنما نهيتُكم ليُوسِّعَ مُوسِرُكم على فقيرِكم»[٤].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، واستدركتُه من «جامع المسانيد» ومن مصادر التخريج، وإنْ كان إسقاطُ الحسن مروياً عن محمَّد بن الزبير أيضاً، لكنْ من غير طريق أبي حنيفة.

(٢) رواه الإمام محمّد بن الحسن في «الآثار» (٧١٦)، وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٤٧ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٥٦-٢٥٩.
وأخرجه النسائي (٣٨٤٧) و(٣٨٤٨) من طريق محمَّد بن الزبير، عن الحسن، به.
وأخرجه النسائي (٣٨٤٠-٣٨٤٤) من طريق محمد بن الزبير الحنظليّ، عن أبيه، عن عمران. وأخرجه أيضاً (٣٨٤٥) و(٣٨٤٦) من طريق محمَّد بن الزبير، عن أبيه، عن رجل، عن عمران. وقال النسائي: «محمَّد بن الزبير ضعيفٌ لا يقومُ بمثله حجّة، وقد اختُلِفَ عليه في هذا الحديث»، يعني: في إسناده، وفي زيادة: «وكفّارته كفّارة يمين». وكذلك بيَّن الاختلافَ فيه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٤٧-٤٩.
وأخرجه دون الزيادة المذكورة: النسائيُّ (٣٨٤٩) من طريق الحسن، به.
وأخرجه دونها كذلك مسلم (١٦٤١) من طريق أبي المُهلَّب، عن عمران بن حُصَين.

(٣) كذا هنا، وصوابُه: «سليمان بن بريدة»، كما تقدَّم التنبيهُ إليه مرتَّيْن قريباً.

(٤) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٩٩٦)، والإمام محمد بن الحسن في «الآثار» (٢٦٦)، =

الحديث الخامس والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عَدِيِّ بنِ حاتم رضِيَ اللهُ عنه: «أنه سألَ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم عن الصَّيْدِ يَقتُلُه الكلبُ قبلَ أن تُدرَكَ ذكاتُه، فأمرَه النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم أن يأكلَه إنْ كانَ عالِماً وسَمّى الله عليه»(١)، (يعني: مُعلَّماً).

الحديث السادس والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن قتادة، عن أبي قِلابة، عن أبي ثَعلَبَةَ الخُشَنيِّ رضِيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم: «أنه نهى عن [أكْلِ](٢) كُلِّ ذي نابٍ من السَّبُع، وعن كلِّ ذي مِخلَبٍ من الطير»(٣).

= وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٤٥ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٩٩-٢٠٣ و٢٣٦ و٢٤١.

وأخرجه مسلم (٩٧٧) من طريق علقمة بن مرثد، به.

وأخرجه مسلم (٩٧٧) من طريق محارب بن دثار، عن عبد الله بن بريدة، به.

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٠٦٦)، والإمام محمد في «الآثار» (٨٢١) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٤٠-٢٤١.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٧٥) و(٢٠٥٤) و(٥٤٧٧) و(٥٤٨٤) و(٥٤٨٥)، ومسلم (١٩٢٩) من طريقين عن عديّ بن حاتم، به.

(٢) لفظة «أكل» ليست في الأصل، واستدركتُها من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢١٥ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢: ٢٣٢ و٢٣٣ و٢٣٥.

وأخرجه الترمذي (١٥٦٠) و(١٧٩٦) من طريق أبي قلابة، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٣٠) و(٥٧٨٠)، ومسلم (١٩٣٢) من طريق أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة.

الحديث السابع والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن سعيدِ بنِ مسروق، عن عَبَايَةَ[١] بنِ رِفاعةَ رضِيَ اللهُ عنه[٢]: «أنّ بعيراً مِن إبل الصَّدَقةِ ندَّ، فطَلَبوه، فلما أعياهم أن يأخذوه رماه رجلٌ بسَهْم، فأصابَ مَقتَلَه فقَتَلَه، فسألوا النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم عن أكلِه، فقال: إنّ لها أوابدَ كأوابدِ الوَحْش، فإذا خشيتُم منها فاصنَعُوا كما صَنَعتُم بهذا، ثم كُلُوه»[٣].

الحديث الثامن والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ رضِيَ اللهُ عنهما: «أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم نهى عن لحوم الحُمُرِ الأهليّةِ عامَ خيبر»[٤].

---

(١) بفتح وموحَّدةٍ مخفَّفة، وبعد الألف ياء. (ز).

(٢) كذا في الأصل، وصيغةُ الترضِّي تُوهِمُ أنه صحابي، وليس كذلك، بل هو تابعيّ كما في «تقريب التهذيب» (٣١٩٦)، وأبوه رفاعة بن رافع تابعيّ أيضاً، وجدُّه رافع بن خديج صحابي، فالحديث مُرسَل.

(٣) رواه الإمام محمد في «الآثار» (٨٠٢) عن أبي حنيفة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٨٧)، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص١٢٠ من طريق أبي حنيفة، عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن رافع بن خديج. فوَصَلَه بذكر رافع بن خديج. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٤٧-٢٤٩.

وأخرجه البخاري (٢٤٨٨) و(٢٥٠٧) و(٣٠٧٥) و(٥٤٩٨) و(٥٥٠٣) و(٥٥٠٩) و(٥٥٤٣) و(٥٥٤٤)، ومسلم (١٩٦٨) من طرق عن سعيد بن مسروق، به، موصولاً بذكر رافع بن خديج.

(٤) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (٦٩٩)، والإمام محمد في «الآثار» (٤٣٠)، وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» ٤: ٢٠٤، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٣٨ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ١٠٩ و٢٢٨-٢٣١. =

الحديث التاسع والخمسون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن موسى بنِ طلحة، عن ابنِ الحوتكيّة، عن عمرَ ابنِ الخطابِ رضِيَ اللهُ عنه: «أنه سُئِلَ عن لحم الأرنب، فقال: لولا أني أتخوَّفُ أن أزيدَ شيئاً أو أنقصَ منه لحدَّثتُكُم، ولكنِّي مُرسِلٌ إلى بعضِ مَنْ شَهِدَ الحديث، فأرسَلَ إلى عمّارِ بنِ ياسرٍ رضِيَ اللهُ عنه، فأمَرَه أن يُحدِّث، فقال عمارٌ رضِيَ اللهُ عنه: أهدى أعرابيٌّ إلى النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم أرنباً مَشوِيَّةً، فأمَرَه النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم بأكلِها»[1].

الحديث السِّتُّون:

وبه قال: حدَّثنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها: «أنه أُهدِيَ لها ضَبٌّ، فسألتِ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، فنهاها عن أكلِه، فجاء سائلٌ فأمَرَتْ له به، فقال رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم: أتُطعِمينَ ما لا تأكلين؟»[2].

= وأخرجه البخاري (٤٢١٥) و(٤٢١٧) و(٤٢١٨) و(٥٥٢١) و(٥٥٢٢)، ومسلم (٥٦١) من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، به. وقُرِنَ سالم بن عبد الله بنافع في بعض الروايات.

(١) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٠٥٢) ـ ومن طريقه أبو يعلى في «مسنده» (١٦١٢) ـ وأخرجه أبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» ص٢٣٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩: ٣٢١ من طريق أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ١: ٤٧٠-٤٧١ و٤٧٥-٤٧٦ و٢: ٢٣١-٢٣٢.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢١٠)، والبيهقي ٩: ٣٢١ من طريق حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٤٧٦٠) من طريق طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة: أن رجلاً سأل عمر ...، فذكره مرسلاً.

(٢) رواه الإمام أبو يوسف في «الآثار» (١٠٥٣)، والإمام محمد بن الحسن في «الآثار» =

انتَـهَتِ الأحاديثُ السِّتُّونَ التي انتقاها العفيفُ عليُّ بنُ عبدِ المُحسِنِ الدَّواليبيُّ من «مُسنَد الحسنِ بنِ زياد»، نقلتُ جميعَها من خطِّه؛ لتكونَ كنماذجَ لمرويّاتِ الإمام الحسنِ بنِ زيادٍ اللُّؤلُؤيِّ الذي يُعَدُّ من المُكثِرينَ من روايةِ الحديثِ بين أصحابِ أبي حنيفة، رضِيَ اللهُ عن الجميع، ونفَعَنا بعلومِهم أجمعين.

* * *

= (٨١٣) و«الموطأ» (٦٤٧) عن أبي حنيفة، به. وانظر: «جامع المسانيد» ٢: ٢٣٨.
وأخرجه الطحاويّ في «معاني الآثار» ٤: ٢٠١ من طريق حماد بن أبي سليمان، به.

أسانيدُ أهل العلم في «مُسنَد الحسن بن زياد»، وسَنَدُنا إلى الدَّواليبيِّ في روايته

يقولُ الحافظُ شمسُ الدِّين ابنُ طُولُونَ في «الفهرس الأوسط»[١]: «أخبرنا بهذا «المُسنَـد» النُّورُ محمَّدُ بنُ محمَّدٍ [ابنِ] الجَمَال[٢] بقراءتي عليه، عن

(١) ٥: ٢٩٦.

(٢) تفنَّن ابن طولون في تسميته حينَ ذكرَ أسانيده في مسانيد أبي حنيفة السبعة عشر، فسمّاه هنا: «النور محمَّد بن محمَّد ابن الجمال»، وسمّاه في ٥: ٣٠٨: «أبا عبد الله محمَّد بن محمَّد ابن الجمال»، فأسقط لقبَه وذكر كنيتَه، وسمّاه في ٥: ٣٠٢: «أبا الفضل محمَّد بن محمَّد ابن الجمال»، فكنّاه بكنية أخرى، وسمّاه في ٥: ٢٩٣: «أبا الفضل محمَّد بن محمَّد الخزرجيّ»، فنسبه إلى قبيلته، وسمّاه في ٥: ٢٩٨: «أبا الفضل محمَّد بن محمَّد الحنفيّ»، فنسبه إلى مذهبه، وسمّاه في ٥: ٣١٥: «أبا الفضل محمَّد بن محمَّد»، فأسقط النِّسبتين جميعاً، وسمّاه في ٥: ٥: ٣٠٧: «النُّور محمَّد بن محمَّد الصالحيّ»، فعاد إلى ذِكرِ لقبه مع نسبته إلى محلَّته، وسمّاه في ٥: ٣١٠: «النُّور محمَّد بن محمَّد الخزرجيّ»، فعاد إلى نسبته إلى قبيلته، وسمّاه في ٥: ٣٠٣: «النُّور محمَّد بن الشمس الخزرجيّ»، فذكر لقبَ أباه دون اسمه، وسمّاه في ٥: ٢٩٥: «أبا عبد الله محمَّد بن الشمس»، فعاد إلى كنيته الأولى، وسمّاه في ٥: ٣٠١: «أبا عبد الله محمَّد بن محمَّد الحاكم»، فلقَّبه بوظيفته، وسمّاه في ٥: ٣٠٦: «أبا عبد الله محمَّد بن محمَّد ابن منعة»، فزاد في سياق اسمِهِ ذِكرَ أحد أجداده، وسمّاه في ٥: ٣١١-٣١٢: «أبا عبد الله محمَّد بن محمَّد ابن النور» ـ كذا، ولعلّ «ابن» في «ابن النور» مُقحَمةٌ خطأً ـ ، وسمّاه في ٥: ٣٠٥: «أبا عبد الله محمَّد بن محمَّد»، فاقتصر على كنيته واسمه واسم أبيه، وسمّاه في ٥: ٣٠٩: «أبا الفضل محمَّد بن الشمس الحاكم»، فذكر كنيتَه الثانية مع وظيفته ولقب والده. =

أبي عبدِ الله محمَّدِ بنِ أحمدَ الحنفيّ[(١)] سماعاً، ....

= ثم كشف عنه صريحاً في ٥: ٣١٧ فسمّاه: «القاضي نور الدين أبا عبد الله وأبا الفضل محمَّد ابن شمس الدين محمَّد بن جمال الدين يوسف بن شهاب الدين أحمد بن جمال الدين يوسف بن شمس الدين محمَّد بن عماد الدين أحمد بن منعة الخزرجي الصالحي الحنفي».
قلت: وهو علامة قاضٍ محدِّث (٨٣٦-٩٠٤)، كما في «الكواكب السائرة» ١: ١٧-١٨.
وقد استطردتُ في بيان صنيع ابن طولون في تسميته ـ وكذا سأفعل في شيخه وشيخ شيخه، وإن كان فيه بعضُ إطالةٍ على القارئ الكريم ـ، ليُستَدلَّ به على مسلك من مسالك المُسنِدين في كتب الفهارس والأثبات، تُؤدِّي الغفلةُ عنه إلى جَهْل الناظر فيها لكثير من الأعلام، وربما زاد على ذلك فحكم عليهم بالجهالة، مع كونهم معروفين مشهورين، لا سيّما أنّ مُحقِّق الكتاب لم يربط بعضَ هذه الأسماء ببعض، بل ذكرَ كلَّ واحد منها على حِدَةٍ في فهرس الكتاب! وإن كان أشار في مُقدِّمته ١: ١٣ إلى تفنُّن ابن طولون في ذكر أسماء الرواة وأنسابهم، على أنه آخَذَه بعد صفحتين في ١: ١٥ بـ«الأوهام في كنى بعض العلماء وألقابهم ونِسَبِهم»! ولم يتفطَّن إلى أنه من باب التفنُّن لا الوهم.

(١) تفنَّن ابن طولون في تسميته حينَ ذكرَ أسانيده في مسانيد أبي حنيفة السبعة عشر، فسمّاه هنا وفي ٥: ٣١٥: «أبا عبد الله محمَّد بن أحمد الحنفيّ»، وسمّاه في ٥: ٢٩٣ و٣١١: «أبا عبد الله محمَّد بن أحمد النعماني»، فنسبه إلى أحد أجداده، وسمّاه في ٥: ٣٠٦: «أبا عبد الله محمَّد ابن أحمد البغداديّ»، فنسبه إلى بلده الأول، وسمّاه في ٥: ٣٠٢: «قاضي القضاة محمَّد ابن أحمد البغداديّ ثم الدمشقيّ»، فزاد نسبتَه إلى بلده الأخير وذكرَ وظيفتَه، وسمّاه في ٥: ٢٩٥: «أبا عبد الله محمد بن أحمد الحاكم»، وفي ٥: ٣٠٥ و٣١٠: «أبا عبد الله محمد بن أحمد الشهير بابن قاضي بغداد»، فأسقط نسبتَه، وسمّاه في ٥: ٣٠٨: «أبا عبد الله محمَّد بن التاج البغداديّ»، وفي ٥: ٣٠٣: «أبا عبد الله محمَّد بن التاج القاضي»، وفي ٥: ٣٠٧: «أبا عبد الله محمَّد بن التاج الحنفيّ»، فذكر لقبَ والده دون اسمِه، مع التفنُّن في نسبته، وسمّاه في ٥: ٢٩٨: «أبا الفرج محمَّد بن أحمد البغداديّ»، فذكر كنيةً أخرى له، وسمّاه في ٥: ٣٠١: «حميد الدين محمَّد بن التاج أحمد بن محمَّد الفرغاني»، وفي ٥: ٣٠٩: «قاضي القضاة حميد الدين محمَّد بن التاج أحمد بن محمَّد الحنفي»، فزاد في بيانه. =

عن أبي العبّاسِ أحمدَ بنِ محمَّدٍ العبّاسيّ[١]، عن أبي الحسنِ حَيْدَرةَ بنِ مُحمَّدٍ البغداديّ[٢]، ....

= ثم كشف عنه صريحاً في ٥: ٣١٧-٣١٨ فسمّاه: «قاضي القضاة حميد الدين أبا عبد الله محمَّد بن قاضي القضاة تاج الدين أبي الفرج أحمد بن حسام الدين محمَّد بن شجاع الدين أحمد الفرغاني بن محيي الدين عمر ... ابن إسماعيل بن حماد بن النعمان أبي حنيفة بن ثابت ... الشهير بابن قاضي بغداد الدمشقي الحنفيّ».
قلت: وهو علامة قاضٍ فقيه متكلِّم (٨٠٥-٨٦٧)، كما في «الضوء اللامع» ٧: ٤٦-٤٧.

(١) تفنَّن ابن طولون في تسميته حينَ ذكرَ أسانيده في مسانيد أبي حنيفة السبعة عشر، فسمّاه هنا: «أبا العباس أحمد بن محمَّد العباسي»، وسمّاه في ٥: ٣٠٧: «أبا العباس أحمد بن محمَّد قاضي قضاة الحنفية ببغداد»، فأسقط نسبتَه، لكنه ذكر وظيفتَه ومذهبَه، وسمّاه في ٥: ٣٠٣ و٣٠٦: «قاضي القضاة أبا الفرج أحمد بن محمَّد البغدادي» و«أبا الفرج أحمد بن محمَّد قاضي بغداد»، فكنّاه بكنيةٍ أخرى مع نسبته إلى بلده، وسمّاه في ٥: ٣٠٥ و٣١٢: «أبا الفرج أحمد بن محمَّد النعماني»، فحافظ على الكنية الجديدة، ونسبَه إلى أحد أجداده، وسمّاه في ٥: ٢٩٥ و٢٩٨ و٣١٥: «التاج أحمد بن محمَّد النعماني»، فأسقط كنيتَه وذكر لقبَه، وحافظ على نسبته إلى أحد أجداده، وسمّاه في ٥: ٣٠١ و٣٠٤ و٣١٠: «التاج أحمد ابن محمَّد الفرغاني»، فحافظ على لقبه، وغايرَ في نسبته، وسمّاه في ٥: ٢٩٣: «أحمد بن محمَّد الفرغاني»، فحافظ على النِّسبة الجديدة، وأسقط اللقب، وفي ٥: ٣٠٨: «أبا الفرج أحمد بن محمَّد الفرغاني»، فعاد إلى كنيته، وفي ٥: ٣٠٩-٣١٠: «التاج أحمد بن محمَّد الحنفي»، فعاد إلى لقبه مع نسبته إلى مذهبه.
وبيَّن ابنُ طولون في بعض هذه المواضع أنه والدُ الذي قبله، وتقدَّم ذِكرُ اسمه كاملاً في التعليق السابق، فيكون المذكورُ هنا هو: أبا الفرج أحمد بن حسام الدين محمَّد بن شجاع الدين أحمد الفرغاني بن محيي الدين عمر بن شمس الدين محمَّد ... ابن إسماعيل بن حماد بن النُّعمان أبي حنيفة بن ثابت ...». قلت: وهو علامة قاضٍ محدِّث (٧٥١-٨٣٤)، كما في «الضوء اللامع» ٢: ٨٢.

(٢) محيي الدين، مُدرِّس المُستَنصِرية ببغداد، توفي سنة ٧٦٧. «الدرر الكامنة» لابن حجر ٢: ٨١-٨٢.

عن أبي الفضائل صالحِ بنِ عبدِ الله ابنِ الصَّبّاغ(١)، عن أبي المُؤيَّد محمَّدِ بنِ محمودٍ العربيِّ(٢) ....

---

(١) محيي الدين الكوفيّ، فقيه مفسِّر زاهد، ولد سنة ٦٣٩، وتوفي سنة ٧٢٧. «الدرر الكامنة» ٢: ٢٠١.

(٢) وقع في المطبوع من «الفهرست الأوسط» ٥: ٢٩٦: «عن أبي عبد الله محمَّد بن محمود المعزي»، وصوَّبه مُحقِّقُه في الحاشية إلى: «الغزي»، وترجم لأبي عبد الله محمَّد بن محمود بن عبد الله الغزيّ الروميّ المصريّ (٥٧٩-٦٥٠)، ولم يُصِبْ في الأمرَيْن جميعاً: في تصويب النِّسْبة، وفي تعيين صاحبها.

أما تعيينُ صاحبها ففي آخر كلام ابن طولون في الصفحة التالية ٥: ٢٩٧: «وإنما وصلتُ الإسناد إلى الإمام ... تبعاً لأبي عبد الله محمَّد بن محمود الخوارزميّ»، وهو صريح في أنّ المذكور هو الخورازميّ صاحب «جامع المسانيد» ـ وتتمة الإسناد بعَيْنه مذكور في «جامع المسانيد» ١: ٧٣ ـ، لا الروميّ المصريّ.

وفي كلام ابن طولون أيضاً في الباب نفسه ٥: ٣١٠ و٣١٩ ـ وسيأتي ذكرُهما قريباً ـ تصريحٌ بأنه الخورازميّ.

وأما تصويبُ النِّسْبة فقد تفنَّن ابنُ طولون في تسمية الخوارزميّ حينَ ذكرَ أسانيده في مسانيد أبي حنيفة السبعة عشر، فسمّاه هنا وفي ٥: ٣٠٧ و٣٠٩-٣١٠ و٣١٢: «أبا عبد الله محمَّد بن محمود المعزي»، وكذلك في ٥: ٢٩٣ إلا أنه وقع فيه: «الغزي» بالغين المعجمة. وسمّاه في ٥: ٣٠٦: «الشمس محمَّد بن محمود المعزي»، فأسقط كنيتَه وذكرَ لقبَه، وكذلك في ٥: ٣٠١ إلا أنه وقع فيه: «العزي» بالعين المهملة. وسمّاه في ٥: ٣٠٤ و٣١٥: «الشمس محمَّد بن محمَّد المعزي»، فنسبه إلى جدِّه، كما سيأتي في اسمه في التعليق التالي.

وسمّاه في ٥: ٢٩٥ و٢٩٨ و٣٠٥ و٣٠٨ و٣١٠: «أبا عبد الله محمَّد بن محمود الربعي»، فعاد إلى كنيته، ولكنَّه غاير في نسبته، وسمّاه في ٣: ٣٠٣: «الشمس محمَّد بن محمود الربعي»، فأسقط كنيتَه، وذكر لقبَه، مع المحافظة على نسبته الثانية.

ثم كشف عنه صريحاً في ٥: ٣١٩ فقال: «قاضي القضاة شمس الدين أبو عبد الله محمَّد ابن محمود العزي محتداً الخوارزميّ الربعي»، وعزا إليه «جامع مسانيد أبي حنيفة» صريحاً في ٥: ٣١٠. =

الخوارِزْميِّ[١]، بسَنَدِهِ في «جامع المسانيد»[٢] إلى أبي الحسنِ محمَّدِ بنِ إبراهيمَ البَغَويِّ المعروفِ بابنِ حُبَيش، عن محمَّدِ بنِ شجاع الثَّلْجيِّ، عن الحسنِ بنِ زياد (ح)».

قال[٣]: «وأخبرنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أبي بكر بنِ [أبي] عُمرَ[٤] بنِ زُرَيق[٥]، عن أبي بكرٍ محمَّدِ بنِ عبدِ الله الدِّمَشقيِّ ابنِ ناصرِ الدِّين[٦]، ....

= ولم يقع في شيء من هذه المواضع كما ترى: «العربي»، ويبدو أنه من إصلاح المُؤلِّف رحمه الله تعالى، وأظنُّه استَنَدَ في ذلك إلى ما وقع في أول «جامع المسانيد» ١: ٢: «يقولُ أضعَفُ عباد الله تعالى وأحقرُهم، وأحوجُهم إلى عفوه وأفقرُهم، محمَّد بنُ محمودٍ العربيُّ محتداً، الخوارزميُّ مولداً»، فقدَّر المُؤلِّفُ أنَّ «المعزي» و«العزي» و«الغزي» مُصحَّفةٌ عن «العربي». قلت: وقد رجعتُ إلى ستِّ نُسَخ خطية من «جامع المسانيد» محفوظة في مكتبات إسطنبول، وقد آلت جميعاً إلى المكتبة السُّلَيمانية، وفيها: «العربي».
وأما «الربعي» فلا تنافيها، كما يدلُّ عليه جمعُه بينهما في الموضع الأخير. والله تعالى أعلم.

(١) محمد بن محمود بن محمد بن حسن، قاضي خوارزم، ولد سنة ٥٩٣، وتوفي سنة ٦٥٥. «تاريخ الإسلام» ٤٨: ٢١٨-٢١٩، و«الجواهر المضية» ٣: ٣٦٥ (١٥٣٨).

(٢) ١: ٧٣. وسيأتي ص٩٢ بتمامه.

(٣) أي: ابن طولون في «الفهرست الأوسط» ٥: ٢٩٧.

(٤) في الأصل: «عمر»، دون «أبي»، تبعاً لمخطوطة «الفهرست الأوسط» المحفوظة في دار الكتب المصرية التي ينقل عنها المُؤلِّف، وهي النسخة عينُها التي طُبع عنها الكتاب حديثاً، وأشار مُحقِّقُها إلى هذا السَّقَط فيها، وإثباتُها هو الصواب الموافق لمصادر ترجمة المذكور.

(٥) ناصر الدين محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن الدمشقيّ الصالحيّ الحنبليّ (٨١٢-٩٠٠)، كما في «الضوء اللامع» ٧: ١٦٩-١٧١، وكنيته فيه: أبو عبد الله، وقد أطنب ابنُ طولون في وَصْفِه والثناء عليه في «الفلك المشحون» ص٣٥، وكنيتُه فيه: أبو البقاء، وكذا ستأتي ص٩١، وسبق قريباً بيانُ تفنُّن ابن طولون في ذكر أسماء شيوخه وكناهم.

(٦) الدمشقيّ، حافظ مُؤرِّخ (٧٧٧-٨٤٢). «الضوء اللامع» ٨: ١٠٣.

وأبي[١] الفَضْل أحمدَ بنِ عليِّ بنِ حَجَرٍ المصريّ[٢]، وأمِّ كمالٍ كماليّةَ بنتِ محمَّدٍ المكِّيّ[٣]، ثلاثتهم عن أبي هريرةَ ابنِ الذهبيّ[٤]، عن مُحمَّدِ[٥] بنِ عبدِ المُحسِنِ الدَّواليبيّ، بالسَّنَدِ في الفَصْل السابق[٦] (ح).

وقال ابنُ زُرَيق: وأنبأنا به عالياً أبو الوفاء إبراهيمُ بنُ محمَّدٍ الحلبيُّ سِبْطُ العَجْميِّ[٧] شارحُ «البُخاريّ»، عن الصلاح ابنِ أبي عُمَر[٨]، عن الفَخْرِ ابنِ البُخاريّ[٩]، عن ابنِ الجوزيّ[١٠]، عن إسماعيلَ بنِ أحمدَ السَّمَرقَنديّ[١١]، عن أبي القاسم عبدِ الله بنِ الحسنِ الخلّال، عن عبدِ الرحمن بنِ حَمّة، عن ابنِ حُبَيْش، بسَنَدِه».

---

(١) في الأصل: «وأبو»، وهو سبقُ قلم.

(٢) العسقلانيّ، الإمام الحافظ الكبير (٧٧٣-٨٥٢)، صاحب «فتح الباري». «الضوء اللامع» ٢: ٣٦.

(٣) أخت التقيّ ابن فهد المكّيّ، محدِّثة (٨٠٨-٨٦٦). «الضوء اللامع» ١٢: ١٢٢.

(٤) واسمُه عبد الرحمن بن محمد بن أحمد التركماني الدمشقيّ (٧١٥-٧٩٩). «الدرر الكامنة» ٢: ٣٤١.

(٥) مُترجَمٌ له في «الدُّرَر الكامنة»، توفي سنة ٧٢٨هـ. (ز). وانظر ما تقدَّم ص٤٨.

(٦) ص٤٨-٤٩.

(٧) حافظ عَلَم (٧٥٣-٨٤١). «الضوء اللامع» ١: ١٣٨.

(٨) وهو محمَّد بن أحمد بن إبراهيم المقدسيّ الحنبليّ، مُحدِّث مُسنِد (٦٨٤-٧٨٠). «الدرر الكامنة» ٣: ٣٠٤.

(٩) وهو أبو الحسن عليّ بن أحمد بن عبد الواحد المقدسيّ الصالحيّ الحنبليّ (٥٩٥-٦٩٠). «الأعلام» ٤: ٢٥٧.

(١٠) أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ البغداديّ، إمام مُتفنِّن (٥٠٩ أو ٥١٠-٥٩٧). «سير أعلام النبلاء» ٢١: ٣٦٥.

(١١) أبو القاسم البغداديّ، محدِّث مفيد مُسنِد (٤٥٤-٥٣٦). «سير أعلام النبلاء» ٢٠: ٢٨.

ويقولُ الحافظُ محمَّدُ بنُ يوسفَ الصالحيُّ، مُؤلِّفُ «السيرة الشاميّة الكبرى»، في «عقودِ الجمان في مناقب أبي حنيفة النُّعمان»(١): «أنبأنا به شيخُ القُضاةِ عمرُ ابنُ الصَّيرَفيّ(٢)، عن الحافظِ شمسِ الدِّين ابنِ ناصـرِ الدِّين، عن أبي هريرةَ ابنِ الذهبيّ، عن زينبَ بنتِ الكمال(٣)، عن عجيبةَ بنتِ محمَّدٍ الباقِداريّ، عن مسعودِ ابنِ الحسنِ الثقفيّ، عن أبي الحسينِ ابنِ المُهتَدي بالله، عن أبي الحسنِ عبدِ الرحمنِ ابنِ عمرَ بنِ أحمدَ بنِ حَمّة، عن محمَّدِ بنِ إبراهيمَ بنِ حُبَيْشٍ البَغَويّ، عن محمَّدِ بنِ شجاع، عن الحسنِ بنِ زياد، عن أبي حنيفة (ح)».

وساق الصالحيُّ(٤) سَنَدَه أيضاً عن شيخِهِ الجلالِ السُّيوطيّ(٥)، عن فاطمةَ بنتِ [عليّ] اليَسِيريّ(٦)، عن أبي هريرةَ ابنِ الذهبيّ، عن محمَّدِ بنِ عبدِ المُحسِنِ الدَّواليبيِّ، بسَنَدِهِ في الفَصْل السابق. وله أسانيدُ أُخَرُ في الكتاب.

وقال المُسنِدُ الشيخُ أيوبُ الخَلْوَتيُّ(٧) في «ثبته»: «أنبأنا به ابنُ الأحدب(٨)، عن النَّجْم الماتانيّ(٩)، عن أبي البقاءِ ابنِ زُرَيق، عن ابنِ ناصـرِ الدِّين، عن أبي هريرةَ

(١) ص ٣٠٠-٣٠١.

(٢) وهو سراج الدين أبو حفص عمر بن عثمان بن عمر الدمشقيّ. «الضوء اللامع» ٦: ١٠٧، ولم يذكر سنة مولده ولا وفاته.

(٣) وهي زينب بنت أحمد بن عبد الرحيم المقدسية، مُسنِدة وقتها (٦٤٦-٧٤٠). «الدرر الكامنة» ٢: ١١٧.

(٤) في «عقود الجمان» ص ٣٠٠.

(٥) عبد الرحمن بن أبي بكر، إمام حافظ (٨٤٩-٩١١). «الكواكب السائرة» ١: ٢٢٧.

(٦) وتُعرَف بابنة حياة النفوس، محدِّثة (ت ٨٦٩). «الضوء اللامع» ١٢: ٩٦.

(٧) المولود سنة ٩٩٤، والمتوفى سنة ١٠٧١.

(٨) وهو إبراهيم بن محمَّد الزَّبَداني، محدِّث معمَّر (٩٢١-١٠١٠ أو ١٠١٢). «خلاصة الأثر» ١: ٣٦.

(٩) محمد بن حسن بن عليّ الصالحيّ، محدِّث فقيه، توفي سنة ٩٦٠ تقريباً. «شذرات الذهب»=

ابنِ الذهبيّ، عن محمَّدِ بنِ عبدِ المُحسِنِ الدَّواليبيّ، بالسَّنَدِ السابق». وله سَنَدٌ آخرُ في الكتاب.

ويقولُ أبو المُؤيَّدِ محمَّدُ بنُ محمودِ الخوارِزْميُّ في «جامع المسانيد»(١):

«وأما «المُسنَدُ» الذي رواه الحسنُ بنُ زيادٍ اللؤلؤيُّ صاحبُ أبي حنيفةَ عن أبي حنيفة، فقد أخبرني به المشايخُ الأربعةُ؛ محيي الدِّين يوسفُ ابنُ الجوزيِّ(٢) بقراءتي عليه، وإبراهيمُ بنُ محمودِ بنِ سالم(٣)، وأبو نَصْرِ الأعزُّ بنُ أبي الفضائل(٤)، ومحمَّدُ بنُ عليِّ بنِ بقاء(٥)، وآخرون، إذناً، قالوا جميعاً: أخبرنا أبو الفَرَج ابنُ الجوزيّ، عن أبي القاسم إسماعيلَ بنِ أحمدَ السَّمَرقَنديّ، عن أبي القاسم عبد الله بن الحسن بن محمَّد الخلّال ، عن أبي الحسنِ عبدِ الرحمنِ بنِ عُمرَ بنِ أحمد، عن ابنِ حُبَيش،

= ١٠: ٤٧٢، وأتممتُ اسمه من «الشذرات» ٧: ٧٢٥ ، ولأبيه البدر الماتاني ترجمة في «الكواكب السائرة» ١: ١٨٠.

(١) ١: ٧٣.

(٢) وهو أبو المحاسن محيي الدين يوسفُ بنُ الإمام أبي الفرج عبد الرحمن المعروفِ بابن الجوزيّ، أستاذ دار الخلافة المستعصمية (٥٨٠-٦٥٦). «تاريخ الإسلام» ٤٨: ٣٠٦-٣٠٧.

(٣) المعروف بابن الخير البغداديّ، محدِّث فقيه مقرئ (٥٦٣-٦٤٨). «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ٢٣٥.

(٤) المعروف بابن العُلَّيق البغدادي، عالم صالح مُعمَّر (ت ٦٤٩). «سير أعلام النبلاء» ٢٣: ٢٣٨.

قلت: ورد اسمُه هنا وفيما تقدَّم ص٥٠: «الأعزُّ بن أبي الفضائل»، وفي مصادر ترجمته: «أعزُّ بن فضائل»، وكلاهما صواب، فقد سمّاه الخوارزميُّ في «جامع المسانيد» ١: ٩ و٧٧: «أبو نصر الأعزّ بن أبي الفضائل فضائل بن أبي نصر ابن العُلَّيق». وتحرَّف «الأعزّ» في المطبوع منه إلى «الأغر».

(٥) أبو البقاء ابن السَّبّاك البغدادي، محدِّث (ت ٦٥٢). «تاريخ الإسلام» ٤٨: ١٣٥-١٣٦.

عن ابنِ شجاع، عن الحسنِ بنِ زياد، عن أبي حنيفة، رضِيَ اللهُ عن الجميع».

وقال محمَّد عابد السِّنْديُّ مُسنِدُ القرنِ المُنصَرِمِ في «حَصْر الشارد من أسانيد محمَّد عابد»(١): «أرويه عن يوسفَ المِزْجاجيّ(٢)، عن أحمدَ بنِ محمَّدٍ الأهدل(٣)، عن خاله يحيى بنِ عُمَرَ الأهدل(٤)، عن أبي بكر [بن] عليٍّ البطّاح الأهدل(٥)، عن عمِّه يوسفَ بنِ محمَّدٍ البطّاح الأهدل(٦)، عن الطاهرِ بنِ الحسينِ الأهدل(٧)، عن الحافظِ ابنِ الدَّيْبَع(٨)، عن الشمسِ السَّخاويِّ(٩) الحافظ، عن أبي عبدِ الله محمَّدِ بنِ أحمدَ التَّدمُريّ(١٠) كتابةً، ....

(١) ص٤٤٥، مع مراجعة ص٣٣٤ و٣٤٠-٣٤١ لإتمام الإسناد.

(٢) وهو يوسف بن محمد بن علاء الدين، علامة مُسنِد (١١٤٠ تقريباً-١٢١٣). «البدر الطالع» للشوكاني ٢: ٣٥٦.

(٣) وهو أحمد بن محمَّد بن شريف مقبول بن عمر الأهدل، عالم مقرئ مُحدِّث، توفي سنة ١١٦٣. «النفس اليماني» للحبشيّ ص٦٧-٨٨.

(٤) الزَّبيديّ، المعروف بيحيى بن عمر مقبول، مُسنِد الديار اليمنة (١٠٧٣-١١٤٧). «الأعلام» ٨: ١٦١.

(٥) لم أقف على تاريخ مولده ولا وفاته، وانظر: «المحاسن المجتمعة» ص٥٢٦ والتعليقَ عليه.

(٦) لم أقف على تاريخ مولده ولا وفاته، وانظر: «المحاسن المجتمعة» ص٥٢٦-٥٢٧ وتعليق الأستاذ محمد باذيب عليه.

(٧) محدِّث الديار اليمنية وفقيهها (٩١٤-٩٩٨). «النور السافر» ص٣٩٨، و«مصادر الفكر الإسلامي في اليمن» للحبشي ص٦٥.

(٨) وهو وجيه الدِّين عبد الرحمن بن عليّ الشيباني الزَّبيديّ، محدِّث مُؤرِّخ (٨٦٦-٩٤٤). «النور السافر» ص١٩١، و«البدر الطالع» ١: ٣٣٥.

(٩) محمد بن عبد الرحمن، الحافظ المؤرِّخ المُحقِّق (٨٣١-٩٠٢). «الضوء اللامع» ٨: ٢، و«الكواكب السائرة» ١: ٥٣.

(١٠) شمس الدين الخليليّ، محدِّث معمَّر (٧٥٠ أو ٧٥١-٨٣٨). «الضوء اللامع» ٧: ٨١، وفيه أنّ روايتَه عن الميدوميّ كانت حضوراً وهو في الثانية أو الثالثة.

عن الصَّدْرِ المَيْدُوميّ[١]، عن النَّجيبِ عبدِ اللطيف[٢]، عن ابنِ الجوزيّ، بسَنَدِه».

ومن هذا الطريق أيضاً ساق المُحدِّثُ عبدُ القادرُ بنُ خليل في «المُطرِب المُعرِب الجامع لأهل المَشرِق والمَغرِب»[٣] بأسانيده إلى السَّخاويّ.

وما حوى هذا «المُسنَدُ» عبارةٌ عن الأحاديث التي رواها الحسنُ بنُ زياد في كتابه «المُجرَّد» عن أبي حنيفة. راجِع «الشامل» لأبي القاسم إسماعيلَ بنِ الحسين البيهقيّ[٤] و«خزانة الأكمل»[٥]، في مسائل كتاب «المجرَّد» لحسن بن زياد.

وقد سَمِعَ محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيّ «المُجرَّد» من مُؤلِّفِهِ الحسنِ بنِ زياد، وسَمِعَه من ابنِ شجاع أبو الحسنِ مُحمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ حُبَيْشٍ البَغَويّ، وهو الذي أفرَدَ أحاديثَ «المُجرَّد» بالتدوين، فنُسِبَ «المُسنَدُ» إليه؛ لقيامِهِ بتدوينه، ونُسِبَ أيضاً إلى الحسنِ بنِ زيادٍ لاتصالِ السَّماعِ به، كما نصَّ على ذلك أئمَّةُ هذا الشأن[٦].

وأروي «مُسنَدَ الحسنِ بنِ زياد» رَضِيَ اللهُ عنه إجازةً عن شيخِنا الحسنِ ابنِ عبدِ الله القَسْطَمُونيّ، عن أحمد حازم الصغير، عن محمَّد أسعد إمام زادَهْ، عن محمَّد هبة الله البَعْليّ، عن صالح الجِينينيّ، عن أبي المَواهِبِ ابنِ عبد الباقي

---

(١) أبو الفتح محمَّد بن محمَّد بن إبراهيم، محدِّث معمَّر (٦٦٤-٧٥٤). «الدرر الكامنة» ٤: ١٥٧-١٥٨.

(٢) ابن عبد المُنعم، أبو الفرج الحرّاني، مسند الديار المصرية (٥٨٧-٦٧٢). «تاريخ الإسلام» ٥٠: ٩٨-١٠٠.

(٣) ص١٥٣.

(٤) إمام فقيه، توفي سنة ٤٠٢. «الجواهر المضية» ١: ٣٩٨ (٣٢٦).

(٥) لأبي يعقوب يوسف بن علي الجرجاني، المُتوفى بعد سنة ٥٢٢. «الجواهر المضية» ٣: ٦٣٠-٦٣١ (١٨٤٨)، و«الأعلام» للزركلي ٨: ٢٤٢.

(٦) وكما تقدَّم ص٣٦-٣٧.

الحنبليّ، عن أيوبَ بنِ أحمدَ الخَلْوتيّ[١]، بأسانيده في «ثبته» إلى ابنِ الدَّواليبيّ، بسَنَدِه.

وبأسانيد ابنِ طُولُونَ في «الفهرس الأوسط»، برواية الخَلْوتيّ، عن إبراهيمَ ابنِ الأحدب، عن ابن طولون.

وأرويه أيضاً بسندي إلى صالح بنِ إبراهيم الجِينينيّ، عن أبيه، عن خير الدِّينِ الرَّمْليّ، عن محمَّدِ بنِ عُمَرَ الحانوتيّ، عن محمَّدِ بنِ يوسفَ الصالحيِّ[٢] الحافظ، بأسانيده من طريق ابنِ الدَّواليبيِّ وغيره في «عقود الجمان» (ح).

وأرويه إجازةً أيضاً عن أحمد طاهر القُونَوِيِّ العلائيّ[٣]، عن الوَتَريّ[٤]، عن عبد الغنيِّ الدِّهْلَويّ[٥]، عن محمَّد عابد السِّنْديّ، بسَنَدِهِ في «حصر الشارد» (ح).

وأرويه إجازةً أيضاً عن مُحدِّثِ اليمنِ الأكبر الحسينِ بنِ عليٍّ العَمْريّ[٦]

---

(١) انظر التعريف برجال هذا الإسناد بإيجاز في التعليق على «بلوغ الأماني» ص١٨٩-١٩٠.

(٢) انظر التعريف برجال هذا الإسناد بإيجاز في التعليق على «بلوغ الأماني» ص١٩٣.

(٣) أحد شيوخ المُؤلِّف، روى عنه «ثلاثيات البخاري» سماعاً، وغيرَها إجازةً، ولم أقف على تاريخ وفاته. وانظر: «الإمام الكوثريّ وإسهاماته في علم الرواية والإسناد» للأستاذ محمد الرشيد ص٣٩.

(٤) نور الدين أبو الحسن محمَّد علي بن ظاهر المدنيّ، محدِّث المدينة المنوَّرة في عصره (١٢٦١-١٣٢٢). «فهرس الفهارس» للكتاني ١: ١٠٦، و«الأعلام» ٦: ٣٠١.

(٥) وهو عبد الغني بن أبي سعيد العمريّ، محدِّث (١٢٣٥-١٢٩٦). «فهرس الفهارس» ٢: ٧٥٨، و«الأعلام» ٤: ٣٣.

(٦) فقيه زيديّ (١٢٦٥-١٣٦١)، كما في «الأعلام» ٢: ٢٥٠، وفيه تأريخ وفاته سنة ١٣٦٢، لكنْ أرَّخ المُؤلِّف في «التحرير الوجيز» ص٢٦ وفاتَه في ٢ شوال سنة ١٣٦١ عن ٩٧ سنة، رحمه الله، وهو الموافق لِـمَا في ترجمته «تحفة الإخوان بحلية علامة الزمان» ص١٤٦.

المُعمَّر رحمه الله مكاتبةً، عن أحمدَ بنِ محمَّد السَّيّاغيّ[١]، عن الحسنِ بنِ أحمدَ الرِّباعيّ[٢]، عن عبدِ الله بنِ محمَّدِ بنِ إسماعيلَ الأميرِ الصَّنْعانيّ[٣]، عن المُحدِّثِ عبدِ القادر بنِ خليل كَدِكْ زادَهْ، بأسانيده في «المُطرِب المُعرِب الجامع لأسانيد أهل المَشرِق والمَغرِب» (ح).

وأرويه إجازةً أيضاً عن محمَّد صالح الآمِديّ[٤]، عن فالح الظاهِريّ[٥]، بسَنَدِهِ في «حُسْن الوفا»[٦].

وفي هذا القَدْرِ من سَرْدِ الأسانيدِ في «مُسنَدِ الإمام الحسنِ بنِ زياد» رضِيَ اللهُ عنه كفايةٌ في معرفةِ مَبلَغ اهتمام أهل العِلم بأحاديثه في جميع الطبقات، رغمَ تطاوُلِ ألسنةِ الناس على ذلك الفقيه العظيم، كعادتهم في أبي حنيفةَ وأصحابه من غير حُجَّة، رضِيَ الله عنهم وعن سائر الأئمة وأصحابهم أجمعين، وسامَحَ مَنْ تكلَّم فيهم عن جَهْل بمنازلهم في العِلم والإخلاصِ والخِدمةِ للدِّين، وعاقَبَ مَنْ طَعَنَ فيهم عن خُبْثِ طَوِيّة، وفسادِ نيّة، معاقبةَ الأشـرارِ المُفسِدين.

وصَلّى اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآلِهِ وصَحْبِهِ أجمعين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

---

(١) علامة بارع (١٢٥٦-١٣٢٣)، كما في «تحفة الإخوان بحلية علامة الزمان».

(٢) فقيه زيديّ (١٢٠٠-١٢٧٦). «نيل الوطر» ١: ٣١٨، و«الأعلام» ٢: ١٨٣.

(٣) فاضل من أعيان صنعاء (١١٦٠-١٢٤٢). «نيل الوطر» ٢: ٩٧، و«الأعلام» ٤: ١٣١.

(٤) ابن مصطفى بن عمر (١٢٦٣-١٣٧٠)، علامة مُسنِد. «نثر الجواهر والدُّرر» للمرعشلي ٢: ١٢٤٠-١٢٤١.

(٥) محمَّد فالح بن محمد المهنوي المدنيّ، محدِّث مُسنِد (١٢٨٥-١٣٢٨). «الأعلام» ٦: ٣٢٦، و«نثر الجواهر والدرر» ٢: ١٤٠٢.

(٦) «حسن الوفا لإخوان الصفا» ص٣٧-٣٨.

كلامُ بعض أهل الجرح في الحسنِ بنِ زياد

سبقَ بيانُ ما قاله أهلُ العِلم في الثناءِ على الحسنِ بنِ زيادٍ بالعِلم، والوَرَع، وسَعةِ الرِّوايةِ في الحديث، والإمامةِ في الفِقه، واليَقَظة، وعُلُوِّ النَّفْس، وكَرَم الخِلال، ولِـينِ الجانب، والسَّخاء، والاعتِصام بالسُّنَّة.

وفيما رواه ابنُ أبي العوام[١]: «سُئِلَ الحسنُ بنُ زيادٍ عن زُفَر: أكان زُفَرُ نظرَ في الكلام؟ فقال: سُبْحان الله، ما أسخَفَك! تقولُ لأصحابنا: إنهم نَظَروا في الكلام، وهم بيوتُ العِلم والفِقه، إنما يُقال: نظرَ في الكلام، فيمَنْ لا عَقْلَ له. وهؤلاء كانوا أعلَمَ بحُدودِ الله عزَّ وجلَّ وبالله مِن أنْ يتكلَّموا في الكلام الذي تَعْني، وما كان يَـهُمُّهم غيرُ الفِقهِ والاقتِداءِ بمَنْ تقدَّمَهم»[٢].

وذكرَ الحسنُ بنُ زيادٍ أيضاً عن زُفَر: «أنه سأله رجلٌ فقال له: القرآنُ كلامُ الله. فقال له الرَّجُل: أمخلوقٌ هو؟ فقال له زُفَر: لو شَغَلَكَ فِكرٌ في مسألةٍ أنا فيها أرجو أنْ ينفعَني اللهُ بعِلمِها لَشَغَلَكَ ذلك عن هذا الذي تَفَكَّرتَ فيه، والذي فكَّرتَ فيه بلا شكٍّ يَضُـرُّك، سَلِّمْ لله عزَّ وجَلَّ ما رضيَ به منك، ولا تُكلِّفْ نفسَكَ ما لا تكلَّف»[٣].

(١) في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص١١٨ و٢٩٦ من رواية ابن شجاع، عن الحسن.

(٢) وذكره ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢: ٩٤٢، وعزاه إلى ابن أبي خيثمة، عن ابن شجاع، به.

(٣) «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٢٩٦.

وكان أبو يوسفَ أيضاً يقول: القرآنُ كلامُ الله، ولا يزيدُ على ذلك شيئاً[١]. وكان أُناسٌ يَعُدُّونَ ذلك بدعةً فظيعة، بل كُفْراً، بل إنّ هذا وقوفٌ عندَ ما وقفَ الكتابُ والسُّنَّة، لا اشتِباهَ في قِدَم ما قامَ بالله، ولا في حدوثِ ما قامَ بالخلق.

والمُؤسِفُ في المسألةِ إسـراعُ مَنْ لا تحقيقَ عندَه في مَوضِعِ الخِلافِ إلى الإكفارِ والتبديع، قبلَ أن يَعلَمَ مرادَ القائل. ومِثْلُ ذلك التشنيع يَرتَدُّ إلى قائلِهِ من غير شكّ.

وفتنةُ القولِ بخَلْقِ القرآن أنتجَتْ تناحُراً بينَ الأُمّةِ مدى الدُّهور، فيما لا يَعرِفُ أغلبُهم وجوهَ الخِلافِ فيه، فكانت مُصيبةً تراكبَتْ ظُلُماتُها على توالي العُصور، وامتَلأَتْ كتبُ الجرح المُؤلَّفةُ من نَقَلةِ ذلك العَصْـرِ بجروح لا طائلَ تحتها، ولذلك قلتُ فيما عَلَّقتُ على «شـروط الأئمّة»[٢] للحازِميّ: ومَنْ أشـرَفَ على سَيْرِ المسألةِ بعدَ محنةِ الإمام أحمدَ يرى مَبلَغَ ما اعترى الرُّواةَ من التشدُّد في مسائلَ يكونُ الخلافُ فيها لفظياً. وعلى تقديرِ عدِّه حقيقياً يكونُ المَغمِزُ في جانبِهم حَتْماً في نَظَرِ البرهانِ الصحيح. فليتَهم لم يَدخُلوا فيما لا يَعْنيهم، واشتَغَلوا بما يُحسِنُونَه من الرِّواية، ولو فَعَلُوا ذلك لَـمَا امتَلأَتْ كتبُ الجرح بجُروح لا طائلَ تحتَها، كقولهم: فلانٌ من الواقِفةِ الملعونة[٣]، ....

---

(١) كما رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٣١١ و٣١٢، وانظر: «حسن التقاضي» ص١٢٣.

(٢) ص١١٢-١١٣ من «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث».

(٣) وردت هذه اللفظة في «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١: ٣٤٣ منسوبة للإمام أحمد، ولا يصحُّ إسنادُها إليه، وأتبعها بقوله: إنهم «جهمية كفّار يُستتابون، فإن تابوا وإلا قُتِلوا».

وأما جرح الراوي بأنه من الواقفة فكثير، وأكتفي هنا بذِكرِ ثلاثة أمثلةٍ فيها مزيدُ فائدة على مجرَّد التمثيل، وأتبعُها بمثال رابع من نوع آخر: =

= أولها: ما قاله الإمام أحمد في يعقوب بن شيبة السَّدُوسيّ الإمام الحافظ الكبير الثقة: «مبتدع صاحبُ هوى»، نقله الخطيبُ في «تاريخه» ١٦: ٤١٢، وأتبَعَه بقوله: «إنما وصفَه أحمدُ بذلك، لأنه كان يذهبُ إلى الوقف في القرآن».
وثانيها: ما ذكره ابنُ أبي حاتم في ترجمة عليّ بن أبي هاشم الليثيّ من «الجرح والتعديل» ٦: ١٩٤-١٩٥ قال: «سمعتُ أبي يقول: ما علمتُه إلا صدوقاً، وقف في القرآن، فترك الناسُ حديثه»، ثم قال ابن أبي حاتم: «ولم يقرأ عليَّ أبي حديثَه، وقال: وقف في القرآن، فوَقَفْنا عن الرواية عنه، فاضرِبُوا على حديثه».
وثالثها: ما ذكره الخطيبُ في «تاريخه» ٦: ٣٦٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١: ٤٩٤ (في ترجمة أحمد بن منصور الرمادي) عن أبي العباس محمَّد بن رجاء البصريّ: أنه سأل أبا داود صاحبَ «السنن»: لم أرك تُحدِّثُ عن الرماديّ؟ قال: رأيتُه يَصحَبُ الواقفة، فلم أُحدِّث عنه»، وعقَّب عليه الذهبيُّ في «تذهيب التهذيب» ١: ٣٠٥ بقوله: «هذا لا يُوجِبُ تَرْكَ الاحتجاج به، وهو نوع من الوَسْواس».
ورابعها: ما ذكره الخطيبُ في ترجمة الحسن بن علي الحلواني من «تاريخه» ٨: ٣٥٢ عن أبي سليمان داود بن الحسين البيهقيّ (ت ٢٩٣) أنه قال: «بلغني أنّ الحلوانيَّ الحسنَ بنَ عليٍّ قال: إني لا أُكفِّرُ مَنْ وقفَ في القرآن، فتركوا عِلمَه»، قال أبو سليمان: «سألتُ سَلَمَةَ ابنَ شبيب عن عِلم الحلواني، قال: يُرمى في الحُشّ، قال سلمة: مَنْ لم يَشهَد بكفر الكافر فهو كافر». ووقع في الموضع الأول من «تاريخ بغداد»: «أبا سلمة»، وهو خطأ، ومع ذلك فقد أثبته د. بشار معروف، وأعجَبُ منه أنه أضاف في الموضع الثاني ـ وكذا فعل في تحقيق «تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٦: ٢٦٣ ـ: «أبو» ليوافق الأول، مع أنه كان ينبغي عليه أن يحذفَها من الأول ليوافق الثاني، لا العكس، وهو سلمة بن شبيب النيسابوريّ، من رجال «تقريب التهذيب» (٢٤٩٤).
فانظر كيف لم يكتفِ بعضُ هؤلاء بتكفير مَنْ وقف في القرآن، فضلاً عمَّنْ قال بخلقه، بل تجاوزوا ذلك إلى تكفير مَنْ لم يُكفِّرْه! وما أشبه اليوم بالأمس.
أما استرواحُهم قديماً وحديثاً إلى أنّ «مَنْ لم يُكفِّر الكافر فهو كافر» فمغالطة، لأنّ محلَّ ذلك فيمن كان كفرُه صريحاً مقطوعاً به، لا اجتهادياً مظنوناً، ولم يَحُلْ دون الحكم بكفره مانعٌ من موانع التكفير، ففي مثل هذا يُقال: «مَنْ لم يُكفِّر الكافر فهو كافر».

أو: من اللَّفْظيَّةِ الضالّة(١)، أو: كان ينفي الحدَّ عن الله فنَفَيناه(٢)، أو: لا يَستثني في الإيمان فمُرجئٌ ضالّ(٣)، أو جَهْميّ(٤) ـ في غير مسألةِ الجبرِ وإنكارِ الخلودِ

---

(١) كَثُرَ الجرحُ بمسألة اللفظ في كتب الرجال، حتى إن بعضهم تكلَّم في الإمام الحافظ أبي عبد الله البخاري صاحب «الصحيح»، كما في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧: ١٩١، وقصّتُه مع محمَّد بن يحيى الذهليّ مشهورة.

(٢) ورد هذا القول عن يحيى بن عمار الواعظ في حقِّ ابن حِبّان صاحب «الصحيح»، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٦: ٩٧، و«ميزان الاعتدال» ٣: ٥٠٧، وتعقَّب الذهبيُّ المُثبِتَ والنافيَ جميعاً بكلام بعيدٍ عن التحقيق العلميّ، وقد أحسَنَ الحافظُ ابنُ حجر في ردِّه في «لسان الميزان» ٧: ٤٩ (٦٦١٩).

(٣) ورد عن الإمام أحمد أنه قال: «ومَنْ لم ير الاستثناء في الإيمان فهو مرجئ»، كما في «سير أعلام النبلاء» ١١: ٣٠٢.

وقد كَثُرَ الجرح بالإرجاء في كتب الرجال، ومن جميل تعقُّبات الذهبيِّ في هذا الباب قولُه في «سير أعلام النبلاء» ٩: ٤٣٦: «قد كان على الإرجاء عددٌ كثير من علماء الأمة، فهلّا عُدَّ مذهباً، وهو قولهم: أنا مؤمنٌ حقاً عند الله الساعةَ. مع اعترافهم بأنهم لا يَدْرون بما يموت عليه المسلم من كفر أو إيمان، وهذه قَوْلةٌ خفيفة، وإنما الصَّعْبُ من قول غلاة المرجئة: إنّ الإيمان هو الاعتقاد بالأفئدة، وإنّ تاركَ الصلاة والزكاة وشاربَ الخمر وقاتلَ الأنفس والزاني وجميعَ هؤلاء يكونون مؤمنين كاملي الإيمان، ولا يدخلون النار، ولا يُعذَّبون أبداً»، وقولُه في «ميزان الاعتدال» ٤: ٩٩: «الإرجاء مذهب لعِدَّةٍ من جِلّةِ العلماء، لا ينبغي التحاملُ على قائله». وانظر: «الرفع والتكميل» للكنويّ ص٨١-٨٢ و٣٥٢-٣٧٣ وتعليق الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة عليه.

(٤) وأمثلتُه كثيرة، وأكتفي هنا بذكر مثالَيْن فيهما مزيدُ فائدة على مجرَّد التمثيل:

أولهما: ما ذكره ابنُ أبي حاتم في ترجمة إسماعيل بن إبراهيم بن هود الواسطيّ من «الجرح والتعديل» ٢: ١٥٧-١٥٨، قال: «سألتُ أبي عنه، فقال: كان جَهْمياً فلا أُحدِّثُ عنه»، ثم قال: «سمعتُ أبي يقول: كان يقفُ في القرآن فلا أُحدِّثُ عنه».

وثانيهما: ما ذكره ابنُ حجر في ترجمة العلامة الفقيه الحسين بن عليّ الكرابيسيّ من «لسان =

ونحوهما ـ، أو: كان لا يقول: إنّ الإيمانَ قولٌ وعَمَلٌ فتَرَكْناه[١]، أو: يُنسَبُ إلى الفَلسَفةِ[٢] والزَّندَقة ـ لمُجرَّدِ النظرِ في الكلام ـ، أو: يَنظُرُ في الرأي[٣]، ونَحْوَ ذلك ممّا لبَسْطِهِ موضعٌ آخر.

ومن أخطرِ العلوم عِلمُ الجرح والتعديل، وفي كثيرٍ من الكتبِ المُؤلَّفةِ في ذلك غُلُوٌّ وإسرافٌ بالغ، ويظهرُ منشأُ هذا الغلوِّ مما ذكرَه ابنُ قُتيبةَ في «الاختلاف في اللفظ» (ص ٦٢)، ولا يخلو كتابٌ أُلِّفَ بعدَ مِحنةِ الإمام أحمدَ في الرِّجالِ من البُعْدِ عن الصَّواب، كما لا يخفى على أهل البصيرةِ الذين دَرَسوا تلك الكتبَ بإمعان.

قالَ الرامَهُرمُزيُّ في «الفاصل بين الراوي والواعي»[٤]: «وليس للراوي المُجرَّدِ أن يتعرَّضَ لِـمَا لا يَكمُلُ له، فإنّ تركَه ما لا يَعْنيه أَوْلى به وأعذرُ له، وكذلك كلُّ ذي عِلم، فكان حربُ بنُ إسماعيلَ السِّيرْجانيُّ[٥] (الكِرْمانيُّ صاحبُ المسائل عن إسحاق وأحمد) قد اكتفى بالسماع وأغفَلَ الاستبصار، فعَمِلَ رسالةً سمّاها «السُّنّة والجماعة» تَعَجرَفَ فيها. واعترضَ عليها بعضُ الكَتَبةِ من أبناءِ خراسانَ

= الميزان» ٣: ١٩٥ (٢٥٨٣)، قال: «ذكرَ ابنُ أبي حاتم من طريق محمَّد بن موسى الخولانيِّ قال: ناظرتُ الكرابيسيَّ فقال: أقول: القرآنُ بلفظي غيرُ مخلوق، ولفظي بالقرآن مخلوق. فذكرتُ ذلك لأحمدَ فقال: هو جَهْميّ»، وختم ابنُ حجر ترجمتَه بما نقله عن المُستَنصِرُ الأمويِّ قال: «كان الكرابيسيُّ ثقةً حافظاً، لكنَّ أصحابَ أحمدَ بنِ حنبل هجروه لأنه قال: إنّ تلاوة التالي للقرآن مخلوقة، فاستُرِيبَ بذلك عند جَهَلةِ أصحاب الحديث».

(١) انظر مثلاً: «سير أعلام النبلاء» ١١: ٦٢، و«لسان الميزان» ٧: ٦١ (٦٦٤١) و٨: ٥١٨ (٨٦٢٢). وانظر: «الرفع والتكميل» ص٨١-٨٣ و٣٦٧-٣٧١ والتعليقَ عليه.

(٢) وأمثلتُه عديدة، انظر مثلاً: «قاعدة في المُؤرِّخين» للسبكي ص٧٢.

(٣) وأمثلتُه كثيرة، انظر مثلاً: «الرفع والتكميل» ص٨٣-٨٤ والتعليق عليه.

(٤) ص٣٠٩-٣١١.

(٥) توفي سنة ٢٨٠، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبيّ ٢٠: ٣٣٠.

ممَّنْ يَتَعاطى الكلامَ ويُذكَرُ بالرِّياسةِ فيه والتقدُّم، فصَنَّفَ في ثَلْبِ رواةِ الحديثِ كتاباً يَلقُطُ فيه كلامَ يحيى بنِ مَعينٍ وابنِ المدينيّ، ومن «كتاب التدليس» للكرابيسيّ، و«تاريخ» ابنِ أبي خيثمةَ والبُخاريّ، ما شنَّعَ به على جماعةٍ من شيوخ العِلم، خَلَطَ الغثَّ بالسَّمين، والموثوقَ بالظَّنين.

ولو كان حربٌ مُؤيَّداً معَ الروايةِ بالفَهْم لأمسَكَ من عِنانِه، ودرى ما يخرجُ من لِسانِه، ولكنَّه تركَ أَوْلاها، فأمكَنَ القارَةَ[1] مَنْ راماها، ونسألُ اللهَ أن ينفعَنا بالعِلم، ولا يجعلَنا مِن حَمَلةِ أسفاره والأشقياءِ به، إنه واسعٌ لطيفٌ قريبٌ مُجيب»[2]. اهـ.

وقد ذكرتُ في «التأنيب» (٤)[3] ـ بزيادةٍ واختصار ـ عندَ ذِكرِ أئمّةِ الفقهِ وأتباعهم: «وقد مَضَتْ طوائفُ الأُمّةِ على إجلالِ هؤلاءِ الأئمّة، مُكتَفينَ بالأخذِ والرَّدِّ في الاحتجاج على المسائل، والمُوازنةِ بينَ أدلّةِ كلِّ طائفة، كما تقضي به أمانةُ العلم، إلى أنْ حَدَثَتْ فتنةُ القولِ بخَلْقِ القرآنِ في عَهْدِ المأمونِ العبّاسيّ[4].

وكانَ بينَ رواةِ الحديثِ أناسٌ لم يُتقِنوا النظر، ولم يُمارِسوا استنباطَ الأحكام من الأدلّة، فإذا سُئِلَ أحدُهم عن مسألةٍ فقهيةٍ لا يجهلُها صغارُ المُتفقِّهينَ يُجيبُ عنها بما يكونُ وَصْمةَ عارٍ أبدَ الآبِدِين.

وكانت فَلَتاتٌ تَصدُرُ من شيوخِهم في الله سبحانَه وصفاتِه، مما يَنبِذُه الشرعُ

---

(١) اسمُ قبيلة، وأصل المثل: «قد أنصَفَ القارةَ مَنْ راماها»، انظره مع شرحِهِ في «مجمع الأمثال» للميداني ٢: ١٠٠.

(٢) هنا ينتهي النقل عن «المُحدِّث الفاصل»، وبه أيضاً ينتهي النقل عن التعليق على «شروط الأئمة الخمسة».

(٣) أو ص١٢-١٧.

(٤) في السنة الأخيرة من خلافته سنة ٢١٧.

والعقلُ في آنٍ واحد، فرأى المأمونُ امتِحانَ المُحدِّثينَ والرُّواةِ في مسألةٍ كان يراها من أجلى المسائل؛ ليُوقِفَهم موقفَ التروِّي فيما يَرْوْنَ ويَرْوون، فأخذ يَمتَحِنُهم في مسألةِ القرآن، يَدْعُوهم إلى القولِ بخَلْقِ القرآن، ويَضطَهِدُهم على ذلك، مَلُوماً فيما اختارَه من الوسيلةِ في اختبارهم، غيرَ مُوفَّقٍ فيما تَوخّاه.

واستَمرَّتْ هذه الفِتنةُ مِن عَهْدِ المأمونِ إلى عَهْدِ المُتوكِّل العبّاسيّ[1]، ولقيَ الرُّواةُ صنوفَ الإرهاقِ طولَ هذه المُدّة، فمنهم مَنْ أجابَ مُرْغَماً من غيرِ أن يَعقِلَ المعنى، ومنهم مَنْ تَورَّعَ من الخوضِ فيما لم يَخُضْ فيه السَّلَف.

وكان نِزاعُ القوم بحَسَبِ الظاهرِ فيما بالأيدي، ودَعْوى قِدَمِهِ تكونُ مُكابَرة، وأما الكلامُ الذي قام بالله سبحانه، وهو صِفةٌ من صِفاتِهِ تعالى، فلا شكَّ في قِدَمِه قِدَمَ باقي صفاتِهِ الذاتيةِ الثُّبوتية، وكم صرَّحَ الإمامُ أحمدُ بأنّ القرآنَ من عِلم الله، وعِلمُ الله قديم، وبيَّنَ أنّ القرآنَ باعتبارِ وجودِهِ في عِلم الله سبحانه قديم، ولكنَّ دَهْماءَ الرُّواةِ كانوا بعيدين عن تعقُّل محلِّ النِّزاع وتحريرِه.

وكانَ بينَ أهل الغَوْصِ على المعاني ونَقَلةِ الألفاظِ جفاءٌ مُتوارَث، حيثُ كانتِ النَّقَلةُ مُتمسِّكينَ بحَرْفيّـةِ ما يَرْوونه، غيرَ مُعوِّلينَ على أفهام الآخرين في النُّصوص، يَرْمُونَهم بمُنابَذةِ السُّنّةِ عندَ عدم موافقةِ أفهامِ هؤلاءِ لأفهامِهم أنفسِهم.

وفي هؤلاءِ المُكثِرينَ من الروايةِ بدونِ اهتمام بالتفقُّهِ والدِّرايةِ يقولُ شُعْبة: «كنتُ إذا رأيتُ رجلاً من أهل الحديثِ يجيءُ أفرَحُ به، فصِرْتُ اليومَ ليسَ شيءٌ أبغَضَ إليَّ مِن أنْ أرى أحداً منهم»[2]، ويقولُ ابنُ عُيَينة: «أنتم سُخْنةُ عَيْن[3]، لو

---

(١) وكان تولِّيه الخلافة سنة ٢٣٢، ورفعُه لمحنة القول بخَلْق القرآن سنة ٢٣٧.

(٢) رواه ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢: ١٠٢٨.

(٣) نقيضُ «قُرّة عَيْن»، ويُقال: أسخَنَ اللهُ عينَه وبعينه، أي: أبكاه، كما في «القاموس» (سخن).

أدرَكَنا وإياكم عمرُ بنُ الخطابِ أوجَعَنا ضَرْباً»(١). ويقولُ الثَّوريُّ: «ليسَ طَلَبُ الحديثِ من عُدَدِ الموت»(٢)، ويقولُ أيضاً: «لو كان هذا الحديثُ خيراً لنَقَصَ كما يَنقُصُ الخير»(٣)، ويقولُ عمرُو بنُ الحارث شيخُ اللَّيْث: «ما رأيتُ عِلماً أشرَفَ، وأهلاً أسخَفَ، من أهل الحديث»(٤)، إلى غير ذلك مما في «جامع بيان العِلم» لابن عبد البر و«المُحدِّث الفاصل» للرامَهُرمُزيّ وغيرهما.

ومما زادَ في الشِّقاقِ بين الفريقَيْنِ انتدابُ قضاةٍ في تلك البُرْهةِ لامتِحانِهم في مسألةِ خَلْقِ القرآن، وغالبُ هؤلاءِ القضاةِ كانوا يَرونَ رأيَ أبي حنيفةَ وأصحابِهِ في الفقه، ويميلون إلى المُعتَزلةِ في مسائل الامتِحان، فلما رُفِعَتِ المِحْنةُ في عهدِ المُتوكِّل أخذ ردُّ الفِعل مجراهُ الطبيعيّ، من غيرِ أنْ يُفيدَ ما بدأه المأمونُ شيئاً مما كان يَتَوخّاه، سِوى استِفحالِ التعصُّبِ والتطرُّفِ بينَ الفريقَيْن.

وقد انقَلَبَ الاضطِهادُ في عهدِ المُتوكِّل إلى عكسِ سابقِه، وكان أهلُ الرواية يَغلِبُ عليهم قِلَّةُ التبصُّرِ في المسائل، يَندَفِعونَ في الوقيعةِ كلَّما ضاقت حُجَجُهم اندفاعاً لا يُبرِّرُه دليلٌ ولا شِبْهُ دليل، فسَلُّوا سيفَ النَّقدِ على مُمتَحِنيهِمُ القضاةَ بحَقّ، وعلى أئمَّةِ هؤلاءِ القضاةِ في الفقهِ الذين لا ناقةَ لهم في الأمرِ ولا جَمَلَ من غير حقّ، حتّى ساوَوْا بينَ القُضاةِ وأئمَّتِهم الأبرياء، ولسانُ حالِ أبي حنيفةَ وأصحابِهِ يقول:

---

(١) رواه الخطيبُ في «شرف أصحاب الحديث» ص١٢٣، وهو من قول عبيد الله بن عمر العُمَريّ، وابنُ عيينة راويه عنه.

(٢) رواه ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢: ١٠٢٤-١٠٢٥.

(٣) رواه ابنُ عبد البر أيضاً ٢: ١٠١٦.

(٤) رواه ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢: ١٠٢٧، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ١: ٧٨.

فكأنَّني سَبَّابةُ المُتندِّمِ ... غَيْري جَنَى وأنا المُعاقَبُ عندَكُمْ(١)

وقد أطالَ عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارِميُّ المُجسِّمُ الوقيعةَ فيه وفي بشرِ بنِ غِياثٍ ومُحمَّدِ بنِ شجاع الثَّلْجيّ في نَقْدِه؛ ظانّاً أنّ القضيّةَ تُكسَبُ بالبذاءة، ويَنقَلِبُ بها ضلالُه هُدًى، وهو المُثبِتُ لله الحدَّ والمكانَ والثِّقَلَ والمسافةَ ونحوَ ذلك، ممّا يُنزِّهُ أهلُ العِلم معَ هؤلاءِ إلهَ العالمين منها، وهذا ذنبٌ لا يُغتَفَرُ عند الدارِميِّ وأصحابِهِ الحشويّة.

فرَمَوهُ وأصحابَه عن وَتَرٍ واحد، ودوَّنوا فيه وأصحابِهِ مَثالِبَ مُختَلَقةً بأسانيدَ مُركَّبة، أوحَتْها إليهم غَضْبَتُهم الظالمة، فجَعَلوا رقابَهم بأيدي أبي حنيفةَ وأصحابِهِ في الآخرة، يُسامِحونَهم إذا شاؤوا، ويَقتَصُّونَ منهم إذا أرادوا، كما كانت أقفيتُهم بأيدي قُضاتِهم في الدُّنيا باعتِرافِهم، ومُسامحتُهم هي الجديرةُ بما عُرِفَ عن أبي حنيفةَ وأصحابِهِ من سَعَةِ الصَّدْرِ وكَرَمِ الخِلالِ نحوَ جَهَلةِ المُعتَدِين، وهم حينَما طعنوا فيه إنما طعنوا ظانِّينَ أنه على الخطأ وهم على الصواب.

ومَنْ عَلِمَ حالَهم ربَّما يَعذِرُهم في ذلك، بخلافِ أهل الفِقهِ من المُخالِفين، لأنّ اعتِقادَ الحنفيةِ واعتِقادَهم واحد، ومَدارِكُ الفقهِ عند الفريقَيْنِ مُتقارِبة، والكُلُّ مُتمسِّكٌ بالقياسِ في غيرِ مَورِدِ النصّ، فإذا جاوَزَ أحدُ هؤلاءِ في النَّقدِ حدَّ قَرْعِ الحجّةِ بالحجّة، واسترسَلَ في اصطِناع مَثالِبَ؛ مُسايِراً لهواه، فلا عُذرَ له أصلاً، فلا يَلْقى مِثلُه غيرَ مَقامِعَ تُوقِفُه عندَ حدِّه»(٢). اهـ.

وقد أجادَ ابنُ السُّبكيِّ في «طبقاته الكبرى» (١: ١٨٧)(٣) بيانَ ردِّ طعنِ

---

(١) في «الإيضاح في علوم البلاغة» للقزويني ص٢١١، و«خزانة الأدب» للبغدادي ٢: ٤٦٣، وغيرها: «فيكمُ»، والبيتُ فيهما غيرُ منسوب.

(٢) هنا ينتهي النقل عن «التأنيب».

(٣) أو ٢: ٩-٢٢ من تحقيق الطناحي والحلو، بعنوان «قاعدة في الجرح والتعديل»، وقد =

المُخالِفِ في المذهبِ فيمَنْ ثبتَتْ إمامتُه وأمانتُه، لكنْ يضيقُ المقامُ عن نَقْل ذلك، فليُراجِعْها مَنْ شاء، فهناك تحقيقٌ بديعٌ لا يَستَغني عنه باحث.

فالحسنُ بنُ زياد، على إمامتِهِ في الفقه، وأمانتِهِ في العِلم، لم يَنجُ كثيرٌ من تلامِذتِهِ من مُلابَسةِ تلك الفِتنة، فلم يَخلُصْ هو وتلامذتُه من طعونٍ شنيعةٍ منهم ظُلماً وعُدْواناً.

وممَّنْ جاوَزَ الحدَّ في الطعنِ على الحسنِ بنِ زياد: أبو جعفرٍ العُقَيليّ، حيثُ يقول في «الضُّعَفاء»[١]:

«الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ، من أصحاب النُّعمان:

حدَّثنا مُحمَّدُ بنُ عثمان، سمعتُ يَحيى بنَ مَعين سُئِلَ عن الحسنِ بنِ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ فقال: كان ضعيفَ الحديث[٢].

حدَّثني محمَّدُ بنُ عبدِ الحميدِ السَّمْتيُّ قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمَّدٍ الحضرميُّ قال: سألتُ يحيى بنَ معينٍ عن الحسنِ بنِ زيادٍ اللُّؤلُؤيِّ فقال: ليس بشيء.

حدَّثنا الهيثمُ بنُ خَلَفٍ الدُّوريُّ قال: حدَّثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ قال: قالَ لي يَعْلى[٣]: اتَّقِ اللُّؤلُؤيَّ[٤].

حدَّثنا أحمدُ بنُ عليٍّ الأبّـارُ قال: حدَّثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ قال: قلتُ ليزيدَ بنِ

= أفرَدَها الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة بالتعليق، ونشـرَها ضمن «أربع رسائل في الجرح والتعديل».

(١) ١: ٢٢٧.

(٢) ورواه الخطيب في «تاريخه» ٨: ٢٧٩ من طريق محمد بن عثمان، به.

(٣) هو ابن عبيد الطنافسي الكوفي، ثقة، توفي سنة ٢٠٩.

(٤) ورواه ابن عدي في «الكامل» ٢: ٧٣١، والخطيب في «تاريخه» ٨: ٢٧٩ من طرق عن محمود بن غيلان، به.

هارون: ما تقولُ في الحسنِ بنِ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ؟ قال: أوَمُسلِمٌ هو؟![1].

حدَّثني محمَّدُ بنُ أبي عتّابٍ المُؤدِّب، حدَّثني أحمدُ بنُ سِنانٍ القطّانُ قال: حدَّثني هيثمُ بنُ معاويةَ قال: سمعتُ محمَّدَ بنَ إسحاقَ الأزرقَ يقول: كُنّا عند شَريكٍ بالكوفة، فجاء رجلٌ خراسانيٌّ رثُّ الهيئة، فقال: يا أبا عبدِ الله، قد فَنِيَت نَفَقَتي وليسَ عندي شيء، وهاهنا مَنْ يعرفُ ما أقول، فكأنّ شريكاً رقَّ له، فقال: مَنْ يعرفُك؟ قال: الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ وحمّادُ بنُ أبي حنيفة، قال: لقد عرفتَ شرّاً، لقد عرفتَ شرّاً.

حدَّثني الفضلُ بنُ عبدِ الله الجُوزْجاني، حدَّثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ أبو رجاءٍ قال: كُنّا عند شَريك، وهو يُمْلي علينا، إذْ جاءَ الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ، فقَعَدَ في آخرِ المَجلِسِ وغطّى رأسَه، فبَصُرَ به شريكٌ فقال: إني أجدُ ريحَ الأنباط. ثمّ رمى ببَصَرِهِ نحوَه، قال: فقامَ الحسنُ بنُ زياد، فذَهَب.

حدَّثنا أحمدُ بنُ عليٍّ الأبّار، حدَّثنا محمَّدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ قال: كانَ الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيُّ يرفعُ رأسَه قبلَ الإمام، ويَسجُدُ قبلَه. قال: وسمعتُه يقول: أليس قد جاءَ الحديثُ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرةً صوَّب اللهُ رأسَه في النار»[2]؟ أرأيتُم إنْ قطعَ نَخْلة؟ قالوا: إنما جاءَ الحديثُ في السِّدْرة. قال: فمَنْ قطعَ نَخْلةً صوَّبَ اللهُ رأسَه في النارِ مرَّتَيْن[3].

---

(١) ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٣: ١٨٩ عن الأبار، به. ورواه ابن عدي في «الكامل» ٢: ٧٣١، والخطيب في «تاريخه» ٨: ٢٧٩ من طرق عن ابن غيلان، به.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٣٩) بإسناد ضعيف، وانظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢: ١٥٧.

(٣) ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٣: ١٨٩، والخطيب في «تاريخه» ٨: ٢٧٨ عن الأبار، بـه.

حدَّثنا محمَّدُ بنُ عيسى، حدَّثنا عبّاسٌ قال: سمعتُ يحيى يقول: الحسنُ بنُ زيادٍ كذّاب[1].

حدَّثنا إدريسُ بنُ عبدِ الكريم المُقرِئُ قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ قال: كنّا عندَ وكيع، فقيل له: السَّنةُ مُجدِبة، فقال: كيفَ لا تُجدِبُ والحسنُ اللُّؤلُؤيُّ قاضٍ، وحمّادُ بنُ أبي حنيفة[2]». اهـ.

فمُحمَّدُ بنُ عثمان في الخبر الأول: هو ابنُ أبي شَيْبةَ الذي كذَّبَه كثيرون[3].

وأحمدُ بنُ عليٍّ الأبـّار: بالغُ العَداءِ والتعصُّبِ ضِدَّ أبي حنيفةَ وأصحابه، كما هو مشروحٌ في «تأنيب الخطيب»[4]، والمُتعصِّبُ المُعادي غيرُ مقبولِ الروايةِ ولا الشهادةِ فيما يَمَسُّ تعصُّبَه عندَ أهل العِلم، وهو حيثُ كانَ من الحشويّةِ يُعادي أهلَ التنزيه.

ولمحمودِ بنِ غَيْلانَ انحِرافٌ غريبٌ عن المُنزِّهة[5]، وشأنُ الاختِلافِ في

(١) ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٣: ١٨٩ عن عباس الدوريّ، به. وهو في «تاريخ ابن معين» ٣: ٣٦٢ (١٧٦٥) برواية الدوريّ.

(٢) ومن طريق العقيلي رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٧٧.

(٣) وليس هو أبا بكر ابن أبي شيبة صاحب «المُصنَّف»، بل ابن عمِّه، وانظر: «لسان الميزان» لابن حجر ٧: ٣٤٠ (٧١٥٨).

(٤) نقده المُؤلِّفُ في مواضع عديدة من «تأنيب الخطيب»، تُنظَر في فهرس الأعلام منه ص٤٢٤.

(٥) أو على الأقلّ: له انحرافٌ على مَنْ يقول بخلق القرآن أو يَتوقَّفُ فيه، فقد حُبِسَ في فتنة خلق القرآن، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٢٢٣، وذكره اللالكائيُّ في «أصول اعتقاد أهل السنة» ٢: ٣٣٧ فيمن يقول: «القرآن كلام الله غير مخلوق، ومَنْ قال: مخلوق، فهو كافر». وروى اللالكائيُّ أيضاً في ٢: ٢٨٩ والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» ص٢٥٣ عنه =

المذهبِ في باب الطُّعون مشروحٌ في «طبقاتِ ابنِ السُّبكيّ»[١]، على أنّ مَنْ يعتقدُ أنّ الوقوفَ على أنّ «القرآنَ كلامُ الله» من غيرِ زيادةِ شيءٍ لم يَرِدْ في الكتابِ والسُّنّةِ عليه: كفرٌ، لا يُستَغرَبُ منه أنْ يَتَساءَلَ عن إسلام الحسنِ بنِ زِياد، على أنّ هذا القولَ لن يَثبُت عن يزيدَ بنِ هارونَ بذلك السَّنَد.

ومن الغريبِ أنهم يَطعُنونَ طَعْناً مُرّاً في شريك، ويحتجُّون بقولِهِ المُخالِفِ للسُّنّة؛ لأنّ الطعنَ في الأنسابِ وتَغْييرَ المَرْءِ بنَسَبِهِ الذي اختارَه اللهُ له من خِلالِ الجاهلية، وشريكٌ ذَلِقُ اللِّسانِ مِطْعان[٢]، وإن كان فقيهاً جليلاً.

وفيما رواه الأبّارُ عن محمَّدِ بنِ رافع: معَه شاهدٌ يُكذِّبُه، وذلك أنّ «كان»

= عن يحيى بن يحيى النيسابوريّ أنه قال: «مَنْ قال: القرآن مخلوق، فهو كافر بالله العظيم، وعصى ربَّه، وبانت منه امرأتُه».

والحسنُ بنُ زياد كان من الواقفة ممَّن لا يزيد على أن يقول: القرآن كلام الله، ولم يكن مثلُ هذا المذهب مرضياً عند المحبوسين في الفتنة، وتقدَّم ص٩٨-٩٩ التنبيه على جَرْح بعض النُّقّاد بالوقف في القرآن.

(١) في «قاعدة في الجرح والتعديل»، وقد سلف ذكرُها قريباً ص١٠٥.

(٢) وكان شريك من أقران الإمام أبي حنيفة في الكوفة، وجرى بينهما ما يجري بين الأقران، كما قال الذهبيّ في «السِّيَر» ٨: ٢٠٢: «كان من كبار الفقهاء، وبينه وبين الإمام أبي حنيفة وقائع»، بل كان شريك من مدرسة فقهية منافسةٍ لمدرسة حمّاد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة، وإن كان الجميع من مدرسة الكوفة، ففي «سير النبلاء» أيضاً ٨: ٢٠٦: «قيل لأبي شيبة القاضي: قد ولي شريك قضاء الكوفة، فقال: الحمدُ لله الذي لم يجعله من أصحاب حمّاد».

ومما يتصل بكلامه في الأنساب أيضاً: ما ذكره الذهبيُّ في «السِّيَر» ٨: ٢١٤ عن إسماعيل ابن حماد بن أبي حنيفة قال: «قلت لمحمَّد بن الحسن: أما ترى كثرة قول الناس في شريك؟ يعني: في حَمْدِه مع كثرة خَطَئِهِ وخَلْطِهِ، قال: اسكت ويحك! أهلُ الكوفة كلُّهم معه، يتعصَّب للعرب فهم معه، ويتشيَّع لهؤلاء الموالي الحمقى فهم معه».

يُفيدُ الاستِمرار، ومن المُستَبعَدِ أنْ يبقى محمَّدُ بنُ رافع خارجَ الصَّفِّ والجماعةُ مُنعَقِدة، حتّى يُشاهِدَ سَبْقَ الحسنِ بنِ زيادٍ على وجهِ الاستِمرار. على أنك تعرفُ مَنْ هو هذا الأبـّارُ المأجورُ للطعنِ في المُنزِّهة.

وأما تكذيبُ يحيى بنِ معينٍ[١] وغيرِه[٢] له: فلا يَعْدو أن يكونَ الحسنُ يَـهِمُ في شيءٍ أو أشياء، ومَنِ الذي لا يَهِمُ أصلاً؟ والواهمُ كاذبٌ لإخبارِهِ بخِلافِ الواقع، فيكونُ تكذيبُه من قَبيلِ تكذيبِ بعضِهم لأبي حنيفةَ وغيرِهِ من أساطينِ العِلم، والجارحُ في هذا الصَّدَدِ هو تعمُّدُ الكذبِ عندَ أهل الفنّ، ولم يُدلَّلْ عليه، فلا نزيدُ على أنْ يكونَ واهماً في بعضِ رواياتِه، ولا نَجتَـرِئُ أن نقولَ: إنّ مِثْلَ هذا الإمام يَتَعمَّدُ الكذبَ من غيرِ دليل.

وأما قَطْعُ السِّدْرة فلا يَدُلُّ على حكمِ قَطْعِ النَّخْلةِ عند المُتمسِّكينَ بحَرْفيّةِ النصّ، وأما القولُ بالأَوْلويّـةِ قياساً فله شأنٌ عند أهل النظر.

وسبقَ أنْ ذكرتُ خُرافةَ إجدابِ السَّنةِ والجوابِ عنها بتكذيبِ ذلك من الخبرِ نفسِه[٣]، فلا داعي إلى إعادةِ ذِكرِ جوابٍ عنها.

وهذا العُقيليُّ لإسـرافِهِ البالغ في تجريح حَمَلةِ الآثار انبرى الذهبيُّ للذَّبِّ عمَّنْ طعنَ فيه هذا العُقَيليّ، وقال بعد سَـرْدِ أسماءِ رجالٍ في ترجمةِ ابنِ المدينيِّ في «ميزان الاعتدال»[٤]: «فما لَكَ عَقْلٌ يا عُقَيليّ! أتدري فيمَنْ تكلَّمُ؟! كأنك لا تَدْري أنّ كلَّ واحدٍ من هؤلاءِ أوثَقُ منك بطبقات!».

---

(١) في «تاريخه» ٣: ٣٦٢ (١٧٦٥) برواية الدُّوري، وكما سلف ص١٠٨.

(٢) كابن نُمير وأبي حاتم وأبي داود والدارقطنيّ، كما في «لسان الميزان» ٣: ٤٨ (٢٢٧٨).

(٣) انظر ما تقدَّم ص٤٢-٤٣.

(٤) ٣: ١٤٠.

وزاد الخطيبُ على العُقيليِّ في الولوغ في دم الحسنِ بنِ زياد، والنَّهْشِ في عِرضِه، حتّى قالَ الذهبيُّ في «تاريخه الكبير»[١] بعدَ أن تَرجَمَ للحسنِ بنِ زيادٍ ترجمةً واسعة: «قلت: قد ساقَ في ترجمتِهِ أبو بكرِ الخطيبُ أشياءَ لا يَنبَغي لي ذِكرُها».

وهكذا يقولُ الذهبيّ، وإنْ لم يَربَـأِ الخطيبُ بنفسِهِ من الولوغ في دم مِثلِه، والنَّهْشِ في عِرضِه، معَ ما له[٢] من حَظٍّ في النَّظَرِ وسَعَةٍ في الرواية، بخِلافِ ابنِ عَدِيٍّ الذي لم يُرزَقْ حظّاً ممّا يُقوِّمُ به لسانَه، فضلاً عمّا يُقوِّمُ به طرقَ تفكيره، فمِثلُه إذا سَبَّ وشَتَمَ وطاوَعَ الشيطانَ في الإساءةِ إلى أهل النَّظَرِ الذين بهم حُفِظَ كِيانُ الدِّينِ اعتقاداً وعملاً لا يُستَغرَب، لأنه لا يُميِّزُ بين صحيح الاستنباطِ وفاسِدِه، ويَعُدُّ ما هو عليه هو الدِّينَ الصحيح، والاعتقادَ الرجيح، فيُؤيِّدُ مَنْ يُؤيِّدُه عن جَهْل، ويُعادي مَنْ يُعاديه عن خَرَقٍ ونَـزَق[٣]، مُعتَمِداً على كُلِّ مَنْ هبَّ ودبّ، وتَوغَّلَ في الكذبِ وأغرَب، بل مُستَنِداً إلى مجروحينَ جرحَهم هو نفسُه أيضاً، وإنِ اعتَدَلَ بعضَ اعتِدالٍ بعدَ اتِّصالِهِ بأبي جعفرٍ الطحاويّ، وألَّفَ «مُسنَداً» في أحاديثِ أبي حنيفة، لكنَّ الجهلَ المُتأصِّلَ في نفسِهِ لا يَقبَلُ العِلمَ الصحيح، بل شخصُه في حاجةٍ إلى بناءٍ جديد، فدَعْهُ يَـهْذي إلى أنْ يلقى جزاءَ خَرَقِهِ في يوم الوعيد.

وفي كتاب «النَّـقْض» للدارِميِّ عثمانَ بنِ سعيدٍ المُجسِّم: ذِكرُ الحسنِ بنِ زيادٍ في صَفٍّ بشـرِ بنِ غِياثٍ ومحمَّدِ بنِ شجاع، حينَما يُنزِلُ نَزَلاتٍ جامحةً على أبي حنيفةَ وأصحابه، حيثُ لا يُعجِبُه تنزيهُهم، كما هو شأنُ الحشويّـة، ظانّاً أنّ بذاءةَ اللِّسانِ تجعلُه على حقٍّ في اعتِقادِهِ التجسيم. وكتابُه نفسُه يكشفُ عمّا ينطوي عليه من الزَّيْغ والضَّلالِ المُبين، فكفى اللهُ المؤمنين القِتال.

---

(١) «تاريخ الإسلام» ١٤ : ١٠١.

(٢) أي: للخطيب.

(٣) الـخَـرَق والخُرق: الحُمْق، والنَّـزَق: الخفّة والطيش.

وبعدَ أنْ طُبعَ «تاريخُ الخطيب» و«لسانُ ابنِ حَجَر» اللَّذانِ حَوَيا كلَّ إساءةٍ في الحسنِ بنِ زياد، لا يجوزُ إغفالُ ما ذكرَه، ونحنُ في زمنٍ غيرِ زمنِ الذهبيّ، فأقول:

قال الخطيبُ في «تاريخه» (٧: ٣١٥)[١]: «أخبرنا القاضي أبو العلاءِ محمَّدُ ابنُ عليٍّ الواسِطيّ، أخبرنا أبو مُسلِم عبدُ الرحمن بنُ عبدِ الله بنِ مِهْران، أخبرنا عبدُ المُؤمِن بنُ خَلَفٍ النَّسَفيُّ قال: سألتُ أبا عليٍّ صالحَ بنَ محمَّدٍ عن الحسنِ بنِ زيادٍ اللُّؤلُؤيِّ الكوفيِّ فقال: ليس بشيء، لا هو محمودٌ عندَ أصحابنا ولا عندَهم. فقلت: بأيِّ شيءٍ تَتَّهِمُه[٢]؟ قال: بداءِ سوء، وليس هو في الحديثِ بشيء».

فالخطيبُ على ما تَعلَمُ مِن بالغ التعصُّب المُؤدِّي إلى ردِّ خبره.

وأبو العلاءِ الواسِطيُّ شيخُه: يقولُ عنه الخطيبُ نفسُه (٣: ٩٦)[٣]: «رأيتُ له أشياءَ سماعُه فيها مفسود؛ إما محكوكٌ بالسِّكِّين، أو مُصلَحٌ بالقَلَم»، فيكونُ غيرَ مُؤتَمَنٍ عندَه، إلا إذا كان خبرُه في الطعنِ في أصحاب أبي حنيفة!

وعبدُ المُؤمِن: ليس ممَّنْ يُصدَّقُ فيه، لأنه كان ظاهريّاً طويلَ اللِّسانِ على أهل القِياس.

وصالحٌ جَزَرة: على سَعَةِ عِلمِه في الحديث، كانَ بذيءَ اللِّسانِ مُداعِباً أسوأَ مُداعَبة، وهو القائلُ لِـمَنْ رأى سَوْأَتَه قد انكشَفَت: «لا تَرمَدُ عَيْناك»، بَدَلَ أن يَخجَلَ ويَستَتِر! وقد قال مرّةً لِـمَنْ سأله عن الثَّوريّ: «كذّاب»، فكتبَ السائلُ قولَه، فخاطبَه أحدُ جُلَسائِهِ مُستَنكِراً صنيعَه: «لا يحلُّ لك هذا، فالرجلُ يأخذُه على الحقيقةِ ويحكيه عنك. فقال: ما أعجَبَك! مَنْ يسألُ مِثلي عن مِثل سُفيانَ الثَّوريِّ

---

(١) أو ٨: ٢٧٨.

(٢) هكذا في «اللسان»، وفي «تاريخ الخطيب» المطبوع: «يتهم». (ز).

(٣) أو ٤: ١٦٣.

يُفكِّرُ فيه أنه يحكي أو لا يحكي»، كما في «تاريخ الخطيب» (٩: ٣٢٦-٣٢٧)[١].

فيُفيدُ جوابُه هذا أنه ممَّنْ لا يُقبَلُ قولُه في الأئمّة؛ لضياع كلامِهِ بينَ الـهَزْلِ والجدّ.

والعَجَبُ من هؤلاءِ الأتقياءِ الأطهارِ استِهانتُهم بأمرِ القَذْفِ الشنيع هكذا، فيما لا يُتَصوَّرُ قيامُ الحجّةِ فيه، معَ عِلمِهم بحُكم الله في القَذَفة.

ومَنْ يكونُ كما يُصوِّرُه هذا الخبر، كيف تكونُ له تلك الوجاهةُ والمكانة؟ وكيف يَلتَفُّ حولَه الحفّاظُ والفقهاءُ لأخذِ العِلم عنه؟ وكيف يُثني عليه أهلُ العِلم بالوَرَع والزُّهدِ والتُّقى والعِلم الغزير؟ كما سبق وكما سيأتي في روايةِ مِثل الذهبيِّ حيثُ يقولُ في «تاريخه الكبير»[٢]: «قال ابنُ كاسٍ النَّخَعيّ: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحميد الحارثيّ: ما رأيتُ أحسَنَ خُلُقاً من الحسنِ بنِ زياد، ولا أقرَبَ مأخذاً منه، ولا أسهَلَ جانباً، معَ تَوفُّرِ فقهِهِ وعِلمِهِ وزُهدِه ووَرَعِه».

ثمَّ قالَ الخطيب[٣]: «أخبرنا الحسنُ بنُ محمَّدِ الخلّال، حدَّثنا محمَّدُ بنُ العبّاس، حدَّثنا أبو بكر بنُ أبي داود، حدَّثني أبي، عن الحسنِ بنِ عليٍّ الحُلْوانيِّ قال: رأيتُ الحسنَ بنَ زيادٍ اللُّؤلُؤيَّ قبَّلَ غلاماً وهو ساجد».

محمَّدُ بنُ عبّاس: هو الخزّاز، كان يُحدِّثُ بما ليس عليه سماعُه في روايةِ الخطيبِ نفسِه[٤]، فكيف يأتـمِنُ الخطيبُ مِثلَه؟!

وأبو بكر بنُ أبي داود: كذَّبَه من الحفّاظِ أبوه وابنُ صاعِدٍ وابنُ جريرٍ والأخرَمُ

---

(١) أو ١٠: ٤٤٤ و٤٤٥.

(٢) «تاريخ الإسلام» ١٤: ١٠٠، وسبق ذكرُها ص١٢ وعَزْوُها إلى «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمري ص١٣٥.

(٣) في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٧٨.

(٤) في «تاريخه» ٤: ٢٠٥.

وابنُ الجارودِ ومحمَّدُ بنُ يحيى بنِ مَنْدَهْ(١)، وهو مُختَـلِقُ أرجوفةِ التسلُّق المعروفة، راجع «التأنيب» (ص ٦٨)(٢).

والحُلْوانيّ: لم يكنْ أحمدُ يَرْضاه، وساءَ كلامُ كثيرٍ من حَمَلةِ العِلم فيه، كما في (٧: ٣٣٥)(٣) من «تاريخ الخطيب»، وإن قُبِلَت روايتُه فيما بعد.

وفي الخبرِ نفسِه ما يَشهَدُ بتلفيق الخبر، لأنه لا يُتَصوَّرُ في أفجَرِ البلادِ وأفسَقِ العُصور أن يَحدُثَ مِثلُ هذا من أيِّ فاجر، من غيرِ أن يأتيَه الموتُ من كلِّ جانب! ثمَّ الرائي كيف يَلَغُ في دَمِهِ بإلقاءِ الخبرِ إلى ألسِنةِ الأخباريِّين، من غيرِ أن يرفعَ الأمرَ إلى أصحابِ الشأن؛ ليلقى جزاءَ عملِه.

ومَن اجتَـرَأ على الافتراءِ على عليٍّ كرَّمَ اللهُ وجهَه بشهادةِ حُفَّاظٍ عليه بذلك التسلُّقِ المُختَلَق، يَسهُلُ عليه الافتراءُ على الإمام الحسنِ بنِ زياد. وهذا ظاهرٌ كلَّ الظهور.

والخطيبُ الذي نُسِبَ إليه في الشام ما نُسِبَ من مُخالَطةِ المُرْد، كيف لا يَتَحاشى عن حكايةِ مِثل هذه الفِرْيةِ المكشوفةِ بمِثل هذا السَّنَد!

ومَنْ عَلِمَ مبلغَ توغُّل الآجُرِّيِّ(٤) في مُعتَقَدِ الحشويّـةِ لا يُصدِّقُه في المُنزِّهة،

---

(١) انظر: «الكامل» لابن عديّ ٤: ١٥٧٧-١٥٧٨، و«لسان الميزان» ٤: ٤٩٠-٤٩٥ (٤٢٦٦)، وغيرهما.

(٢) = ص١٣٦.

وانظر القِصّة في: «الكامل» لابن عديّ ٤: ١٥٧٨، و«طبقات المُحدِّثين بأصبهان» لأبي الشيخ ٣: ٣٠٢، و«تاريخ أصبهان» لأبي نعيم ٢: ٢٧٦، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٢٩: ٨٨، و«سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ١٣: ٢٢٩، و«لسان الميزان» لابن حجر ٤: ٤٩٢، وغيرها.

(٣) أو ٨: ٣٥١-٣٥٢، ولفظه: «ما أعرفُه بطلب الحديث، وما رأيتُه يطلب الحديث».

(٤) هو أبو عبيد محمد بن علي بن عثمان البصريّ، صاحب أبي داود، وله عنه «سؤالات» معروفة.=

وهو يروي عن أبي داودَ تكذيبَ الحسنِ بنِ زيادٍ في كلام الخطيب[١]، تَعْويلاً على روايةٍ عن أبي ثور، فسَلِ ابنَ أبي حاتم: هل كان أبو ثورٍ بحيثُ يُتَحاكَمُ إليه في الحديث[٢]؟ وسَلْ غيرَه ما إذا كان المُنتَقِلُ من مذهبٍ إلى مذهبٍ بجَلَبةٍ وضَوْضاءٍ أحدَثَت تهاجُراً[٣]، يُؤتَمَنُ على ما يقولُه في أصحابه القُدَماء؟

على أنّ تكذيبَه[٤] المرويَّ عن أُناسٍ عندَ الخطيب[٥]: في أسانيده رجالٌ

= وليس لأبي عبيد الآجُرِّيّ ترجمة مستقلة، والمعلومات عنه جدُّ قليلة، وقد جمعها ورتَّبها مُحقِّق «السُّؤالات» المذكورة، وليس فيها شيء يدلُّ على أنه كان على معتقد الحشوية.
ولعلَّ المُؤلِّفَ رحمه الله تعالى انتقل ذهنُه إلى أبي بكر محمَّد بن الحسين الآجريّ (ت ٣٦٠)، صاحب كتاب «الشريعة»، فهو على هذا المُعتقَد، كما يدلُّ عليه كتابُه المذكور، وهو يتفق مع الأول في الاسم والطبقة إلى حدٍّ ما، ولكنَّه يُفارِقُه في الكنية واسم الأب، وأكبرُ شيخ لأبي بكر الآجُرِّيّ: هو أبو مسلم الكَجِّيّ (ت ٢٩٢) ـ كما في «سير أعلام النبلاء» ١٦ : ١٣٤ ـ، وهو متأخر الوفاة عن أبي داود السجستانيّ (ت ٢٧٥) بأكثر من ١٥ عاماً، فدلَّ على أنّ الآجريَّ صاحبَ أبي داود غيرُه.

(١) في «تاريخه» ٨: ٢٨٠.

(٢) إشارة إلى قول أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢: ٩٨: «رجل يتكلَّم بالرأي يُخطئُ ويُصيب، وليس محلُّه محلَّ المُتَّسِعينَ في الحديث، قد كتبتُ عنه»، وتعقَّبه الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٢ : ٧٦ بقوله: «بل هو حجّة بلا تردُّد»، وفي «ميزان الاعتدال» ١ : ٢٩ بقوله: «هذا غلوّ من أبي حاتم، سامحه الله»، ونحوُه قولُ ابن السبكيّ في «طبقات الشافعية الكبرى» ٢ : ٧٥: «هذا غلوٌّ من أبي حاتم، وليس الكلام في الرأي موجباً للقَدْح، فلا التِفاتَ إلى قول أبي حاتم».

(٣) انظر عدّة أخبار في انتقال أبي ثور من مذهب الحنفية إلى الشافعيّ في: «تاريخ بغداد» للخطيب ٦ : ٥٧٦-٥٨٢، و«مناقب الشافعيّ» للبيهقيّ ١ : ٢٢٠-٢٢٣.

(٤) أي: تكذيبَ الحسن بن زياد.

(٥) في «تاريخه» ٨: ٢٧٩-٢٨٠.

مُتكلَّمٌ فيهم، من أمثالِ ابنِ دُرُسْتَـوَيهِ الدراهِـميِّ والحسنِ بنِ أبي بكرٍ وابنِ كامل والساجيِّ ومحمَّدِ بنِ سعدٍ العَوْفيِّ ومحمَّدِ ابنِ أبي شيبة، فلا يُعرَّجُ على الرواياتِ عنهم فيمَنْ ثبَتَتْ إمامتُه وأمانتُه.

على أنه ليس في شيءٍ منها ما يدلُّ على تَعمُّدِهِ الكذب، فغايةُ ما في الأمرِ أنها تُحمَلُ على أنه كان عندَه بعضُ وَهَمٍ في بعضِ الأحاديث، وهذا غيرُ قادحٍ عندَ أهل الفنّ، بل نحملُ التكذيبَ المُطلَقَ على التوهيم مُطلَقاً ما لم يُذكَرْ ما يدلُّ على التعمُّد، فنَعُدُّ مُطلَقَه جرحاً غيرَ مُفسَّـر.

ومن عجيبِ صُنع ابنِ عَدِيٍّ تدليلُه على كذبِ الحسنِ على ابنِ جُرَيج: بما أخبره عبدُ الرازقِ بنُ محمَّدِ بنِ حمزةَ الجُرْجانيّ، نا إبراهيمُ بنُ عبدِ الله النَّيسابوريّ، نا خلفُ بنُ أيوبَ البَلْخيُّ منذُ سبعينَ سنةً[١]، نا الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ، أنا ابنُ جُرَيج، عن موسى بن وَرْدان، عن أبي هريرة، أنّ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم قال: «مَنْ ماتَ مريضاً ماتَ شهيداً». قال إبراهيم: فلقيتُ الحسنَ بنَ زياد، فأوَّلَ شيء سألتُه عن هذا الحديث، فحدَّثني عن ابنِ جُرَيج بمِثل ما كان أخبرنا به خلفُ بنُ أيوب. وهذا الحديثُ يَرْويهِ ابنُ جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى عن موسى بن وَرْدان، ويقول: إبراهيمُ بنُ أبي عطاء[٢]، هكذا يُسمِّيه[٣]. فإذا روى عن ابنِ جُرَيج عن موسى هذا الحديث، يكونُ قد دَلَّسَه»[٤].

---

(١) هكذا في الأصل المخطوط، لكنْ أُراها مُحرَّفةً عن «سنين»، والله أعلم. (ز).
قلت: وهكذا في المطبوع أيضاً، وسيأتي الكلام عليه قريباً.

(٢) هكذا أخرجه ابن ماجَهْ في «سننه» (١٦١٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦١٤٥)، والبزار في «مسنده» (٨٧٧٥) من طرق عن ابن جريج، به.

(٣) وهو اسمٌ لا يُعرَفُ به، فيكون من باب ما يُسمَّى في مصطلح الحديث: تدليس الشيوخ.

(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال» ٢: ٧٣٢.

وهذا كلُّ ما في «كتاب ابنِ عَدِيّ» في التدليل على كَذِبِ الحسنِ على ابنِ جُرَيج، ولا دليلَ في ذلك على ما تخيَّلَه، لأنّ غايةَ ما في الأمرِ أنّ ابنَ جُرَيج عَنعَنَ عن موسى في روايته له، والعنعنةُ لا تُفيدُ الاتِّصالَ عندَهم، وابنُ جُرَيج معروفٌ بالتدليس في كتبِ أهل الشأن، فيكونُ دلَّسَ في روايته للحسن، وذكَرَ الواسِطةَ في روايةٍ أُخرى له.

ولو لم يَكُنِ ابنُ جُرَيج ممَّنْ يُدلِّسُ كما ذكرَه الذهبيُّ في «الميزان»[1]، لَساغَ القولُ بأنّ الحسنَ يُمكِنُ أن يكونَ هو الذي أسقَطَ الواسِطةَ في السَّنَد[2]، لكنَّ ابنَ أبي يحيى يُكثِرُ عنه الشافعيُّ ويُوثِّقُه[3]، وإن كانَ الجمهورُ على تضعيفه.

والذي يدلُّ عليه هذا الحديثُ أنّ الحسنَ بنَ زيادٍ كان كهو قبلَ سِنينَ في حِفظِ الرواية.

وإبراهيمُ بنُ عبدِ الله السَّعْديُّ النَّيسابوريّ: مُعمَّرٌ عاش نحوَ تسعينَ سنة، لكنَّه

---

(١) ٢: ٦٥٩.

(٢) وإن سُلِّمَ أنّ إسقاط الواسطة من الحسن بن زياد نفسه، فلا دليلَ على أنه أسقطها مُتعمِّداً، بل الظاهرُ حينئذ أنه أسقطها وَهَماً.

(٣) روى ابنُ عدي في «الكامل» ١: ٢٢١ عن يحيى بن زكريا بن حيّويه، عن الربيع قال: «سمعتُ الشافعيَّ يقول: كان إبراهيمُ بنُ أبي يحيى قَدَرياً»، قال ابن حيويه: «قلتُ للربيع: فما حملَ الشافعيَّ على أن روى عنه؟ قال: كان يقول: لأنْ يخرَّ إبراهيمُ من بُعدٍ أحبُّ إليه من أن يكذب، وكان ثقةً في الحديث». وذكره المزيُّ في «تهذيب الكمال» ٢: ١٨٨، والذهبيُّ في «الميزان» ١: ٥٨.

فيُستَغرَبُ من الذهبيِّ كيف غاب عنه قولُ الإمام الشافعيِّ هذا ـ وقد ذكره في «الميزان» كما ترى ـ حيثُ قال في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٤٥٠-٤٥١: «كان الشافعيُّ مع حُسْنِ رأيه فيه إذا روى عنه ربما دلَّسه ويقول: «أخبرني مَنْ لا أتـهِمُ»، فتجدُ الشافعيَّ لا يُوثِّقُه، وإنما هو عنده ليس بمُتَّهَم بالكذب، وقد اعترف الشافعيُّ بأنه كان قدرياً».

لم يُعاصِرِ الحسنَ المُتوفى سنة ٢٠٤هـ بسبعين سنة، بل توفي سنة ٢٦٧هـ[١]، فيَتَعيَّنُ أنّ الصوابَ «سنين» بَدَلَ «سبعين»[٢]، والله أعلم.

والحسنُ بنُ زيادٍ أيضاً مُعمَّر، يُناهِزُ عُمُرُه تسعينَ سنةً أو يزيدُ عند وفاتِهِ في المشهور، وإن لم أجدْ في كتبِ التاريخ تحديدَ مَولِدِه، واللهُ سبحانه أعلم.

وأما قولُ النَّضْرِ بنِ شُمَيل[٣] للفَتْحِ بنِ عَمْرٍو الكَشِّيِّ بمناسبةِ حَمْلِهِ للكتبِ التي كتبَها عن الحسنِ بنِ زيادٍ إلى مَرْو: «يا كَشِّيّ، لقد جَلَبتَ إلى بَلَدِكَ شرّاً كثيراً»[٤]، فمن قَبيل غَسْلِهِ لكتبِ أبي حنيفةَ جموداً وتعصُّباً، وما فعلَه المأمونُ من تأنيبِ النَّضْرِ على ذلك معروف[٥]، فلا داعيَ إلى ذِكرِه هنا، ولله في خَلْقِهِ شؤون.

وأما ما ذكَرَه ابنُ عَدِيٍّ في «كامله»: «سَمِعتُ أبا جعفرٍ بمِصرَ يقول: سمعتُ فهدَ بنَ سليمانَ يقول: سمعتُ البُوَيطيَّ يقول: سمعتُ الشافعيَّ يقول: قال لي الفَضْلُ بنُ الربيع[٦]: أنا أشتهي مُناظرتَكَ واللُّؤلُؤيّ، قال: فقلتُ له: ليس هناك،

---

(١) ومولدُه في سنة ١٧٥ تقريباً، كما في «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٤٤ نقلاً عن الحاكم.

(٢) لكنْ يصحُّ قولُه: «منذ سبعين سنة» على معنى أنّ إبراهيم السَّعْديَّ يقولُه حينَ تحديث عبد الرزاق الجرجاني بهذا الحديث، فيكونُ سماعُه للحديث من خلف البلخيّ ومراجعتُه للحسن بن زياد فيه منذ سبعين سنة من أوان تحديثه بالقصة، والله أعلم.

(٣) شيخ مَرْو ومُحدِّثُها، ثقة إمام صاحب سنة، مات سنة ٢٠٤. «الكاشف» للذهبيّ (٥٨٣١).

(٤) رواه الخطيب في «تاريخه» ٨: ٢٧٨.

(٥) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكِّيّ ص٣١٠-٣١١، وقد رواه من طريق الفتح بن عمرو الورّاق، وهو الكَشِّيُّ نفسُه، فيبدو أن القصَّتَيْن مرتبطتان ببعضهما، وهو مما يُؤيِّدُ قولَ المُؤلِّف رحمه الله تعالى.

(٦) الأمير الكبير، حاجب الرشيد إلى وفاته سنة ١٩٣، وصار القائمَ بالأمر في خلافة الأمين إلى أن قُتِلَ سنة ١٩٥، فاختفى الفضل مدّة طويلة، ثم ظهر وعفا عنه المأمون، وتوفي سنة ٢٠٨. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ١٠٩.

قال: فقال: أنا أشتهي ذلك، فقلتُ له: متى شِئتَ.

قال: فأرسَلَ لي، فحَضَرَني رجلٌ ممَّنْ كانَ يقولُ بقولهم، ثمّ رجعَ إلى قولي، فاستَتبَعتُه، وأرسَلَ إلى اللُّؤلُؤيِّ فجاء، فأتانا بطعام، فأكَلْنا ولم يأكل اللُّؤلُؤيّ.

فلما غَسَلْنا أيديَنا قالَ له الرجلُ الذي كانَ معي: ما تقولُ في رجل قَذَفَ مُحصَنةً في الصَّلاة؟ قال: بَطَلَتْ صلاتُه، قال: فما حالُ الطهارة؟ قال: بحالها. قال: فقال له: فما تقولُ فيمَنْ ضَحِكَ في الصَّلاة؟ قال: بَطَلَتْ صلاتُه وطهارتُه. قال: فقال له: قذفُ المُحصَناتِ أيسَرُ من الضَّحِكِ في الصَّلاة؟! قال: فأخذ اللُّؤلُؤيُّ نَعْلَه وقام. قال: فقلتُ للفضل: قد قلتُ لك: إنه ليس هناك»[١].

ومَنْ أحاط خُبْراً بهذا الخبر عَلِمَ أنّ دعوةَ الحسنِ بنِ زيادٍ على سِنِّهِ وإمامتِه، إلى بيتِ الفَضْلِ بنِ الربيع؛ لِـحَمْلِهِ على مناظرةِ تلميذٍ له انحازَ إلى الشافعيِّ، بتدبيرٍ مُبيَّت، مما يُستاءُ من مِثلِه حقّاً، ولذا لم يُشارِكْهم في الأكل، ولـمّا رأى أنَّ حديثَ المُتحدِّثِ معَه في مسألةِ الضحكِ في الصلاةِ كان بالقياسِ فيما وردَ النَّصُّ[٢] بخِلافِه استَهجَنَ ذلك، وقامَ وذهب، فلو كانَ المُتحدِّثُ معَه هو الشافعيَّ نفسَه لرأى منه ما يُعجِبُه من قوّةِ الحجّة.

والقائلُ بقَبولِ المُرسَلِ باشتِراطِ اعتِضادِهِ أو من غيرِ اشتِراطِ ذلك لا يُمكِنُه

---

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» ٢: ٧٣٢. ومن طريقه رواها البيهقيُّ في «مناقب الشافعيّ» ١: ٢١٨-٢١٩.

ورواها ابنُ أبي حاتم في «آداب الشافعيّ ومناقبه» ص١٧٠-١٧١، والبيهقيُّ أيضاً في «مناقب الشافعيّ» ١: ٢١٧-١٢٨، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٥١: ٣٧٩-٣٨٠ من طريق أبي ثور، عن الإمام الشافعيّ.

(٢) وهو مُرسَلُ أبي العالية، وسيأتي الكلامُ عليه قريباً.

ردُّ مُرسَل أبي العالية[١]، كما يقولُ ابنُ حَزْم[٢]، لأنَّ حديثَه في الوضوءِ من الضحكِ في الصلاةِ لم يَعيبُوهُ إلا بالإرسال، وأبو العالية قد أدرَكَ الصحابةَ رضِيَ اللهُ عنهم، وقد اعتَضَدَ مُرسَلُه بمراسيلِ إبراهيمَ النَّخَعيِّ والحسنِ والزُّهْريّ[٣]، فلا يُمكِنُ ردُّ هذا المُرسَل بعدَ اعتِضادِهِ بتعدُّد المخارج، فمحاولةُ ذلك التلميذِ ردَّ النَّصِّ بالقِياسِ جَهْلٌ يأباه شيخُه أن يَستَمِرَّ على الحديثِ معَه، على تَعنُّتِهِ ومُجاهَرتِهِ بمخالفةِ النَّصّ، معَ عِلمِه بالمراسيل الواردةِ في ذلك عندما كانَ يُلازِمُه في العِلم قبلَ انتِقالِهِ إلى مجلسِ الشافعيّ، كما في «مُسنَده».

فلا يَستَفيدُ ابنُ عَدِيٍّ شيئاً من ذِكرِ هذه الحكاية.

وفهدُ بنُ سليمان: شيخُ الطحاويّ، من الثقاتِ الأثبات.

وقد جمعَ عبدُ الحيِّ اللَّكنويُّ الآثارَ الواردةَ في حكم القَهْقَهةِ في الصلاةِ في جزءٍ[٤] استَوْفاها فيه، وتكلَّمَ فيها بما يَشفي غُلّـةَ الباحثِ عن هذه المسألة.

ومن أقذرِ ما لطَّخَ به ابنُ عَدِيٍّ كتابَه[٥] ما حكاه عن ابنِ حمّاد ـ وهو مُتَّهَمٌ عندَه[٦] ـ، عن إبراهيمَ بنِ الأصبغ ـ وهو مجهولٌ غيرُ مُوثَّق ـ، عن أبي الحسنِ

---

(١) وهو ما أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٧٦١) و(٣٧٦٢)، والدراقطني في «سننه» (٦٠٥-٦١٠) و(٦٢٤-٦٣٢) و(٦٣٤-٦٤٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١: ١٤٦ عن أبي العالية الرياحي: «أنّ رجلاً أعمى تردّى في بئر، والنبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم يُصلّي بأصحابه، فضَحِكَ بعضُ مَنْ كان يُصلّي معَ النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلّم، فأمر النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلّم مَنْ ضَحِكَ منهم: أن يُعيدَ الوضوءَ والصلاةَ».

(٢) في «المُحلّى» ١: ٢٤٤.

(٣) انظر تخريجها والكلام عليها في «نصب الراية» للزيلعي ١: ٥١-٥٣.

(٤) اسمه «الهسهسة بنقض الوضوء بالقهقهة»، وقد طُبع غيرَ مرّة.

(٥) «الكامل في ضعفاء الرجال» ٢: ٧٣١.

(٦) لكنْ في أمر خاصّ، وليس مطلقاً، على ما نقله الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ٣: ٤٥٩ =

أحمدَ بنِ سليمانَ الرُّهاويّ ـ وكان صغيراً عند وفاةِ الحسنِ بنِ زياد[١] ـ: «كتبتُ عن الحسنِ بنِ زيادٍ كتبَه، وكنتُ لَزِمتُه، فرأيتُه يوماً في الصلاة، وغلامٌ أمرَدُ إلى جانبه في الصَّفّ، فلما سَجَدَ مدَّ يدَه إلى خدِّ الغلام، فقَرَصَه وهو ساجد، ففارقتُه، وجَعَلتُ على نفسي أنْ لا أُحدِّثَ عنه أبداً».

ثم قال ابنُ عَدِيّ[٢]: «وأخبرني بعضُ أصحابنا، عن أبي عليٍّ الحافظِ البَلْخيّ، عن الحسينِ بنِ محمَّدٍ الحريريِّ قال: رأيتُ الحسنَ بنَ زيادٍ يلعبُ بذَكَرِ صَبِيّ».

انظُرْ إلى ما سَجَّلَه هذا الـجِلْفُ[٣] باسم الجرح! ففيه ما يُنادي أنه ليس عندَه من العقل ما يَفهَمُ به أنَّ هذا البَهْتَ معَه ما يُكذِّبُه ويَفضَحُ الباهِتَ الأثيم، والحاكيَ المُجرِمَ اللئيم.

فأيُّ فاسقٍ في أفسَقِ البلادِ وأفسَقِ العصور يَجتَرِئُ على مِثل هذا في الجامع، والجماعةُ صفوف، من غيرِ أن يأتيَه الموتُ من كلِّ جانب! وأين كانَ هذا المُتخلِّفُ عن الجماعةِ حتّى شاهَدَ ما جرى في موضعِ السَّجْدةِ هو وحدَه دونَ الجماعة؟

وكيف لم يَرفَع هذا المُشاهِدُ لِـمَا جرى تحتَ الصُّفوفِ المُتراصّةِ أمْرَ هذا الفاجرِ إلى صاحب الشأنِ في الحضور؟ بَدَلَ أن يَلَغَ في دمِهِ وعِرضِهِ بعد وفاتِه، ويُعرِّضَه للولوغ في عِرضِهِ هكذا مدى الدُّهور، أم كيف سكتَ المُعتَدى عليه على هذا الاعتِداء؟ ومَنْ رأى هَرِماً مُتهدِّماً يقعُ منه هذا؟

= عن ابن عدي قال: «ابنُ حماد مُتَّهمٌ فيما قاله في نُعَيم بن حمّاد؛ لصلابته في أهل الرأي».
وابن حماد: هو الحافظ أبو بشر الدولابي.

(١) كما سيُبيِّنُه المُؤلِّفُ رحمه الله تعالى قريباً.

(٢) في «الكامل» ٢: ٧٣١.

(٣) أي: الجافي.

كلُّ ذلك يدلُّ على عَقْلِ هذا الحَقودِ الكَنُود ودينِه.

والحسنُ بنُ زيادٍ رضِيَ اللهُ عنه كان تُوفِّـيَ سنةَ ٢٠٤هـ، وهو في سِنِّ الـهَرَم والتَّهدُّم، يُناهِزُ عمرُه التسعينَ أو يزيد، وقد ذكرَ البرهانُ الزَّرْنُوجيُّ تلميذُ صاحبِ «الهداية» في «تعليم المُتعلِّم»[١]: أنَّ الحسنَ بنَ زيادٍ استَمرَّ على تعلُّم العِلم أربعينَ سنةً، وعلى تعليمِهِ وتفقيهِ المُتفقِّهين وإفتاءِ المُستَفتين أربعينَ سنةً أخرى. فيكونُ ابتداؤُه في تحصيل العِلم في حدودِ سنةِ ١٢٤هـ، وهو ابنُ ثمانٍ فيما أرى، كما سيأتي الكلامُ على ذلك في آخرِ الترجمة، فانتَظِرْه، فلا تَقِلُّ سنُّه عند وفاتِهِ من نَحْوِ التِّسْعين.

والرُّهاويُّ تُوفِّـيَ سنةَ ٢٦١هـ، فيكونُ في سِنِّ الصِّغَرِ عندما أدركَ الإمامَ الحسنَ بنَ زياد[٢]، فهل يَتَصوَّرُ عاقلٌ مِن هَرِمٍ مُتهدِّم في أواخرِ العقدِ التاسع أن يَقتَـرِفَ مِثلَ هذا الفجور؟

فتلك أمورٌ تكفي في تحطيم هذا البَهْتِ على رأسِ الباهتِ الأثيم، ولو لم نَنظُرْ إلى السَّنَد، فكيفَ والسَّنَدُ كما سبق.

والحاصلُ أنَّ مَنْ نظر إلى هذه الأُسطورةِ من أيِّ ناحيةٍ من نواحي النَّظَرِ تَبيَّنَ له أنها مُختَلَقةٌ قَطْعاً، وعَلِمَ مبلغَ سقوطِ هؤلاءِ في النَّيْل مِن أئمَّتِنا الأبرياء.

---

(١) ص١١٧.

(٢) ويُؤيِّدُه أنَّ غالبَ شيوخ الرُّهاويِّ ممَّن تأخَّرَت وفاتُهم عن الحسن بن زياد، كما يظهرُ لمن يَستَعرِضُهم في «تهذيب الكمال» ١: ٣٢٠-٣٢١، ومن قُدَماء شيوخه: مِسْكين بن بُكير (ت ١٩٨)، كما يقولُ الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٤٧٥ ـ وفي المطبوع منه: بكر، وهو خطأ ـ، فيكونُ مولدُ الرهاوي بُعَيدَ سنة ١٩٠، وتكونُ سِنُّه عند وفاة الحسن بن زياد دون ١٤ عاماً.

وأما ادِّعاءُ لَعِبِهِ بزبِّ رضيع حكايةً عن مجهول[١] فجهلٌ فظيع، فكأنَّ هذا المُتحامِلَ لم يَبلُغْه حديثُ تقبيل الرسول صَلّى الله عليه وسَلَّم لزُبَيبةِ الحسنِ أو الحسينِ عند البيهقيِّ[٢] وغيره، على أنّ وجودَ مجهولٍ في السَّنَدِ يجعلُ الخبرَ مردوداً في أولِ خُطوة.

وأما ما حكاه ابنُ حَجَرٍ في «اللسان»[٣] عن محمَّدِ بنِ حُميدٍ الرازيّ: «ما رأيتُ أسوَأَ صلاةً منه»، فهو روايةُ ابنِ عَدِيٍّ[٤] أيضاً عن أحمدَ بنِ حفصٍ السَّعْديّ، عن محمَّدِ بنِ حُميدٍ الرازيّ.

فأحمدُ بنُ حفص: ممرورٌ[٥] مُخلِّطٌ صاحبُ مناكير، وقد قال ابنُ عَدِيٍّ نفسُه

---

(١) انظر: «الكامل» لابن عدي ٢: ٧٣١.

(٢) في «السنن الكبرى» ١: ١٣٧ من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى مرسلاً. وفي إسناده ضَعْف.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٦٥٨) و(١٢٦١٥) من حديث ابن عباس رضِيَ الله عنهما، وفي إسناده قابوس بن أبي ظبيان، قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١: ١٣٦: «قابوس ضعّفه النسائي»، قلت: لفظُ النسائيّ: «ليس بالقويّ»، كما في «الضعفاء والمتروكون» له ص٨٨ (٤٩٥)، وهذا تليينٌ خفيف، ولذا قال الدارقطنيّ: «ضعيف، ولكن لا يُترَك»، بل وثّقه ابنُ معين ويعقوبُ بن سفيان، ولذا قال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٩: ١٨٦: «إسناده حسن».

وعلى كلّ حال، فالحديثُ بمجموع طريقَيْه لا ينزل عن رتبة الحسن، والله أعلم.

(٣) «لسان الميزان» ٣: ٤٨.

(٤) في «الكامل» ٢: ٧٣١.

(٥) قال ابن حجر في ترجمته من «لسان الميزان» ١: ٤٤٦ (٤٧٥): «الممرور: هو الذي يُصيبُه الخلطُ من المِرّة، فيَخلِط». والمِـرّة: مزاجٌ من أمزجة البدن، كما في «لسـان العرب» ٥: ١٦٨ (مرر).

عنه: «حَدَّثَ بأحاديثَ مُنكَرةٍ لم يُتابَعْ عليها»[١]، فلا يُصدَّقُ مِثلُه في إمام من أئمَّةِ المُسلِمين العُبّادِ المُتهجِّدين.

ومحمَّدُ بنُ حُميد: كذَّبَه غيرُ واحد[٢]، ولم يُثنِ عليه إلا مَنْ لم يَخبُرْه.

وهذا أيضاً من الدليل على مَبلَغ مُجازفةِ الخصوم في محاولةِ وَصْم أئمّتِنا.

على أنّ بعضَ الفقهاءِ يرى الاشتِغالَ بالفقهِ والتفقيه أفضلَ من إطالةِ الركعات[٣]، حتّى حكى العِجْليُّ: أنّ ابنَ مَهْدِيٍّ كان يُسيءُ الصلاة، فنَصَحَه مَنْ هو دونَه. ولا يكونُ هذا من مِثلِه بإخلالٍ في أركانِ الصلاة، بل بعَدَم الإطالةِ بقَدْرِ ما يَرْضاه المُتعبِّدون، والله أعلم.

وتجدُ أغلَبَ مَنْ ألَّفَ في الرجالِ كأسرابِ طيرٍ يُتابِعُ بعضُهم بعضاً من غير تمحيصِ الرواية، فلا داعيَ إلى إيرادِ كلِّ ما ذُكِرَ في كتبِهم، وأكتفي بخَتْم البحثِ بما

---

(١) «الكامل» ١: ٢٠٢ في أول ترجمته، وختمها بقوله: «وهو عندي ممَّنْ لا يتعمَّد الكذب، وهو ممَّنْ يُشبَّهُ عليه فيَغلَط، فيُحدِّث به من حفظه». وانظر: «لسان الميزان» ١: ٤٤٥ (٤٧٥).

(٢) منهم: إسحاق بن منصور وأبو زرعة الرازي وابن خراش، كما في «تهذيب الكمال» ٢٥: ١٠٣-١٠٥، وقال الذهبيُّ في «الكاشف» (٤٨١٠): «وثّقه جماعة، والأَوْلى تَرْكُه».

(٣) وأفرَدَ ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ١: ٩٩-١٣١ باباً في «تفضيل العلم على العبادة»، ذكر فيه أحاديثَ وآثاراً دالّةً على ذلك، ومنها قولُ ابن عباس في ١: ١١٧: «تذاكُرُ العلم بعضَ ليلةٍ أحبُّ إليَّ من إحيائها»، وأتبعَه بما ذكره إسحاقُ بنُ منصور قال: «قلتُ لأحمدَ بنِ حنبل: قوله «تذاكُرُ العِلم بعضَ ليلةٍ أحبُّ إليَّ من إحيائها»، أيَّ عِلم أراد؟ قال: هو العِلمُ الذي ينتفعُ به الناسُ في أمر دينهم، قلت: في الوضوء والصلاة والصوم والحجِّ والطلاق ونَحْوِ هذا؟ قال: نعم». قال إسحاقُ بنُ منصور: «وقال إسحاقُ بنُ راهويه: هو كما قال أحمد».

ذكرَه الذهبيُّ في «تاريخه الكبير»[١] في ترجمةِ الإمام الحسن بنِ زيادٍ بحروفه، معَ تحيُّزه إلى الحشوية، وانحرافِهِ عن أصحاب أبي حنيفة، ولم أُرِدْ تقطيعَ كلامه، وإنْ كانَ فيه بعضُ تكرارٍ لِـمَا سبق، وهاهيَ ترجمتُه عندَه بحروفه:

«الحسنُ بنُ زيادٍ الفقيه: أبو عليّ، مَوْلى الأنصار، صاحبُ أبي حنيفة.

أخذ عنه: محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيّ، وشعيبُ بنُ أيوبَ الصَّـرِيفينيّ.

وهو كوفـيٌّ نزلَ بغداد.

قال محمَّدُ بنُ شجاع: سمعتُه يقولُ وسأله رجل: أكان زُفَـرُ قيّاساً؟ فقال: وما قولك: قيّاساً! هذا كلامُ الجهّال، كان عالِـماً. فقال الرجل: أكانَ زفرُ نظـرَ في الكلام؟ فقال: ما أسخَفَك! تقولُ لأصحابنا: نَظَروا في الكلام، وهم بيوتُ الفقهِ والعِلم، إنما يُقال: نظـرَ في الكلام فيمَنْ لا عَقْلَ له، وهؤلاءِ كانوا أعلَمَ بالله وبحُدودِهِ من أنْ يتكلَّموا في الكلام الذي تَعْني، ما كانَ هـمُّهم غيرَ الفقه.

قال محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيّ: سمعتُ الحسنَ بنَ أبي مالكٍ يقول: كانَ الحسنُ بنُ زيادٍ إذا جاء إلى أبي يوسفَ أهـمَّتْ أبو يوسفَ نفسُه من كثرةِ سُؤالاتِه.

قال ابنُ كاسٍ النَّخَعيّ: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحميد الحارثيُّ قال: ما رأيتُ أحسَنَ خُلُقاً من الحسنِ بنِ زياد، ولا أقرَبَ مأخذاً منه، ولا أسهَلَ جانباً، معَ توفُّرِ فقهِهِ وعلمِهِ وزُهدِهِ ووَرَعِه، وكان يكسو مماليكَه كِسْوةَ نفسِه.

وقال: سمعتُ محمَّدَ بنَ عُبيدٍ الهمَذانيَّ يقول: سمعتُ يحيى بنَ آدمَ يقول: ما رأيتُ أفقَهَ من الحسنِ بنِ زياد.

وقال ابنُ كاس: أنا محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ بنِ زياد، عن أبيه: أنّ الحسنَ

---

(١) «تاريخ الإسلام» ١٤: ٩٨-١٠١.

ابنَ زيادٍ استُفتِيَ في مسألةٍ وأخطأ فيها، فلما ذهبَ السائلُ ظهرَ له الحقّ، فاكتَرى مُنادِياً، فنادى: أنّ الحسنَ بنَ زيادٍ استُفتيَ فأخطأ في كذا، فمَنْ كان أفتاه الحسنُ في شيءٍ فليَرجِعْ إليه، فما زالَ حتّى وجدَ صاحبَ الفتوى، فأعلَمَه بالصواب.

قال زكريّا الساجي: يُقال: [إنّ] اللُّؤلُؤيَّ كانَ على القضاء، وكانَ حافظاً لقولهم، يعني: أصحاب الرأي، فكان إذا جلسَ ليَحكُمَ ذهبَ عنه التوفيقُ حتّى يسألُ أصحابَه عن الحكم، فإذا قامَ عادَ إليه حِفظُه.

قال نِفطَوَيْه: تُوفِّـيَ حفصُ بنُ غِياثٍ سنةَ ١٩٤هـ، فوُلِّـيَ مكانَه الحسنُ بنُ زيادٍ اللُّؤلُؤيّ.

قال أحمدُ بنُ يونس: لـمّا ولـيَ الحسنُ بنُ زيادٍ لم يُوفَّق، وكانَ حافِظاً لقولِ أصحابه، فبعثَ إليه البكّائيّ: إنَّكَ لم تُوَفَّقْ للقضاء، وأرجو أن يكونَ هذا لخيرةٍ أرادَها اللهُ بك، فاستَعْفِ. فاستَعْفى واستراح.

وقال محمَّدُ بنُ سَمَـاعة: سَمِعتُ الحسنَ بنَ زيادٍ يقول: كتبتُ عن ابنِ جُرَيج اثنَيْ عشـرَ ألفَ حديث، كلُّها مما يحتاجُ إليها الفقهاء.

وقال أحمدُ بنُ عبدِ الحميد الحارثيّ: ما رأيتُ أحسَنَ خُلُقاً من الحسنِ بنِ زياد، ولا أقرَبَ مأخذاً، ولا أسهَلَ جانباً، وكان يكسو مماليكَه كما يكسو نفسَه.

ضعَّفَه ابنُ المدينيّ(١). وكان له له كتبٌ في المذهب.

وقال محمَّدُ بنُ رافع: كانَ الحسنُ اللُّؤلُؤيُّ يرفعُ رأسَه قبلَ الإمام، ويسجدُ قبلَه.

قلتُ (أي: الذهبيّ): قد ساقَ في ترجمةِ هذا أبو بكرٍ الخطيبُ أشياءَ لا يَنبَغي لي ذِكرُها.

---

(١) قال فيه: «لا يُكتَبُ حديثه»، كما في «تاريخ بغداد» ٨: ٣٨٠.

وتُوفِّـيَ سنةَ أربع ومئتَيْن.

وقد روى القراءةَ عن عيسى بنِ عُمَر[١]، وزكريّا بنُ سِياه[٢].

وروى عنه الحروفَ الوليدُ بنُ حمّادٍ اللُّؤلُؤيّ[٣]».

انتهى ما ذكرَه الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام»[٤] المحفوظِ بدار الكتبِ المِصـريّةِ تحتَ رقم (٤٣)، في المُجلَّدِ الحادي عشـرَ منه.

ولم يَتَحاشَ الخطيبُ ولا ابنُ حجرٍ مِن ذكرِ أمورِ ظاهرةِ الاختِلاقِ في هذا الإمام العظيم، في حينِ أنّ الذهبيَّ اجتَنَبَ ذلك، وفي ذلك عِبَـر، وقد سبقَ ذِكرُ جميعِها معَ تفنيدِ المُفنَّد منها.

وقد ساقَ ابنُ حجرٍ في «اللسان»[٥] جميعَ ما قيلَ فيه عن كُلِّ مَنْ هبَّ ودبَّ بهشاشةٍ وبشاشة، من غيرِ تمحيصٍ ولا تورُّع، ثم قال: «قلت: معَ ذلك كلِّه أخرَجَ له أبو عَوانةَ في «مُستَخرَجه»[٦] والحاكمُ في «مستدركه»[٧]، وقال مَسلَمةُ بنُ قاسم: كان ثقةً، رحمَه اللهُ تعالى».

---

(١) أبو عُمَرَ الهَمْداني، مُقرِئُ الكوفة بعد حمزة، من أصحاب عاصم وأبي عَمْرو. (ز).
وتقدَّم ذكرُه في شيوخ الحسن بن زياد ص٢٨.

(٢) أبو يحيى الثقفيّ الكوفي، روى القراءة عن عاصم بن أبي النجود، ووثقه ابنُ معين. «تاريخ الإسلام» ١٠: ١٩٤.

(٣) روى الحروفَ عنه ابنُه إبراهيم. (ز). كما في «غاية النهاية» لابن الجزريّ ٢: ٣٥٩.

(٤) ١٤: ٩٩-١٠١.

(٥) ٣: ٤٩.

(٦) ١: ٢٠ (١٦).

(٧) ٣: ١١٤

بل ذكرَه ابنُ حِبّانَ في «الثقات»[١]، كما في «كشف الأستار عن رجال معاني الآثار»[٢].

فإخراجُ أبي عَوانةَ لحديثه في «مُستَخرَجه على صحيح مُسلِم» في حكم التوثيق[٣]، كما أنّ إخراجَ الحاكم في «مُستَدرَكه على الصحيحَيْن» لحديثه أيضاً توثيقٌ له من الحاكم[٤]، وقولُ مَسلَمةَ بنِ قاسم القُرطُبيِّ توثيقٌ صريح، وزِدْ على ذلك ذِكرَه في «ثقات ابنِ حِبّان» في رواية صاحب «كشف الأستار».

وقال البدرُ العينيُّ في «المغاني»[٥]: «كان الحسنُ بنُ زيادٍ مُحبّاً للسُّنّةِ جدّاً، مشهوراً بالدِّينِ المتين، كثيرَ الفقهِ والحديث، عفيفَ النَّفْس، فمَنْ هذه صفاتُه كيف يُرمى ـ بما ذكروه[٦] ـ». اهـ.

---

(١) لم أقف عليه فيه، وصيغةُ المُؤلِّف رحمه الله تعالى تدلُّ على توقُّفه فيه أيضاً.

(٢) ص٢٤.

(٣) أي: عند أبي عوانة.

قال الإمام ابنُ دقيق العيد في «الاقتراح» ص٢٨٤-٢٨٥ في كلامِه على طرق معرفة العدالة: «ومنها تخريجُ مَنْ خرَّجَ الصحيح بعد الشيخَيْن، ومَنْ خرَّجَ على كتابيهما، فيُستفادُ من ذلك جملةٌ كثيرةٌ من الثقات، إذا كان المُخرِّجُ قد سَمَّى كتابه بـ«الصحيح»، أو ذكر لفظاً يدلُّ على اشتراطه لذلك».

لكنَّ في كلامه نظراً، فبعضُ المستخرجات ـ ومنها «مستخرج أبي عوانة» ـ «فيه أحاديثُ كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب، نبَّه هو على كثير منها، ويوجد فيها الصحيحُ والحسنُ والضعيفُ أيضاً والموقوف»، كما قال الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» ١: ٦٣، ويُنظَر سائر كلامه في هذا الموضع وفي ١: ٢٩٣ أيضاً.

(٤) على تساهله أو تأليفه الكتابَ في كِبَرِه وعدم تحريره، كما هو معروف.

(٥) «مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار» ١: ١٩٧.

(٦) أثبت المُؤلِّفُ هذه العبارة بين علامتَي الاعتراض، إشارةً إلى أنها من زياداته، ولفظ العينيّ: «كيف يُرمى بالكذب».

وفي «طبقاتِ عليٍّ القاري»(١): «عُدَّ الحسنُ بنُ زيادٍ ممَّنْ جدَّدَ لهذه الأُمَّةِ دينَها، كما في «مختصر غريب أحاديث الكتب السِّتّة لابن الأثير»(٢)».

وقال الصَّيمَرِيّ(٣): «أخبرنا عبدُ الله بنُ محمَّدٍ الأسديُّ قال: أخبرنا أبو بكرٍ الدامَغانيُّ الفقيهُ قال: أخبرنا الطحاويّ: أنّ الحسنَ بنَ زيادٍ والحسنَ بنَ أبي مالكٍ تُوفِّيا جميعاً سنةَ أربع ومئتَيْن»، رضِيَ اللهُ عنهما وعن جميع أئمّةِ الدِّين.

ولم أر تعيينَ مولدِه فيما اطَّلعتُ عليه من الكتب، إلا أنّ برهانَ الإسلام الزَّرنُوجيّ، تلميذَ صاحب «الهداية»، ذكرَ في «تعليم المُتعلِّم»: أنه دامَ على تحصيل العِلم أربعينَ سنةً، واستَمرَّ على تعليم العِلم والإفتاءِ أربعينَ سنةً أُخرى. فمجموعُ هاتَينِ المدَّتَينِ ثمانون سنة، وكان ابتداؤه في التعلُّم في سِنٍّ تُمكِّنُه من ذلك نَحْوِ ثماني سنواتٍ على أقلِّ تقدير، فيكونُ مولدُه سنةَ ١١٦هـ تقريباً لا تحديداً.

والذي حَمَلَني على القولِ بذلك هو ما وقعَ في «تعليم المُتعلِّم»(٤) للزَّرْنوجيِّ المذكور، تحتَ عنوان «فصل في وقت التحصيل»: «قيل: وقتُ التعلُّم من المَهْدِ إلى اللَّحْد، دخل الحسنُ بنُ زيادٍ في التفقُّه وهو ابنُ ثمان، ولم يَبِتْ على الفِراشِ

---

(١) «الأثمار الجنية في الأسماء الحنفية» ص٢٨٢.

(٢) يعني: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير، وقد «اختصره عيسى بن محمَّد الصَّفَويُّ (ت ٩٥٣) في قريب من نصفِ حجمه، واختصره جلالُ الدين السُّيوطيُّ (ت ٩١١) وسمّاه «الدُّرّ النثير»، واختصره الشيخ عليُّ بنُ حسام الدين الهندي، الشهيرُ بالمُتقي (ت ٩٧٥)». والظاهرُ أنّ الأخيرَ هو المرادُ هنا، والله أعلم.

(٣) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٣٧. وعنه رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨: ٢٨٠-٢٨١.

(٤) ص١١٧.

أربعينَ سنة[١]، فأفتى بعدَ ذلك أربعينَ سنة». اهـ. يُرِيدُ أنه لم يُحدَّد للعلم وقت، بل العُمُرُ كلُّه من المَهْدِ إلى اللَّحْد، كما فعل الحسنُ بنُ زياد، حيثُ بكَّر في طلب العلم، واستمرَّ وهو يَسهَرُ في هذا السبيل أربعين سنة، ثمّ استَمرَّ على الإفتاءِ والتعليم أربعينَ سنةً أخرى.

وقد وقعَ في متنِ بعضِ شروحِهِ لبعض علماءِ الأتراك: «وهو ابنُ ثمانين» بَدَلَ «وهو ابنُ ثمان»، حتّى جعلَ عُمُرَه يبلغُ مئةً وستِّين سنةً! وهذا غَلَطٌ بَحْت، وتحريفٌ صِرْفٌ من بعضِ النُّسَاخ المُسَاخ في نظري، لمخالفةِ ذلك للمُعتادِ وللسِّياق. وفي خطِّ الرُّقعةِ المعروفِ عند الأتراكِ ربَّما تلتبسُ ثمانية بثمانين.

وأما ما حكاه الحاكمُ في عُمُرِ صالح بنِ كَيْسانَ[٢] فلا يَستَنِدُ إلى أصل وثيق، كما ذكرَه أهلُ العِلم، فلا داعيَ لقولِ القائل[٣]:

---

(١) تقدَّم ص١٥ نَقْلُ ما رواه الصيمريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص١٣٧ بإسناده إلى الحسن ابن زياد قال: «مكثتُ أربعينَ سنةً لا أبيتُ إلا والسِّراجُ بينَ يديّ». وفي «الأثمار الجنية في الأسماء الحنفية» ص٢٨٣: «قال الجاحظ في كتابه: سمعتُ الحسن اللؤلؤيَّ يقول: غبَّرتُ أربعين عاماً، ما قِلتُ ولا نمتُ إلا والكتابُ على صدري موضوع».

(٢) من أنه مات وهو ابن مئة ونيِّف وسِتِّين سنة، وكان قد بدأ طلب العلم وهو ابنُ سبعين، كما نقله الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٥: ٤٥٦، وابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» ٤: ٤٠٠. وتعقَّبه الذهبيُّ بأنه: «عاش نيِّفاً وثمانين سنة، ما بلغ التِّسعين، ولو عاش كما زعم أبو عبد الله لعُدَّ في شباب الصحابة، فإنه مدني، ولكان ابنَ نيِّفٍ وثلاثين سنةً وقتَ وفاةِ النبيِّ صَلَّى الله عليه وسَلَّم، ولو طلبَ العِلم كما قال الحاكمُ وهو ابنُ سبعين سنة، لكان قد عاش بعدها نيِّفاً وتسعين سنة، ولَسَمِعَ من سعد بن أبي وقاص وعائشة، فتلاشى ما زعمَه»، ولذا قال ابن حجر عن كلمة الحاكم إنها «هذه مجازفةٌ قبيحة ....، وما أدري من أين وقع ذلك للحاكم؟!».

(٣) هو العلامة المُحدِّث الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطيّ (١٢٩٥-١٣٦٣)، أحد شيوخ المُؤلِّف رحمه الله تعالى في باب الرواية، فإنه ذكره في منظومته «دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك» ص٩٩ باللفظَيْن الآتيَيْن.

وبعدَ سَبْعينَ ابنُ زَيّادٍ طَلَبْ[١]

معَ تشديدِ الياءِ للنظم، ولا لإصلاحِهِ بتحويل المِصْراع إلى:

وبعدَ سبعينَ ابنُ كَيْسانٍ طَلَبْ

بل حقُّهما جميعاً أن يُشطَبا؛ لابتنائهما على أوهام مُتراكِبة. على أنّ النظمَ كان يَصِحُّ لو قُدِّمَ «ابن زياد»، وقيل:

وابنُ زيادٍ بعدَ سبعينَ طَلَبْ

والله أعلم.

انتَهَتْ ترجمةُ الحسنِ بنِ زياد، رضِيَ اللهُ عنه وعن سائرِ أئمّةِ الاجتهاد، ونفعَنا بعُلومِهم أجمعين.

* * *

(١) وشطرُه:

العُمْرُ كلُّه أوانٌ للطَّلَبْ

(٢)

محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيّ

أصلُه ونشأتُـه ومنزلتُه في العلم

هو الإمامُ أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيُّ البغداديّ، وهو مُنحَدِرُ النَّسَبِ من ثَلْج بنِ عَمْرِو بنِ مالك[١]، كما ذكرَه البدرُ العينيُّ في «البناية»[٢]، فيكونُ قُضاعياً. ومَنْ يقولُ عنه: ابنُ الثَّلْجيّ، يُريدُ به انتِقاصَه بأنّ أباه بائعُ ثَلْج، فنُسِبَ إليه. ومنهم مَنْ يزيدُ في الطُّنبُورِ نَغْمةً أُخرى، فيقولُ عنه: ابنُ الثلّاج[٣]؛ لحطِّ منزلتِهِ بأنّ والدَه كان ثلّاجاً. فماذا عليه؟ لو صَحَّ أنّ أباه كان ثلّاجاً، بعدَ أنْ نَبَغَ هو وصار إماماً، رَغْمَ حُسّاده.

ونسبتُه إلى بَلْخ تصحيفٌ بَحْت، وإنْ ذكرَه القرشيُّ على الاحتمال[٤].

---

(١) انظر: «المؤتلف والمختلف» للدراقطني ١: ٢٢١، و«الإكمال» لابن ماكولا ١: ٣٥٢، و«الأنساب» للسمعاني ٣: ١٤٤، جميعهم نقلاً عن ابن الكلبيّ، وساق نَسَبَ ثلج إلى قضاعة. وتحرَّف في المطبوع من «نسب مَعَدّ واليمن الكبير» ٢: ٥٩٨ إلى «تُلج» مضبوطاً بضمّ التاء!

(٢) ٣: ٤٦. وذكره من قبله السمعاني في «الأنساب» ٣: ١٤٥.

(٣) كما في عدّة أخبار مذكورة في «ميزان الاعتدال» ٣: ٥٧٧-٥٧٨.

(٤) بل ذكره القرشيّ وغلَّطه، فقال في «الجواهر المضية» ٤: ١٦٧: «وصحَّفه بعضُهم بالباء والخاء، وهو غلط».

وُلِدَ رحمَه اللهُ في بغدادَ في ٢٣ من رمضان من سنةِ ١٨١ هـ، ونشأ بها وأقبَلَ على العِلم إقبالاً عظيماً إلى أن أصبَحَ إماماً قويَّ الحجّةِ في العلوم، واسعَ الأُفُقِ في الفِقهِ والحديث، وانتَشَرَ صِيتُه في الآفاق، ولم تَنحَصِرْ شهرتُه بالعراق.

وغايةُ ما يُعابُ به أنه لم يكنْ يُعامِلُ العامّةَ وحشويّةَ زمنِهِ بالسِّياسة، مُترفِّعاً عن المُداهَنة، مُفضِّلاً الصَّراحةَ في كُلِّ شيء، فطالت ألسنةُ كثيرٍ من مُخالِفيهِ أنه يُمالِئُ المعتزلةَ ويُخالِفُ السَّلَف! ولم يكنْ له أيُّ مخالفةٍ للسَّلَفِ الصالح، وإنما كانت مخالفتُه لنابِتةِ عصرِهِ الذين لا يُميِّزون بين السُّنّة المسلوكةِ والبدعةِ المهتوكة، ولا بين الحقِّ والباطل، ممَّنْ حَرَمَهم اللهُ العِلمَ والفَهْمَ والعقلَ الوازِعَ عن التوغُّلِ في إثارةِ الفِتَن، كما لا يخفى على مَنْ درسَ تاريخَ عَهْدِهِ بإمعان.

تخرَّجَ في الفِقهِ والحديثِ على:

١-الحسنِ بنِ زياد.

وأخذَ عن:

٢-الحسنِ بنِ أبي مالك(١).

٣-وإسماعيلَ بنِ حمّادِ بنِ أبي حنيفة(٢).

٤-وعبدِ الله بنِ داودَ الخُرَيبيِّ(٣).

٥-والمُعلّى بنِ منصور(٤).

---

(١) أبو مالك، تفقَّه على أبي يوسف، وكان أبو يوسف يُشبِّهُه بجمل حَمَلَ أكثرَ مما يُطيق، مات سنة ٢٠٤. «الجواهر المضية» ٢: ٩٠ (٤٨١).

(٢) تقدَّم التعريف به في شيوخ الحسن بن زياد ص٣١.

(٣) أبو عبد الرحمن الهَمْداني الكوفي، ثقة عابد، توفي سنة ٢١٣. «تقريب التهذيب» (٣٢٩٧).

(٤) أبو يعلى، إمام حافظ، تفقّه على أبي يوسف ومحمَّد، وطُلِبَ للقضاء غيرَ مرّةٍ فامتنع، ومات =

٦-وحبّانَ[١]، صاحبِ أبي حنيفة.

٧-وأبي عاصم النَّبيل[٢].

٨-وأبي أُسامة[٣].

٩-وأبي مَعشَر[٤].

١٠-وأبي نَصْرِ التمّار[٥].

١١-وموسى بنِ سُليمانَ الجُوزْجانيّ[٦].

١٢-وإبراهيمَ بنِ إسحاقَ الطالَقانيّ[٧].

١٣-وإسحاقَ بنِ سُليمانَ الرازيّ[٨].

= سنة ٢١١. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٣٦٥-٣٧٠، و«الجواهر المضية» ٣: ٤٩٢ (١٦٨٠).

(١) ابن عليّ الكوفيّ، أبو عليّ، وقيل: أبو عبد الله. «الجواهر المضية» ٢: ٣٢ (٤٢٠).

(٢) الضحّاك بن مخلد الشيباني البصري، ثقة ثبت، مات سنة ٢١٢ أو بعدها. «تقريب التهذيب» (٢٩٧٧).

(٣) حماد بن أسامة الكوفي، ثقة ثبت، مات سنة ٢٠١. «تقريب التهذيب» (١٤٨٧).

(٤) لم أعرفه، وروايةُ ابن شجاع عنه عند ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص١١٥، والصيمريّ في «أخبار أبي حنيفة» ص٧١.

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز القشيري النَّسائيّ، ثقة عابد، مات سنة ٢٢٨. «تقريب التهذيب» (٤١٩٤).

(٦) أبو سليمان، نزيل بغداد، تفقَّه على أبي يوسف ومحمَّد، واعتنى برواية كتب المذهب، وله تصانيف، وتُوفي بعد المئتَيْن. «سير أعلام النبلاء» ١٠: ١٩٤-١٩٥، و«الجواهر المضية» ٣: ٥١٨ (١٧١٤).

(٧) أبو إسحاق البُناني، نزيل مَرْو، صدوق يُغرِب، مات سنة ٢١٥. «تقريب التهذيب» (١٤٥).

(٨) أبو يحيى، كوفي الأصل، ثقة فاضل، مات سنة ٢٠٠، وقيل: قبلها. «تقريب التهذيب» (٣٥٧).

١٤-وإسماعيلَ بنِ عُلَيَّة[١].

١٥-ووكيع[٢].

١٦-والواقِديّ[٣].

١٧-وبشرِ بنِ غِياث[٤].

١٨-ويحيى بنِ آدم[٥].

١٩-وأبي محمَّدٍ اليَزيديّ[٦].

٢٠-وعُبيدِ الله بنِ موسى[٧].

---

(١) إسماعيلُ بنُ إبراهيم بن مِقسَم الأسديّ البصريّ، وعُليّة: أمُّه، ثقة حافظ، مات سنة ١٩٣. «تقريب التهذيب» (٤١٦).

(٢) ابن الجرّاح الرُّؤاسيّ الكوفيّ، ثقة حافظ عابد، مات سنة ١٩٧. «تقريب التهذيب» (٧٤١٤).

(٣) محمَّد بن عمر الأسلميّ المدني، نزيل بغداد، القاضي، متروك في رواية الحديث مع سعة علمه، مات سنة ٢٠٧. «تقريب التهذيب» (٦١٧٥).

(٤) أبو عبد الرحمن المَرِيسيّ، فيه كلام شديد من جهة الاعتقاد، وانظر تعليقَ المُؤلِّف على «حسن التقاضي» ص٦٣.

(٥) أبو زكريا الكوفيّ، ثقة حافظ فاضل، مات سنة ٢٠٣. «تقريب التهذيب» (٧٤٩٦).
وقد روى ابنُ شجاع عنه الحروف ـ أي: في قراءة القرآن ـ، كما في «غاية النهاية» لابن الجزري ٢: ١٥٢.

(٦) يحيى بن المبارك بن المغيرة البصريّ، علامة نحويّ مُقرئ، وله تصانيف، مات سنة ٢٠٢. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٥٦٢-٥٦٣.
وهو شيخُه في القراءة، فقد أخذ القراءةَ عَرْضاً وسماعاً عنه عن أبي عمرو، كما في «غاية النهاية» ٢: ١٥٢.

(٧) أبو محمَّد العَبْسيّ الكوفي، ثقة كان يتشيَّع، مات سنة ٢١٣. «تقريب التهذيب» (٤٣٤٥).

٢١-ومُحمَّدِ بنِ عُبيدِ الطَّنافِسيِّ[١].

٢٢-وإسماعيلَ بنِ الفَضْل[٢].

٢٣-وأبي عليٍّ الرازيِّ[٣].

٢٤-ويحيى بنِ أيوبَ البَلْخيِّ[٤].

وغيرِهم من أئمّةِ الفِقهِ والحديث[٥].

---

(١) الكوفي، ثقة يحفظ، مات سنة ٢٠٤. «تقريب التهذيب» (٦١١٤).

(٢) صدوق ثبت. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢: ١٩٣.

(٣) من أصحاب أبي يوسف، ذكره القرشيُّ في «الجواهر المضية» ٤: ٦٩ (١٩٥٥)، وله أخبار عنه عند ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة» ص٣٠٣ و٣٠٧ و٣٦٩، وكلُّها من طريق محمد بن شجاع عنه.

(٤) لم أعرفه، ولعلّه خلف بن أيوب البلخي (ت ٢٠٥) المتقدِّم في الآخذين عن الحسن بن زياد ص٣١، ولم أقف على رواية ابن شجاع عنه.

(٥) ومنهم، على حسب ما تيسَّر لي الوقوفُ عليه، من غير تتبُّع ولا استيعاب:

١- حفصُ بنُ عمر الكوفي، وروايةُ ابن شجاع عنه في «الموضوعات» لابن الجوزي ١: ٣٤٨، لكنَّ الإسناد إليه لا يصح.

٢- وطاهر بن أبي أحمد محمَّد بن عبد الله الزُّبيريّ، روى عنه الحروف، كما في «غاية النهاية» لابن الجزري ١: ٣٤١.

٣- وعبدُ الرحيم القوّاس، وروايتُه عنه في «تاريخ بغداد» ١٦: ٣٨١.

٤- وعبّاد بن صهيب البصري، أبو بكر الكُلَيبيّ (ت ٢١٢ تقريباً)، ذكره المُؤلِّف في تلاميذ ابن شجاع ص١٤٠، وهو سَبْقُ قلم منه.

٥- وعليُّ بنُ صالح ـ وأظنُّه الجرجاني ـ، وروايتُه عنه في «فضائل أبي حنيفة» لابن أبي العوّام ص٤١-٤٢ و٢٨٥ و٣٠٣ و٣١٧، وسلف إحدى رواياته عنه ص١٤ أيضاً.

=

ومِمَّنْ تَفقَّهَ عليه وحَدَّثَ عنه:

١ -ابنُه أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ شجاع[1].

٢ -والقاسمُ بنُ غسّانَ القاضي[2].

٣ -وأبو بشرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ حمّادٍ الدّولابيُّ[3] الحافظ.

٤ -وأحمدُ بنُ أبي عِمْران[4]، شيخُ الطحاويّ.

٥ -ويعقوبُ بنُ شيبةَ السَّدُوسيّ[5] الحافظ.

= ٦- وعليُّ بنُ عاصم ـ وأظنُّه أبا الحسن الواسطي (ت ٢٠١) ـ، وروايتُه عنه في «تاريخ بغداد» ١٥: ٤٩٧، و«مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص١٥٦.

٧- ومحمَّدُ بنُ سماعة (ت ٢٠٨)، وروايتُه عنه في «تاريخ بغداد» ١٥: ٥١٦.

٨- ومعروفٌ الكَرْخيّ (ت ٢٠٠)، وروايتُه عنه في «شعب الإيمان» للبيهقيّ (٤٧٠٧).

٩- ويزيدُ بنُ هارون (ت ٢٠٦)، وروايتُه عنه في «معاني الآثار» للطحاويّ ٣: ٢٥٣.

١٠- ويَعْلى بن عُبَيد (ت ٢٠٩)، وروايتُه عنه في «معاني الآثار» ٢: ٤٨.

١١- وأبو حفص، وروايتُه عنه في «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق المكّيّ ص٢٢٨.

(١) أبو أيوب. «الجواهر المضية» للقرشي ١: ٢٧٨ (٢٠٥).

(٢) قاضي الكوفة، كما تكرَّر وصفُه بذلك في أسانيد ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص٥٠ و٦٧، وقد روى له ابن أبي العوام في ٢٠ موضعاً من كتابه المذكور، ولم أقف له على ترجمة.

(٣) إمام مُحدِّث بارع، مات سنة ٣١٠. «سير أعلام النبلاء» ١٤: ٣٠٩-٣١٠.

(٤) أبو جعفر البغدادي، نزيل مصر، إمام حافظ فقيه قاضٍ، مات سنة ٢٨٠. «سير أعلام النبلاء» ١٣: ٣٣٤-٣٣٥.

(٥) أبو يوسف البصريّ ثم البغداديّ، حافظ كبير ثقة، مات سنة ٢٦٢. «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٤٧٦-٤٧٩.

٦-وحفيدُه محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ يعقوب(١)، وهو آخرُ مَنْ روى عنه.

٧-وأحمدُ بنُ الحسنِ بنِ صالح البغداديّ(٢).

٨-وأحمدُ بنُ القاسم البَـرْتيّ(٣).

٩-وعبدُ الوهّابِ بنُ عيسى بن جَنْبة(٤).

١٠-وعبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ ثابتِ البزّار(٥).

١١-وأحمدُ بنُ موسى القُمِّيّ(٦).

---

(١) أبو بكر، ثقة، مات سنة ٣٣١. «تاريخ بغداد» ٢: ٢٤٨.

(٢) ذكره المزيُّ في «تهذيب الكمال» ٢٥: ٣٦٢ في الرواة عن محمَّد بن شجاع، ولم أتبيَّنه.

(٣) أبو الحسن الطائي، ثقة، مات سنة ٢٩٦. «تاريخ بغداد» ٥: ٥٧٥.

(٤) بجيم ونونٍ ساكنة. (ز).

بل هو ابن أبي حية، بالحاء المهملة والياء المُشدَّدة، كما ضبطه الدارقطنيُّ في «المؤتلف والمختلف» ٢: ٥٨٩، وابن ماكولا في «الإكمال» ٢: ٣٢٦، وغيرهما.

وهو أبو القاسم، ورّاق الجاحظ، ثقة، مات سنة ٣١٩. «تاريخ بغداد» ١٢: ٢٨٧.

(٥) أبو القاسم، ثقة، مات سنة ٣٢٩. «تاريخ بغداد» ١١: ٣٠.

(٦) والد القاضي الثقة أبي عبد الله محمَّد بن أحمد بن موسى بن يزداد القُمِّيّ الحنفيّ، المتوفى سنة ٣٦١، كما في «تاريخ الإسلام» ٢٦: ٢٨٣، ولم أقف له ـ أعني: للوالد ـ على ترجمة مُفرَدة.

وفي الرواة عن محمد بن شجاع: أبو الحسن عليّ بن موسى بن يزداد القُمِّيّ (ت ٣٠٥)، صاحب «أحكام القرآن»، ذكره ابنُ ماكولا في «الإكمال» ٧: ١١٩، والسمعانيُّ في «الأنساب» ١٠: ٤٨٦، والذهبي في «تاريخ الإسلام» ٢٣: ٦٤، وذكروا محمَّد بن شجاع في شيوخه، وروايتُه عنه عند الخطيب في «تاريخه» ١٦: ٣٨١، والمُوفَّق المكّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص١٥٦. والظاهر أنه أخوه.

١٢ –وعبّادُ بنُ صُهَيب[١].

١٣ –وأبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ عبدِ الله الهرويّ[٢].

١٤ –وزكريّا بنُ يحيى النيسابوريّ[٣].

١٥ –وعبدُ المَلِكِ بنُ حَمْدان[٤].

١٦ –وأبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ اليمان[٥].

---

(١) أبو بكر الكُلَيبيّ البصريّ، متروك، مات قريباً من سنة ٢١٢. «لسان الميزان» ٤: ٣٩٠ (٤٠٧٨).

وهو من شيوخ الثلجيّ، وستأتي روايتُه عنه ص١٦٦، فذِكرُه هنا سَبْقُ قلم من المُؤلِّف رحمه الله تعالى.

(٢) لم أقف له على ترجمة، وقد روى الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٦ من طريق أبي الحسن عليّ بن صالح بن أحمد بن الحسن بن صالح البغويّ، عنه، عن محمَّد بن شجاع ـ وستأتي هذه الرواية ص١٧٤ ـ ووُصِفَ فيها بـ«صاحب محمد بن شجاع».

وروى الصيمريُّ في «أخبار أبي حنيفة» ص٦٦ خبراً آخر من طريق أبي العباس أحمد بن هارون الفقيه (المعروف بالتَّبّان، شيخ الحنفية ومُفتيهم بنيسابور، توفي سنة ٣٣٩، كما في «تاريخ الإسلام» ٢٥: ١٧١)، عنه، عن محمَّد بن شجاع.

أما ما رواه الصيمريُّ في «أخبار أبي حنيفة» ص٣٤ ـ ومن طريقه الموفق المكّيُّ في «مناقب أبي حنيفة» ص١٣٢ ـ في خبر ثالثٍ من طريق عليّ بن صالح، عن أبي عبد الله أحمد بن محمد الهروي، عن محمَّد بن شجاع. فالظاهرُ أنه غيره، وإن اشتركا في الشيخ والتلميذ، لأن الأول معروف من رواية رجل آخر عنه، والله أعلم.

(٣) أبو يحيى البزّار، علامة فقيه مُحدِّث عابد، شيخ الحنفية في عصره، مات سنة ٢٩٨. «تاريخ الإسلام» ٢٢: ١٤٧، و«الجواهر المضية» ٢: ٢١٠ (٥٩٨).

(٤) لعلّه أبو القاسم السُّلَميّ المقرئ، المترجم في «تاريخ دمشق» ٣٧: ١١، فإنه من هذه الطبقة، ولم أقف على مصدر المُؤلِّف رحمه الله تعالى في ذِكرِه.

(٥) فقيه. «الجواهر المضية» ٣: ٤٠٠ (١٥٧٧).

١٧-وأبو الحسنِ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ حُبَيشٍ البَغَويّ(١)، مُدوِّنُ «مُسنَدِ الإمام الحسنِ بنِ زياد»، تجريداً لأحاديثِ كتابه «المُجرَّد»، بحقِّ سماعِهِ من ابنِ شجاع، بروايتِهِ عن الحسنِ بنِ زياد، عن أبي حنيفة. كما فعلَ ابنُ مَطَرٍ النيسابوريُّ(٢) في «مُسنَدِ الشافعيّ»، بحقِّ سماعِهِ لكتاب «الأمّ» من أبي العبّاس الأصمّ(٣)، عن الربيع المُراديّ، عن الشافعيّ(٤)، رضِيَ اللهُ عنهم أجمعين(٥).

---

(١) تقدَّم التعريف به ص٣٦.

(٢) أبو عمرو محمد بن جعفر، إمام محدِّث ثقة، مات سنة ٣٦٠. «سير أعلام النبلاء» ١٦: ١٦٢-١٦٣.

(٣) محمَّد بن يعقوب النيسابوري، إمام محدِّث مُسنِد ثقة، مات سنة ٣٤٦. «سير أعلام النبلاء» ١٥: ٤٥٢-٤٦٠.

(٤) وانظر أيضاً ما ذكره المؤلِّفُ رحمه الله في «الحاوي» ص١٣-١٤.

(٥) ومن تلاميذ ابن شجاع والآخذين عنه، بحسب ما تيسَّر لي الوقوفُ عليه، من غير تتبُّع ولا استيعاب:

١- إبراهيمُ بنُ عليّ - وهو ابن يحيى النيسابوريّ -، وروايتُه عن ابن شجاع في «مناقب أبي حنيفة» للمكّيّ ص١٨٨.

٢- وأحمد بن زهير البغدادي، أبو بكر ابن أبي خيثمة (ت ٢٧٩)، وروايتُه عنه في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر ٢: ٩٤٢.

٣- وأحمد بن محمَّد الهرويّ، أبو عبد الله، وروايتُه عنه في «أخبار أبي حنيفة» للصيمريّ ص٣٤. وانظر ما سلف ص١٤٠ باسم محمد بن عبد الله الهروي، والتعليق عليه.

٤- والحسينُ بنُ رحمة الويمي، وروايتُه عنه في «تاريخ بغداد» ١٥: ٥١٦، و«الإكمال» لابن ماكولا ٤: ٣٦.

٥- والحسينُ بنُ عبد الله بن أبي زيد، أبو عبد الله النيسابوريّ الحنفي (ت ٢٩٢)، ترجم له الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ٢٢: ١٣٨، وذكر أنه حدَّث عن محمَّد بن شجاع بالمُصنَّفات.

٦- وخلّادُ بنُ محمَّد الواسطيّ، وروايتُه عنه في «معاني الآثار» ٣: ٢٥٣.

٧- وسليمانُ بنُ داود الرَّقِّيّ، أبو أيوب، روى الحروف عنه، كما في «غاية النهاية» ٢: ١٥٢.=

وحيثُ إنّ محمَّدَ بنَ شجاع مُكثِرٌ للغايةِ من الحديثِ كما سبق[1]، يحتاجُ

= ٨- وعبدُ الله بنُ سَلَمَةَ بنِ يزيد، أبو محمَّد النيسابوريّ الحنفيّ (ت ٢٩٨)، ترجم له الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ٢٢: ١٧٩، والقرشي في «الجواهر المضية» ٢: ٣١٠ (٧٠٦)، وذكرا أنه سمعَ من ابن شجاع.

٩- وعبدُ الله بنُ محمَّد بن سعيد، وروايتُه عنه في «مناقب أبي حنيفة» للمُوفَّق ص٣٤٣.

١٠- وعبدُ الوهاب بنُ محمَّد، سلفت روايتُه عنه ص١٥.

١١- وعُبيدُ الله بنُ إبراهيم بن مهديّ، أبو القاسم البغداديّ المقرئ (ت ٣٠٧)، روى عنه قراءة أبي عمرو سماعاً، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢٣: ٢١٤، و«غاية النهاية» لابن الجزريّ ١: ٤٨٤.

١٢- وعليُّ بنُ عبيدة، سلفت روايتُه عنه ص١٣.

١٣- وعليّ بن موسى بن يزداد القُمِّيّ، أبو الحسن (ت ٣٠٥)، ذكره ابنُ ماكولا في «الإكمال» ٧: ١١٩، والسمعانيُّ في «الأنساب» ١٠: ٤٨٦، والذهبي في «تاريخ الإسلام» ٢٣: ٦٤، وذكروا محمَّد بن شجاع في شيوخه، وروايتُه عنه عند الخطيب في «تاريخه» ١٦: ٣٨١، والمُوفَّق المكّيّ في «مناقب أبي حنيفة» ص١٥٦. وانظر ما سلف ص١٣٩ باسم أحمد بن موسى القُمِّيّ، والتعليق عليه.

١٤- ومحمَّدُ بنُ جعفر بن رميس، أبو بكر البغداديّ (ت ٣٢٦)، وروايتُه عنه في «شعب الإيمان» للبيهقيّ (٤٧٠٧).

١٥- ومحمَّدُ بنُ الحسن البَلْخيّ، وروايتُه عنه في «مناقب أبي حنيفة» للمكّيّ ص٢٢٨.

١٦- ومحمَّدُ بنُ عليّ بن إسحاق، أبو جعفر القرشيّ المقرئ، روى عنه القراءة، كما في «غاية النهاية» ٢: ٢٠١.

١٧- ومحمَّدُ بنُ محمود الصَّيدناني، وروايتُه عنه في «تاريخ بغداد» ١٥: ٤٥٤، و«مناقب أبي حنيفة» للمكّيّ ص٢٥٤.

١٨- وأبو حنيفة الخوارزميّ، ذكره القرشيُّ في «الجواهر المضية» ٤: ٤٠ (١٩١٩)، وذكر روايةَ ابن شجاع عنه.

(١) ص٣٣-٣٤، وانظر ما سيأتي ص١٤٥-١٤٨.

استيفاءُ ذِكرِ شيوخِهِ إلى تأليفٍ خاصٍّ وتفرُّغ خاصّ، وكذلك ذِكرُ أصحابه وتلاميذه؛ لِمَا نشـرَ اللهُ سبحانه له في بلادٍ كثيرةٍ شـرقاً وغَرْباً من علومِهِ ومُؤلَّفاتِه، بواسِطةِ هؤلاءِ الأصحاب والتلاميذِ الذين انتشـروا في الآفاق. وكان ذلك لبالغ إخلاصِهِ في خِدمةِ الفقهِ والحديث، رَغْمَ كثرةِ خصومِهِ من الحشويّة.

❊ ❊ ❊

ثناءُ أهل العِلم
على محمَّد بن شجاع بالعِلم والوَرَع والتعبُّد

قال أبو عبدِ الله الصَّيْمَريّ[١]: «ومن أصحابِ الحسنِ بنِ زياد: محمَّدُ ابنُ شجاع الثَّلْجيّ، وهو المُقدَّمُ في الفِقهِ والحديثِ وقراءةِ القرآن، معَ وَرَع وعبادة». اهـ.

قال الذهبيُّ في «سِيَر النُّبلاء»[٢]: «أحدُ الأعلام، سَمِعَ من ابنِ عُلَيّةَ ووكيع وأبي أُسامةَ وطبقتِهم، وأخذَ الحروفَ عن يحيى بن آدم، والفِقهَ عن الحسنِ بنِ زياد. وكانَ من بُحورِ العِلم، وكانَ صاحبَ تعبُّدٍ وتهجُّدٍ وتلاوة، وله «كتابُ المناسك» في نيِّفٍ وستِّينَ جُزْءاً، وعاش خمساً وثمانينَ سنة، ومات سنة ٢٦٦هـ». اهـ.

وقال محمَّدُ بنُ إسحاقَ النَّديمُ في «الفِهرست»[٣]: «أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيّ، مُبرِّزٌ على نُظَرائِهِ من أهل زمانِه، وكان فقيهاً وَرِعاً ثبّاتاً على آرائه، وهو الذي فَتَقَ فقهَ أبي حنيفة، واحتَجَّ له، وأظهَرَ عِلَلَه، وقوّاه بالحديث، وحَلّاه في الصُّدور. وكان من الواقِفة، إلا أنه يرى رأيَ أهل العَدْل والتوحيد[٤]».

ثمَّ قال: «قرأتُ بخطِّ ابنِ الحِجازيّ[٥] أنه قال محمَّدُ بنُ شجاع: قالَ لي

---

(١) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٦٤.

(٢) ١٢: ٣٨٠ باختصار.

(٣) ص٢٥٦.

(٤) يعني: المعتزلة. وسيأتي تعقيبُ المُؤلِّف رحمه الله على ذلك ص١٥٠-١٥١.

(٥) ويُسمِّيه ابنُ النديم في مواضع أخرى من «الفهرست»: أبا القاسم الحجازيّ، وعزا إليه =

إسحاقُ بنُ إبراهيمَ المُصعَبيّ[(١)] ـ وكان لي صديقاً ـ : دعاني أميرُ المؤمنين، فقال لي: اختَـرْ لي من الفُقهاءِ رجلاً قد كتَبَ الحديثَ وتَفقَّهَ به معَ الرأي، وليَكُنْ مَديدَ القامة، جميلَ الخِلْقة، خُراسانيَّ الأصل، من نشأةِ دَوْلتِنا؛ ليُحامِيَ على مُلكِنا، حتّى أُقلِّدَه القضاء.

قال: فقلتُ: لا أعرفُ رجلاً هذه صِفتُه غيرَ محمَّدِ بنِ شجاع، وأنا أُفاوِضُه في ذلك. قال: فافعَلْ، فإذا أجابَكَ فصِـرْ به إليّ.

فقال: فدونَكَ يا أبا عبد الله.

فقلتُ: أيها الأمير، لستُ في ذلك بمُحتاج، وإنما يَصلُحُ القضاءُ لأجل ثلاثة[(٢)]؛ لِمَنْ يكتسبُ مالاً، أو جاهاً، أو ذِكْراً. فأما أنا فمالي وافِر، وأنا غنيّ، وإنّ الأميرَ لَيُوجِّهُ إليَّ بالمالِ لأُفرِّقَه، ولو احتَجْتُ إلى شيءٍ منه لأخذتُه. وأما الذِّكْرُ فقد سَبَقَ لي عند مَنْ يَقصِدُنا من أهل العِلم والفِقهِ ما فيه كفاية».

وقال المُوفَّقُ المكّيُّ في «المناقب» (١: ٩٥)[(٣)]: «وذكرَ محمَّدُ بنُ شجاع في تصانيفهِ نيِّفاً وسبعينَ ألفَ حديثٍ عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، مما فيها نظيرُها من الصحابة». اهـ .

وهذا توسُّعٌ بالغٌ في الحديثِ والأثرِ من مرفوع وموقوف، فمِثلُه يكونُ خبيراً

= ص١٣٦ كتابَ «التاريخ الملحق»، وسمّاه في ص٢٥٩: «الأخبار الداخلة في التاريخ».

(١) أبو الحسن، صاحب الشرطة ببغداد أيام المأمون والمعتصم والواثق والمتوكِّل، مات سنة ٢٣٥. «الأعلام» للزركلي ١: ٢٩٢.

(٢) يعني: إذا لم يكن العالمُ متعيِّناً للقضاء لإقامةِ العَدْل، وكان في عصره مَنْ يُولّى القضاء بكثرة. (ز).

(٣) أو ص٨٤.

بوجوهِ اختِلافِ الرِّواياتِ في الحديثِ وآراءِ الصحابة، فيكونُ عالي المنزلةِ في الاجتهادِ جدّاً، لو لم يكنْ كافراً وكذّاباً في نَظَرِ بعضِ النَّـقَلة!

وقال الحافظُ عبدُ القادر القرشيّ[١]: «محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيّ: من أصحابِ الحسنِ بنِ زياد، وكان فقيهَ أهلِ العِراقِ في وقتِه، والمُقدَّمَ في الفِقهِ والحديثِ وقراءةِ القرآن، معَ وَرَع وعبادة، ماتَ فَجْأَةً في سنةِ ستٍّ وسِتِّينَ ومئتَيْنِ ساجداً في صلاةِ العَصْـر. روى عن يحيى بنِ أكثَمَ[٢] ووكيع. حكاه الصَّيْمَريّ[٣]. قال الذهبيّ: تَفقَّهَ على الحسنِ بنِ زياد، وآخِرُ مَنْ حَدَّثَ عنه محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ يعقوبَ بنِ شيبة». اهـ.

وأرى ما في نسخةِ القرشيِّ مِن ذِكرِ «يحيى بنِ أكثم» تحريفاً من «يحيى بنِ آدم»، وهو المذكورُ في الكتبِ في عِدادِ شيوخِه، وإنْ كانَ من المُمكِنُ أخذُه عنه لمُعاصَـرَتِهِ له.

وقال البدرُ العينيُّ في «البناية»[٤]: «له تصانيفُ كثيرة، فإنْ قلتَ: أهلُ الحديثِ يُشنِّعونَ عليه تشنيعاً بليغاً، ونقلَ ابنُ الجوزيِّ[٥] عن ابنِ عَدِيّ[٦]: «أنه كان يَضَعُ

---

(١) في «الجواهر المضية» ٣: ١٧٣-١٧٤ (١٣٢٦).

(٢) في الطبعة المُحقَّقة من «الجواهر المضية»: «آدم»، وهو الصواب، كما سيُنبِّه إليه المُؤلِّف، وأشار مُحقِّقه د. الحلو إلى أنه «أكثم» في مطبوعة الهند، وهي ما ينقل عنه المُؤلِّف.

(٣) في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» ص١٦٤، لكنْ دون قوله: «روى عن يحيى بن أكثم ووكيع».

(٤) وهذه من أحسَن شـروح «الهداية» في استيفاء أدلَةِ الأحكام، وطُبِعَت «البنايةُ شـرح الهداية» في الهند قديماً، لكنَّها في غاية السقم، وبما في دار الكُتُب المِصـرية ومكتبة رُواقِ الأتراك بالأزهر الشـريفِ من الأجزاء تَتِمُّ نسخةٌ من الشـرح المذكور بخطِّ الشارح، لعلَّ اللهَ يُوفِّقُ بعضَ أصحاب المطابع لإعادةِ طبع هذا الشـرح المُفيد من تلك النُّسخة؛ ليَعُمَّ نفعُه. (ز).

(٥) في كتابه «الضعفاء والمتروكون» ٣: ٧٠.

(٦) انظر: «الكامل في الضعفاء» ٦: ٢٢٩٣.

الحديثَ في التشبيه، ويَنسُبُها إلى أهل الحديث». قلتُ: من جملةِ تصانيفه «كتابُ الرَّدِّ على المُشبِّهة»، فكيف يصحُّ عنه ذلك؟! وكان ديِّناً صالحاً عابداً فقيهَ أهل الرأي في وقته»[١]. اهـ.

وقال عليٌّ القاري في «طبقاتِ الحنفية»[٢]: «هو فقيهُ أهل العِراق في وقتِه، والمُقدَّمُ في الفقهِ والحديثِ وقراءةِ القرآن، معَ وَرَع وعبادة، قال الحاكم: «روى محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ موسى القُمِّيُّ عن أبيه عنه «كتابَ المناسك» له في نيِّفٍ وسِتِّينَ جُزْءاً كباراً دِقاقاً». وله «تصحيحُ الآثار»، وهو كتابٌ كبير، و«كتابُ النوادر»، و«كتابُ المُضاربة»، و«كتابُ الرَّدِّ على المُشبِّهة»[٣]، وله مَيْلٌ إلى المُعتَزلة. وقال أبو الحسنِ عليُّ بنُ صالح: حكى لي جدِّي: أنه سَمِعَ الثَّلْجيَّ يقول: ادفِنُوني في هذا البيت، فإنه لم يَبْقَ فيه طابقٌ إلا خَتَمتُ فيه القرآن[٤]». اهـ.

وسأتحدَّثُ إن شاءَ اللهُ تعالى عمّا كانَ النَّـقَلةُ يَنقِمُون عليه، معَ الرَّدِّ عليهم، بقَرْع الحجّةِ بالحجّة، لا بالتهوُّرِ والإقذاع كما هو دَيْدَنُهم منذُ ثَوَرانِ فِتنةِ القول بخَلْقِ القرآن.

قالَ ابنُ كامل[٥]: «كان فقيهَ العِراق في وقته»[٦]. اهـ.

---

(١) «البناية شرح الهداية» ١: ٣٧٧.

(٢) «الأثمار الجنية في الأسماء الحنفية» ص٤٥٧-٤٥٨.

(٣) وثمّة نقولات عن هذا الكتاب منثورة في «مشكل الحديث وبيانه» لابن فورك ص٧٧ و٧٨ و١٠٩ و١١٠ و٢١٦ و٢٢١ و٢٤٢ و٢٤٧ و٢٩٢.

(٤) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٦.

(٥) القاضي أبو بكر أحمدُ بنُ كامل بن خلف الشَّجَريُّ، علامة فقيه، مات سنة ٣٥٠. «تاريخ بغداد» ٥: ٥٨٧، و«الأنساب» للسمعاني ٨: ٦٥. وانظر تعليقي على «حسن التقاضي» ص٥.

(٦) رواه عنه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٨، وفيه: «فقيه العراقَيْن في وقته».

ولفظُ الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (٢٢٤)[١]: «وأما أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيُّ فإنه كثيرُ الحديثِ كثيرُ التصنيف، رأيتُ عند أبي عبدِ الله محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ موسى القُمِّيِّ خازنِ السُّلطان، عن أبيه، عن محمَّدِ بنِ شجاع «كتابَ المناسِك» في نيِّفٍ وسِتِّينَ جُزْءاً كِباراً دِقاقاً». اهـ.

وهذا العالـمُ الجليلُ المعروفُ بين الحفّاظِ بكثرةِ الحديثِ وكثرةِ التصنيفِ وبالغ العبادةِ والتِّلاوة، المَخْتومُ له بخير، يَسْعى كثيرٌ من حشويّةِ الرُّواةِ في الإساءةِ إلى سُمْعتِهِ كذباً وزُوراً، فمَنْ لا يُصدَّقُ في مِثل أبي حنيفةَ وأصحابِهِ باعتِبارهِ ظِنِّيناً مُتَّهماً، كيف يُصدَّقُ في باقي علماءِ المذهب؟ فانخداعُ بعضِ مَنْ أَلَّفَ في الرِّجالِ من علمائنا المُتأخِّرين[٢]، بما سَطَّرَه أهلُ العُدْوانِ من الحشويّة، وتصديقُهم في فريقٍ دونَ فريق، ممّا يُؤسَفُ له، وذلك من جَهْلِهم بالدَّخائل في كلماتِ هؤلاءِ النَّـقَلة، وعَدَم دراستِهم لكُتُبِ الرِّجالِ كما يجب، جَرْياً معَ التقليدِ الأعمى، واللهُ وليُّ الهداية.

وفي «تكمِلةِ الرَّدِّ على نونيّـةِ ابنِ القيِّم»[٣] (٩٦) بعضُ بَسْطٍ في ذلك.

* * *

(١) أو ص٦٣٢.

(٢) كأنه يعني الإمامَ اللكنويَّ رحمه الله تعالى في «الفوائد البهية» ص١٧١.

(٣) وهو تعليقاتُ المُؤلِّف على «السيف الصَّقيل» للتقيّ السبكيّ.

رأيُـه في مسائل الاعتقاد
التي كان يجري النِّقاشُ فيها بين أهل عصـره

وقد ذكرتُ في «تأنيب الخطيب» (٥٥)[١] بسَنَدِ محمَّدِ بنِ شجاع عن أبي حنيفةَ في قِصّةٍ طويلةٍ عن سؤالِ بعضِهم أصحابَ أبي حنيفةَ عن مسألةِ خَلْقِ القرآن، وسُكوتِهم عن الجوابِ لغَيْبوبةِ شيخِهم، وحكايتِهم له ما جرى عند قُدومِه، إلى أنْ قال: «فما كانَ جوابُكم فيها؟ قلنا: لم نتكلَّمْ فيها بشيء، وخَشِينا أن نتكلَّمَ بشيءٍ تُنكِرُه. فسُـرِّيَ عنه وأسفَرَ وجهُه، وقال: جزاكم اللهُ خيراً، جزاكم اللهُ خيراً، احفَظُوا وصيَّتي، ولا تتكلَّموا فيها بكلمةٍ واحدةٍ أبداً، ولا تَسْألوا عنها أحداً أبداً، انتَهُوا إلى أنه كلامُ الله عزَّ وجَلّ، بلا زيادةِ حَرْفٍ واحد، ما أحسَبُ هذه المسألةَ تنتهي حتّى تُوقِعَ أهلَ الإسلام في أمرٍ لا يقومونَ له ولا يَقعُدون، أعاذَنا اللهُ وإياكم من الشيطانِ الرَّجيم»[٢]. اهـ.

وقد نَقَلْنا أيضاً بسَنَدِ محمَّدِ بنِ شجاع، عن الحسنِ بنِ زيادٍ والحسنِ بنِ أبي مالكٍ وغيرِهما، عن أبي يوسفَ وزُفَرَ وغيرِهما مِثْلَ هذا الرأي في «حُسْن التقاضي» و«لمحات النَّظَر» و«التأنيب»[٣] وغيرها.

---

(١) أو ص١١١-١١٢.

(٢) رواه ابنُ أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» ص١١٦-١١٧، وابنُ عبد البر في «الانتقاء» ص١٦٦=٣١٨.

(٣) «حسن التقاضي» ص١٢٣-١٢٤، و«لمحات النظر» ص٤٨، و«تأنيب الخطيب» ص٥٤-٥٥=١٠٨-١١٢.

وبهذا الرأي الذي كان يَدِينُ به محمَّدُ بنُ شجاع يَعُدُّه النَّـقَلةُ من الواقفة(١)، بل يُكفِّرونَه(٢)، فسُبْحانَ قاسِم العُقول!

والقولُ بأنّ القرآنَ كلامُ الله، والسُّكوتُ عما زادَ على ذلك ممّا لم يَرِدْ في الكتابِ والسُّنّة: هو الصَّوابُ القاطعُ للنِّزاع المُهدِّئُ للعقولِ الثائرة، كما هو ظاهر. وحاشى أنْ يُريدَ هو ولا أحدٌ من أصحابِ أبي حنيفةَ أنّ القرآنَ باعتبارِ وجودِهِ العِلميِّ في عِلم الله حادث، أو أنْ يُريدَ أحدٌ منهم قِدَمَ ما بأيدي البَشَـرِ من القرآنِ في الأذهانِ والألسِنةِ والصُّحُف؛ ليكونوا كفّاراً في الحالتَيْن، لأنّ القولَ بحُدوثِ القديم أو بقِدَم الحادثِ من أشنع أنواع الكفرِ عند مَنْ يَعقِلُ ما يُقالُ له.

وأما القولُ بما قالَ به محمَّدُ بنُ شجاع، نَقْلاً عن أئمَّتِنا، مِنَ الوقوفِ حيثُ وقفَ الكتابُ والسُّنّة، مِن غيرِ زيادةِ شيءٍ على قولنا: إنّ «القرآنَ كلامُ الله»، كما توارثَه أئمَّتُنا، فهو مَحْضُ الصَّواب ولُبُّ الحِكمة.

فلو كانَ أهلُ الشأنِ أخذوا بذلك لَفَتَـرتِ الفِتنة، ورجعَ الجميعُ إلى رشدِهم، وانصَـرَفوا إلى ما فيه خيرُهم، لكنْ وقعَ ما كان يَتوقَّعُه الإمامُ الأعظم، ووَصَلَ الأمرُ إلى حَدِّ إكفارِ مَنْ يقولُ بهذا الصواب، وتخليدِ ذلك في الكتبِ مدى الأحقاب.

وهذا هو الذي بسَبَبِهِ كان يُرْمى محمَّدُ بنُ شجاع بالمَيْلِ إلى الاعتِزال(٣)،

---

(١) انظر: «الفهرست» لابن النديم ص٢٥٦، و«تاريخ بغداد» للخطيب ٣: ٣١٦، و«الأنساب» للسمعاني ٣: ١٤٥، و«سير أعلام النبلاء» للذهبيّ ١٢: ٣٨٠، وغيرها.
ونقلها ابنُ الجوزيّ في «المنتظم» ١٢: ٢٠٩ بالمعنى مع إخلال شديد، فقال: «كان رديء المذهب في القرآن».

(٢) كما في قول القواريريّ عند الخطيب ٣: ٣١٧. وسيأتي الكلام عليه ص١٧١.

(٣) كما سلف ص١٤٤ في كلام ابن النديم.

وحاشاه من ذلك، بل كانَ من أبعَدِ خَلْقِ الله عن الانحيازِ لإحدى هاتين الطائفتَيْن: المُعتَزلةِ والحشويّة، بل كان حنيفاً حنفيّاً لا يميلُ إلى هؤلاء، ولا إلى هؤلاء، بل كان يَقْسو بعضَ قَسْوةٍ على أهلِ المُغالاة، فجازَوْهُ جزاءَ سِنِمّـار[1]، واللهُ سبحانَه يُكافِئُه على صِدقِ جهادِهِ في سبيل الدِّين وقَمْع المُبتَدِعين، مُكافأةَ المُـتَّقين.

ومَوعِدُنا في الكلام عن الباعِثِ إلى تقوُّلاتِ النَّـقَلةِ فيه المبحثِ الآتي، فسنُدافِعُ عنه فيما هو مظلومٌ فيه إن شاءَ اللهُ تعالى، بما نرجو المَثُوبةَ فيه.

* * *

---

(١) مَثَلٌ يُضـرَبُ لمن يجزي بالإحسان الإساءة. انظر: «مجمع الأمثال» للميداني ١: ١٥٩، و«المستقصى في أمثال العرب» للزمخشري ٢: ٥٢.

التحدُّث عما رماه به بعضُ الجارحين من خصوم المُنزِّهين

لابن عَدِيٍّ انحرافٌ عجيبٌ عن أبي حنيفةَ وأصحابه، فلا تجدُ في كتابه «الكامل» كلمةً واحدةً في الثناءِ على واحدٍ منهم، بل كلامُه كلُّه تجريحٌ وتشنيعٌ فيهم، معَ أنهم قادةُ الأُمّةِ في الفقهِ والعقيدةِ مِن أقدم العصور إلى اليوم وإلى ما شاء الله، بل لا يستطيعُ أحدٌ ممَّنْ يَعِي ما يقولُ أو يُقالُ له تهوينُ مَدارِكِهم في الكتابِ والسُّنّةِ في الفروع والأصول والعقيدة، بل باقي أربابِ المذاهبِ الفقهيّـةِ انتـهَجُوا مناهجَهم الفقهيّـةَ باستِدراكٍ طفيفٍ يُناقِشُهم المُتأخِّرونَ في ذلك، وسَبْقُهم بالفَضْل تحتَ اعتِرافِ الجميع، إلا مَنْ طمَسَ اللهُ بصيرتَه، فأصبحَ يَتخبَّطُ في مُكابَرةِ الحقائق.

ولذا قالَ ابنُ الأثير في «جامع الأصول» ما معناه: «لو لا أنّ اللهَ سبحانه جَعَلَ سِـرّاً في أبي حنيفة، لَـمَا اتخذَه شطرُ الأُمّةِ المُحمَّديّـةِ قُدْوةً في دينِ الله، يَتعبَّدونَ الله بمذهبه من أقدم العصورِ إلى اليوم»[1]، ثم يشكو مُرَّ الشكوى من بعضِ أهل مذهب حيثُ يَتَحاملون على هذا الإمام الفَذِّ، وأطالَ الكلامَ في ذلك.

---

(١) «جامع الأصول» ١٢: ٩٥٢، ولفظُه: «ويدلُّ على صحّة نزاهته عنها: ما نشـرَ اللهُ تعالى له من الذِّكر المنتشـر في الآفاق، والعلم الذي طبّق الأرض، والأخذ بمذهبه وفقهه، والرجوع إلى قوله وفِعْلِه، وإنّ ذلك لو لم يكن لله فيه سِـرٌّ خفيّ، ورضا إلهيّ، وفقَه اللهُ له، لَـمَا اجتمعَ شَطرُ الإسلام أو ما يُقاربُه على تقليده والعمل برأيه ومذهبه، حتّى قد عُبِدَ اللهُ ودِينَ بفقهه، وعُمِلَ برأيه ومذهبه، وأُخِذَ بقوله إلى يومنا هذا ما يُقارِبُ أربعَ مئةٍ وخمسين سنة، وفي هذا أدلُّ دليل على صِحّةِ مذهبه وعقيدته».

والواقعُ أنّ أقلَّ ما يُقالُ في أتباعِهِ أنهم شَطْرُ الأُمّةِ المُحمَّديّة، والصحيحُ أنهم ثُلُثا الأُمّة، كما حَقَّقَ عليٌّ القاري في «شـرح المِشكاة»[١]، والتدليلُ على ذلك سَهْلٌ مَيْسور. فيكونُ التطاولُ والتحامُلُ عليه استِهانةً وعَداءً وتحامُلاً على مُعظم الأُمّةِ المُحمَّديّة، ووِزْرُ ذلك لا شكَّ عظيم.

ونحن على استِعدادٍ للنظر في كلِّ نقدٍ يُوجَّهُ إلى واحدٍ من أئمّتِنا، وقبولِ ما يُبرهَنُ عليه منها بكلِّ إنصاف، لكن مَنْ نراه يملأُ كتابَه كلَّه بمثالبَ شنيعةٍ في جميع أئمّتِنا، من غيرِ ذِكرِ أيِّ منقبةٍ لواحدٍ منهم، باسم القيام بتجريح المجروحينَ من نَقَلةِ العِلم، نكشفُ عن اتجاهِهِ السِّتار، ونُبدي ما ينطوي عليه من سوءِ النِّية، وفسادِ الطويّة، باعتبارِ أنّ عملَه ذلك إهانةٌ للأُمّة، وامتهانٌ للمِلّة، حيثُ عدَّهم اتخذوا شِـرارَ خَلْقِ الله قُدوةً في دين الله.

فنُناقِشُ ابنَ عَدِيٍّ المُتعدِّي على كلماتِهِ الخارجةِ عن الاتِّزان، ومن عيوبِ ابنِ عَدِيٍّ في «الكامل» أخذُه الشيوخَ بعيوبِ الرُّواةِ عنهم[٢]، وهذا إخسارٌ في الميزان، كما يُشيرُ إلى ذلك الذهبيُّ والسَّخاويُّ وغيرُهما[٣].

وابنُ عَدِيٍّ يقولُ في «الكامل»[٤] في ترجمةِ الإمام أبي عبدِ الله محمَّدِ بنِ شجاع الثَّلْجيِّ رضِيَ اللهُ عنه: «محمَّدُ بنُ شجاع، أبو عبد الله الثلجيُّ: من أصحاب

---

(١) المُسمّى «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» ١: ٢٨.

(٢) انظر: مقدِّمة المُؤلِّف لـ«نصب الراية» المُسمّاة «فقه أهل العراق وحديثهم» (ص٨٤ بعناية الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، أو ص٣٣٤-٣٣٥ من «مقدمات الإمام الكوثريّ»)، واقتصر هناك على ذِكرِ الذهبيّ دون السَّخاويّ.

(٣) انظر مثلاً: «ميزان ٱلاعتدال» للذهبي ٢: ٦٢٩ و٣: ٣٣١. وانظر: «الرفع والتكميل» للكنويّ ص٣٣٩ وما بعدها، مع تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة رحمه الله تعالى عليه.

(٤) ٦: ٢٢٩٢-٢٢٩٣.

الرأي، مُتعصِّب، سمعتُ موسى بنَ القاسم بنِ موسى بنِ الحسنِ بنِ موسى بنِ الأشيب يقول: كان ابنُ الثَّلجيِّ يقول: مَنْ كانَ الشافعيّ؟! إنما كان يَصحَبُ بَرْبَراً المُغنِّي[١]. فلم يَزَل يقولُ هذا إلى أن حَضَـرَه الوفاةُ، فقال: رَحِمَ اللهُ أبا عبد الله (يعني: الشافعيَّ)، وذكرَ عِلمَه، وقال: قد رجعتُ عمّا كنتُ أقولُ فيه.

قال الشيخ (يعني: ابن عَدِيّ): وكان يَضعُ أحاديثَ في التشبيه، يَنسُبُها إلى أصحابِ الحديثِ ليَثلِبَهم بها.

روى عن حِبّانَ بنِ هلال ـ وحبّانُ ثقة ـ، عن حمّادِ بنِ سَلَمة، عن أبي المُهزِّم، عن أبي هريرة، عن النبيِّ عليه الصلاةُ والسلامُ قال: «إنّ الله خلقَ الفَرَس، فأجراها فعَرِقَت، ثم خلقَ نفسَه منها». معَ أحاديثَ كثيرةٍ وضعَها من هذا النَّحْو، فلا نُحِبُّ أن نَشتَغِلَ به، لأنه ليس من أهل الرواية، حَمَلَه التعصُّبُ على أنْ وضعَ أحاديثَ ليَثلِبَ أهلَ الأثر». اهـ.

و(أحاديث) في الموضعَيْن: (أحاديثاً) في عبارته[٢]، حيثُ لم يكن يَرْعى قواعدَ النَّحْو، لأنه كان عامِّيّاً لحّاناً[٣]، ليس عندَه من العربيّـةِ ما يُقوِّمُ به لسانَه، فضلاً عن أن يكونَ حائزاً لعِلم يُقوِّمُ به فِكرَه، وقد فَسَدَ بمُعاشـرةِ ابن أبي داود[٤]

---

(١) في الأصل: «بريراً المُغنِّي»، والمُثبَتُ من «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣: ٥٧٨، و«الوافي بالوفيات» للصفدي ٣: ١٢٣. ولبربر هذا ترجمة في «تاريخ بغداد» ٧: ٦٣٩، ونقلها عنه الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ١: ٣٠٢، وابن حجر في «اللسان» ٢: ٢٦٧ (١٤٠٩).
وتحرَّف في مطبوعة «الكامل» إلى: «ابن المعنى»! والمُؤلِّف ينقلُ عنه من المخطوط.

(٢) وأُصلِحَت في المطبوع منه.

(٣) كما نبَّه عليه ابنُ عساكر في ترجمته من «تاريخ دمشق» ٣١: ٦، والذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ١٦: ١٥٤ و«تاريخ الإسلام» ٢٦: ٣٤١.

(٤) انظر ما تقدَّم ص١١٣-١١٤.

المعروف، وكلُّ ما فيه اطِّلاعُه على قماطرِ النَّـقَلةِ الرُّحَّل لأجل كتابةِ الأحاديثِ من الشيوخ، فنستأنسُ برواياتِهِ معَ النظرِ في أسانيده، ولا نُجاريه في جهالاتِهِ تعبيراً وتفكيراً.

هذا ما نذكرُه عَرَضاً، أما قولُه: «من أصحاب الرأي» فنعم، لأنه كان صاحبَ غَوْصٍ وفَهْم في الكتابِ والسُّنّة، ولا فِقهَ حيثُ لا رأي، وفقهاءُ الصحابةِ والتابعينَ كلُّهم من أهل الرأي، والآثارُ في ذلك مسـرودةٌ في «جامع بيان العِلم» و«الفقيه والمُتفقِّه»[1]، ولذا ذكرَ ابنُ قُتيبةَ في «المعارف»[2] مالكَ بنَ أنسٍ في عِدادِ أهل الرأي، ولا أدري لماذا لم يَذكُر إمامَ ابنِ عَدِيٍّ في أحدِ فريقَي الرأي والحديث؟!

وأما رميُه بالتعصُّب فلم يُدلِّلْ عليه، وإنما التعصُّب هو التحزُّبُ لرأي أو طائفةٍ بدونِ إقامةِ حُجّة. وهو الذي مضى عليه ابنُ عَدِيٍّ في «كامِلِه»، فيكونُ هذا محاولةً منه أن يرميَه بدائه، وطريقُ ابنِ شجاع في الآراءِ والمسائل إقامةُ الحجّةِ عليها، كما تجدُ مِصداقَ ذلك في كتبِ المذهب.

وأما قولُه: «مَنْ كانَ الشافعيّ؟!»، ومؤاخذتُه على مصاحبتِهِ لـمُغَنٍّ: فمِن قبيلِ ما رواه محمَّدُ بنُ إسحاقَ النَّديمُ في «الفِهرِست»[3] عن أبي القاسم الحجازيّ، عن

---

(١) «جامع بيان العلم» ٢: ٨٤٤-٨٦٣ باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص، و٢: ٨٦٩-٨٧٧ باب في إثبات المقايسة في الفقه، و٢: ٨٩٣-٨٩٧ باب نفي الالتباس في الفرق بين الدليل والقياس وذِكر من ذمَّ القياس على غير أصل، و٢: ١٠٣٧-١٠٨٦ باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظنّ والقياس على غير أصل، و«الفقيه والمتفقِّه» ١: ٤٩٠-٥٠٤ ذِكرُ ما روي عن رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم في الحكم بالاجتهاد وطريق القياس، و١: ٥٥١ ذِكرُ الكلام في النظر والجدل.

(٢) ص٤٩٨.

(٣) ص٢٥٩.

محمَّدِ بنِ شجاع قال: «كان يَمُرُّ بنا في زيِّ المُغنِّينَ على حمار، وعليه رداءٌ مَحشُوّ، وشَعرُه مُجعَّد». فلا أستَسيغُ أن يَتكلَّمَ أحدٌ في إمام من أئمَّةِ المُسلِمين بمثل هذه اللَّهْجة! ولا شكَّ أنّ هذا الزِّيَّ الذي كان يَتزيّى به الإمامُ هو زيُّ أهل الحجاز، وكانَ ابنُ شجاع يرى ورودَ بعضِ المُغنِّين من الحجاز بهذا الزِّيّ، فظنَّ أنه زيُّ المُغنِّين، وأهلُ الحجازِ كانوا يَتَسامحونَ في الغِناء، ولم يكن عندَهم جمودُ أهل العِراقِ في ذلك، بل بعضُ شيوخُهم الذين يَقدَمون العِراقَ كانوا يَستَصحِبون مَنْ يُغنِّيهم، كما فعلَ إبراهيمُ بنُ سعدٍ الزُّهْريُّ(١) وعبدُ المَلِكِ ابنُ الماجِشون(٢).

ثم كيفَ يَعُدُّ صحبةَ مِثلِ إبراهيمَ المَوصِليِّ(٣) المُغنِّي مَثَلاً وسيلةَ تعييرٍ في

---

(١) إمام حافظ ثقة حجّة، مات سنة ١٨٥.

قال الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٣٠٦: «كان ممَّنْ يَترخَّصُ في الغناء على عادة أهل المدينة، وكأنه لِيمَ في ذلك، فانزعجَ على المُحدِّثين، وحَلَفَ أنه لا يُحدِّثُ حتى يُغنِّيَ قبله، فيما قيل». قلت: والقِصَّةُ رواها أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسيّ في رسالته في السماع، ونقلها عنه النويري في «نهاية الأرب في فنون الأدب» ٤: ٢١٥.

(٢) مفتي المدينة عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة، من تلاميذ الإمام مالك، توفي سنة ٢١٣ أو ٢١٤.

ذكر ابن عبد البر في «الانتقاء» ص٥٧=١٠٤ أنه «كان مُولَعاً بسماع الغناء ارتحالاً وغيرَ ارتحال، قال أحمد بن حنبل: قَدِمَ علينا ومعه مَنْ يُغنِّيه».

وذكر الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٨: ٣٧٢ في ترجمة ابن عمِّه المُحدِّث الفقيه الثقة يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة: «قال ابنُ معين: كُنّا نأتي يوسفَ ابنَ الماجشون يُحدِّثنا، وجواريه في بيتٍ آخرَ يَضرِبْنَ بالمِعزَفة»، وعقَّبه الذهبيُّ بقوله: «أهلُ المدينة يترخصون في الغناء، هم معروفون بالتسمُّح فيه».

(٣) أبو إسحاق إبراهيم بن ماهان بن بَهمَن الموصلي (١٢٥–١٨٨)، برع في الآداب والشعر والموسيقى، واتصل بالخلفاء، وأجاد الغِناء بالفارسية والعربية، وكان نديَّ الصوت جدّاً =

العِراق، معَ إتقانِهِ كثيراً من العلوم؟! والغِناءُ نفسُه فنٌّ يختلفُ حكمُه باختِلافِ الغايات.

ولعلَّ لَـهْجَةَ ابنِ شجاع أتت من جهةِ أنّ الشافعيَّ سبقَ أن آذى شيخَه الحسنَ ابنَ زيادٍ بقوله: «ليس هناك»، وبتدبيرِ أن يُكلِّمَه بعضُ تلاميذه الذين انفَضُّوا من حولِهِ وانحازوا إليه، كما سبق[1]، لكنْ بالنظرِ إلى أنّ محمَّدَ بنَ شجاع رجعَ عن ذلك وأقرَّ بعِلم الشافعيِّ نقول: عفا اللهُ عمّا سَلَف، ونَسكُت.

على أنّ موسى ابنَ الأشيَبِ تُوفِّي سنةَ ٣٣٩هـ، ولم يُدرِكْ زمنَ ابنِ شجاع. وأبو القاسم الحجازيّ: غيرُ مُوثَّق.

وأما قولُه: «وكان يضعُ أحاديثَ في التشبيه، ويَنسُبُها إلى أصحابِ الحديث»، فداهيةٌ دَهْياء، وأشنَعُ افتراء، على مِثلِ ذلك الإمام الجليل المُشتَهِرِ بإمامتِهِ وأمانتِه، وسَعةِ روايته، ودِقّةِ درايته، وكثرةِ عبادتِه، وحُسْنِ خاتمتِه، حتّى لم يَجتَـرِئْ أمثالُ ابنِ أبي حاتم والعُقَيليِّ وابنِ حِبّانَ على أن يتكلَّموا فيه ببنتِ شفة. وابنُ عَدِيٍّ تراه يَرْميه هذا الرَّمْيَ الفظيعَ بدونِ أيِّ دليل!

وليس ابنُ شجاع مصدرَ ذيوع تلك الروايةِ الفاضِحةِ بينَ النَّـقَلة، بل كانت مُتناقَلةً بينَ جَهَلةِ الرُّواةِ في عَصْـرِه وقبلَه، وابنُ قُتيبةَ يشكو مُرَّ الشكوى من حَمْلِهم لمثل تلك الفاضحة، ويقولُ في «الاختلاف في اللفظ» (ص٤٥)[2]: «ولما رأى

= ماهراً بالعود، وكان ينظمُ الأبيات ويُلحِّنُها ويُغنِّيها. «سير أعلام النبلاء» ٩: ٧٩-٨٠، و«الأعلام» للزركلي ١: ٥٨-٥٩.

وليس لإبراهيم الموصليّ ذِكرٌ فيما سلف، وإنما المذكورُ سابقاً ص١٥٤ هو بربر المُغنِّي، وكأنَّ المُؤلِّفَ رحمه الله تعالى ذكره مثالاً للوقوف على صفة مُغنِّي ذاك الزمان.

(١) ص١١٨-١١٩.

(٢) أو ص٤٠ من مطبوعة دار الكتب العلمية، وهي بتعليقات المُؤلِّف وإن لم يُذكَر فيها اسمُه. وأشار إليه ابنُ قتيبة أيضاً في «تأويل مختلف الحديث» ص٥٣.

قومٌ من الناسِ إفراطَ هؤلاءِ في النفي، عارَضُوهُم بالإفراطِ في التمثيل، فقالوا بالتشبيهِ المَحْض وبالأقطارِ والحدود، وحَمَلوا الألفاظَ الجائيةَ في الحديثِ على ظاهِرِها، وقالوا بالكيفيّةِ فيها، وحَمَلوا من مُستَشنَع الحديث: عَرَقَ الخيل، وحديثَ عَرَفات، وأشباهَ هذا الموضوع ما رأوا أنّ الإقرارَ به من السُّنّة، وفي إنكاره الرِّيبة. وكلا الفريقَيْنِ غالط».

وقال ابنُ عساكرَ في «تبيين كذب المُفتري» (ص ٣٦٩)[١] ردّاً على أبي عليٍّ الأهوازيّ[٢]: «إنه كان سالمياً مُشبِّهاً مُجسِّماً حشوياً». ثم ذكرَ كتابَ الأهوازيِّ المُسمّى «البيان في شرح عقودِ أهل الإيمان» المُحتَوي على الأحاديثِ الموضوعة، كحديثِ ركوبِ الجمل، وعَرَقِ الخيل.

فهل كان محمَّدُ بنُ شجاع هو الذي أذاعَ بينَ النَّقَلةِ تلك الفاضحةَ في عصرِ ابنِ قُتيبةَ المُعاصِرِ له؟! أم هو الذي حَمَلَ أناساً على تدوينها في كتبِهم؟!

وكتابُ أبي عليٍّ الأهوازيِّ كان محفوظاً في ظاهريّة دمشق.

فهنا دعوى أنه يَضَعُ أحاديثَ في التشبيه، ولم يَنقُل ابنُ عَدِيٍّ ذلك عن أحد، ولا رفعَ سندَه في شيءٍ منها إلى ابن شجاع، بل جازَفَ وقال: إنه روى حديثَ الفَرَسِ عن حِبّانَ بنِ هلال. ولو انفردَ مِثلُه بالروايةِ عن حِبّانَ لَـمَا ساغ رميُه بوَضْع تلك الفاضحة، معَ وجودِ مِثلِ حمّادِ بنِ سَلَمةَ المُختَلِط، الذي شهرَ بإدخالِ ربيبِهِ عبدِ الكريم بنِ أبي العَوْجاءِ وربيبِهِ الآخرِ زيدٍ المعروفِ بابنِ حمّادِ بنِ سَلَمةَ أحاديثَ موضوعةً في كتبه[٣]، مع صِحّةِ روايته فيما قبلُ، وإمامتِهِ في العربية. وفي

---

(١) وذكر ابنُ عساكر نحوَه أيضاً في ترجمة الأهوازيّ من «تاريخ دمشق» ١٣ : ١٤٥، وتابعه الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» ٣٠ : ١٢٨، وابن حجر في «لسان الميزان» ٣ : ٩٦ (٢٣٤٧).

(٢) الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد (٣٦٢-٤٤٦).

(٣) أما ابن أبي العوجاء فزنديق مُعثَّر، كما في «لسان الميزان» ٥ : ٢٤١ (٤٨٧٤)، وكونُه =

كتبِ الموضوعاتِ المبسوطةِ نماذجُ كثيرةٌ ممّا أُدخِلَ عليه(١)، راجِعْ «كتابَ ابنِ الجوزي»(٢) وغيرَه.

وشيخُه أبو المُهزِّم ـ بكسرِ الزاي المُشدَّدة ـ : يزيدُ بنُ سفيان، يقولُ عنه شعبة: «لو يُعطى درهماً لوَضَعَ حديثاً، وكان أبو المُهزِّم مطروحاً في مسجدِ ثابت، لو أعطاه إنسانٌ فَلْساً لحدَّثَه سبعينَ حديثاً»(٣).

فخِلعةُ الوَضْع لا تُخلَعُ على مِثْلِ ابنِ شجاع معَ وجودِ حمّادِ بنِ سلمةَ وأبي المُهزِّم في السَّنَد. ومن قِلّةِ الدِّينِ رميُ مِثْلِ محمَّدِ بنِ شجاع بوَضْع أحاديث،

= ربيبَ حماد بن سلمة وقصّةُ دسِّهِ في كتبه ذكرها ابنُ عديّ في «الكامل» ٢: ٦٧٦، وكذَّبها، وسيُناقشُه المُؤلِّفُ فيها قريباً ص١٦٥-١٦٧.

وأما زيد فقد ذكره الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» ٢: ١٠٢، وأحال إلى خطبة «الموضوعات» لابن الجوزيّ، ولم أره فيه، وتعقَّبه ابن حجر في «اللسان» ٣: ٥٥٣ بأنّ «هذا شيء لا أصل له، ولا وجود لهذا الرجل، وما أدري هذه الحكاية لابن الجوزيِّ من أين؟! فقد قال الإمامُ أحمد رضِيَ الله عنه: من علامة الأبدال أنه لا يُولَدُ لهم، وكان حمادُ بنُ سلمةَ من الأبدال، ولم يُولَدْ له»، لكنَّ كلام المُؤلِّف في أنه ربيبُه، لا ابنُه من صُلْبه، والله أعلم.

(١) ويقول المُؤلِّف في تعليقاته على «السيف الصقيل» ص٩٦: «وقد سَئِمَ أهلُ العلم من كثرة ما يَرِدُ بطريق حمّادِ بنِ سَلَمةَ من الروايات الساقطة في صفات الله سبحانه»، ويقول في تعليقه على «الأسماء والصفات» للبيهقي ص٣٧٢: «واستقصاء ما في حديث ابن سلمة من المناكير التي دسَّها ربيبُه يحتاجُ إلى كتاب خاصّ».

(٢) أظهرها ما فيه ١: ١٢٢، وسيأتي لفظُه ص١٦٧، وانظر أيضاً: «العلل المتناهية» له ١: ٢٣ (١٨)، وسيأتي لفظُه ص١٦٧.

وقد ذكر المُؤلِّف رحمه الله تعالى نحوَ هذا في تعليقه على «السيف الصقيل» ص٩٧-٩٨، وأتبَعَه بقوله: «بل ما سَرَدَه ابنُ عَدِيٍّ نفسُه في «الكامل» في ترجمة حمّادٍ هذا من الأحاديث التالفة المرويّةِ بطريقه كافٍ في معرفة سقوطِ ما يُروى بطريقه في الصِّفات».

(٣) كما في «الكامل» لابن عدي ٧: ٢٧٢١، و«تهذيب الكمال» للمِزِّيّ ٣٤: ٣٢٩.

من غيرِ ذِكرِ دليلٍ واحدٍ على وَضْعِهِ لحديثٍ واحدٍ بسَنَدٍ يُوصِلُ إليه.

وغايةُ ما في الأمرِ أنه وقعَ في «تاريخ الحاكم»(١): أنبأنا إسماعيلُ بن محمَّد الشعرانيّ، أُخبِرتُ عن محمَّد بن شجاع الثلجيّ، أخبرني حِبّانُ بنُ هلال، عن حمادِ ابنِ سَلَمة، عن أبي المُهزِّم، عن أبي هريرةَ مرفوعاً: «إنّ الله خلقَ الخيل، فأجراها فعَرِقَت، ثم خلقَ نفسَه منها»(٢).

ولا إمكانَ لاتهام مِثل ابنِ شجاعٍ في دينه ووَرَعِهِ بوَضْع مِثل هذا الخبرِ الساقطِ بقولِ إسماعيلَ بنِ محمَّدٍ الشعرانيّ: «أُخبِرتُ عنه»، لأنّ هذا نصٌّ على انقطاع الخبر، فمَنْ هذا الذي أخبَرَه عنه، أسمعَه منه سماعاً أم سمعَه من آخرَ يقولُ أيضاً: أُخبِرتُ عنه؟ وما مَبلَغُ ثقةِ هذا وذاك وذلك؟ وبين الشعرانيِّ وابنِ شجاع من المُدّةِ ما يجعلُ الساقطَ من بينهما نحوَ ثلاثةِ أشخاص(٣)، فمَنْ هؤلاء المجاهيل؟ وما هيَ أحوالهم؟

ولم يُرْمَ محمَّدُ بنُ شجاع أصلاً بوَضْع خبرٍ معيَّنٍ في كتابٍ من الكتبِ فيما نَعلَم، معَ طولِ أمَدِ بحثِنا عن ذلك(٤). ولم يَرْمِهِ أحمدُ ـ معَ ما بينهما من الجفاءِ ـ

---

(١) ومن طريقه أخرجه الجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (٥٣)، وابنُ الجوزي في «الموضوعات» ١: ١٠٥.

(٢) وأما ما أخرجه الجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (٥٢) من طريق أبي علي الحسن بن أبي الحسن زاهر الدين قال: حدَّثنا أبو محمَّد عبد العزيز بن محمد بن أحمد بن منده قال: حدَّثنا أبو عبد الله محمَّد بن شجاع الثلجي، به. فهذا إسناد متصل إلى ابن شجاع، إلا أنّ الراويَيْن دونه (أبا عليّ وأبا محمَّد) لم أعرفهما.

(٣) توفي الشعراني سنة ٣٤٧، كما في «تاريخ الإسلام» ٢٥: ٣٧٣-٣٧٤، وتوفي محمد بن شجاع سنة ٢٦٦، وعامةُ الرواة عن ابن شجاع (المذكورين فيما سبق ص١٣٤-١٣٧) تُوفُّوا بين ٣٠٠ و٣٣٠، فالظاهرُ أنّ بينهما روايًا واحداً أو اثنَيْن على الأكثر، أما ثلاثة فبعيد. وعلى كلِّ حال، فالانقطاع في الرواية صريح.

(٤) وقد وقفتُ على حديثٍ واحدٍ رُمِيَ ابنُ شجاع بالتصرُّف فيه نصرةً لأبي حنيفة، ولكنْ لا يُسلَّم ذلك، وهو:

=

= ما رواه الجورقاني في «الأباطيل» (٦٠٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦: ٢١٨-٢١٩ من طريق عبد الوهاب ابن أبي حيّة، عن محمَّد بن شجاع، عن الواقديّ، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كَرِب، عن أبيه، عن جدِّه قال: سمعتُ خالدَ ابن الوليد يقول: حضـرتُ رسولَ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم بخيبر يقول: «حرامٌ أكلُ لحوم الحُمُرِ الأهلية والخيل والبغال».

قال الجورقاني: «هذا حديثٌ مُنكَر، ومحمَّدُ بنُ شجاع الثَّلْجيُّ ومحمَّدُ بنُ عمرَ الواقديُّ مجروحان. وقال محمَّدُ بن إسماعيل البخاري: خالدُ بنُ الوليد رضِيَ الله عنه لم يَشْهَدْ خيبر، وقال أحمدُ بنُ حنبل: الثابتُ عندي أنّ خالدَ بنَ الوليد لم يَشْهَدْ خيبر، وأسلمَ قبلَ الفتح هو وعمرُو بنُ العاص وعثمانُ بنُ طلحةَ بنِ أبي طلحة، أول يوم من صَفَر سنة ثمان»، وفيه اتهام ابن شجاع أو الواقديّ به.

أما ابنُ الجوزي فجزم في «العلل المتناهية» بإثر (١٠٩٥) بأنّ المتَّهمَ به هو محمَّدُ بنُ شجاع، فقال: «والثلجيُّ كذابٌ يضعُ الحديث، ولا يكادُ يُشَكُّ أنّ هذا عَمَلُه، لأنه يريدُ أن يَنصُـرَ مذهبَه في المنع من لحوم الخيل، ومن قِلةِ حَمْلِه أحال القصّة على خالد بن الوليد، قال البخاريّ: خالدٌ لم يَشهَد خيبر، وكذا قال أحمد بن حنبل: لم يَشهَد خيبر، وإنما أسلم قبل الفتح».

قلت: الكلام عليه من وجوه:

الأول: أنّ ابنَ شجاع مُتابَع، فقد رواه الدارقطنيُّ (٤٧٦٩) من طريق أحمد بن سنان القطّان، عن الواقديّ، به.

والواقديّ مُتابَع أيضاً، فقد رواه أحمد في «مسنده» (١٦٨١٧)، وأبو داود في «سننه» (٣٧٩٠)، والنسائيُّ (٤٣٣١) و(٤٣٣٢)، وابن ماجَهْ (٣١٩٨) من طريق بقية، حدَّثني ثور ابن يزيد، به. وتصـريحُ بقيةَ بسماعه من ثور بن يزيد ثابتٌ عند أحمد والنسائيّ وابن ماجَهْ. ورواه الدارقطنيّ (٤٧٧٢) من طريق محمَّد بن حمير القضاعيّ، حدَّثني ثور بن يزيد، به. فهاتان متابعتان تامتان للواقديّ.

ورواه أحمد (١٦٨١٦) و(١٦٨١٨)، وأبو داود (٣٨٠٦) من طريق أبي سلمة سليمان بن سليم، عن صالح بن يحيى، به. وهذه متابعة قاصـرةٌ للواقديّ.

وهذه المتابعاتُ الثلاثُ تُعدُّ متابعاتٍ قاصـراتٍ لابن شجاع أيضاً. =

= والثاني: أنّ في رواية ابن عساكر زيادة: «قال الواقديّ: الثَّبتُ عندنا أنّ خالداً لم يَشهَد خيبر، وأسلمَ قبل الفتح هو وعمرُو بنُ العاص وعثمانُ بنُ طلحةَ بنِ أبي طلحة أولَ يوم من صَفَر سنة ثمان» ـ وهو ما سبق في كلام الجورقانيّ مَعْزوّاً إلى الإمام أحمد، وهو أشبه بألفاظ الواقديّ منه بألفاظ الإمام أحمد، فيكون مما أفاده أحمدُ من الواقديّ ـ، فإذا كان ابنُ شجاع هو واضعَ هذا الحديث لينصرَ مذهبَه، فكيف ينقلُ بإثره عن شيخه فيه ما يُوهِّنُه؟!

بل قولُ الواقديّ هذا يُبعِدُ التهمة عنه أيضاً، فمن غير المنطقيِّ أن يكونَ المتَّهمُ بوضع حديثٍ أو بوضع زيادةٍ فيه ممَّنْ يَنقُدُ الروايةَ ويَتعقَّبُها بما يُسقِطُها.

والثالث: أنّ الخبرَ المذكور وقولَ الواقديّ بإثره مُدوَّنان في «مغازيه» ٢: ٦٦١، وابنُ عساكر يروي عن الواقديِّ بالإسنادَ المذكور (عبد الوهاب ابن أبي حية، عن ابن شجاع، عن الواقديّ) في أكثر من ٢٠٠ موضع من «تاريخه»، فبأيِّ تهمةٍ يُتَّهم ابنُ شجاع، والخبر مدوَّن في كتاب مُصنَّف من قَبْلِه؟!

والرابع: أنّ ابنَ الجوزي نفسَه رواه في الموضع عينِه من «العلل» (١٠٩٥) من طريق بقية ابن الوليد، عن ثور بن يزيد، به. وقال بإثره: «قال أحمد بن حنبل: هذا حديثٌ مُنكَر، وبقيةُ من المُدلِّسين، يُحدِّثُ عن الضعفاء ويحذفُ ذِكرَهم في أوقات». قلت: بغضِّ النظر عما سلف من تصريح بقية بالسماع من ثور عند أحمد نفسه، إلا أن الذي يُفهم من كلامه هنا أنه يحتمل أن يكونَ بقيةُ (ت ١٩٧) يرويه عن الواقديّ (ت ٢٠٧)، فدلَّسَه ورواه عن ثور بن يزيد مباشرةً، ولا يَرِدُ هنا احتمالُ أن يكونَ بقيّةُ يرويه عن ابن شجاع (١٨١-٢٦٦)، فقد كان غلاماً عمرُه ١٦ عاماً عند وفاة بقية، على اختلافِ الدار بينهما، فالأول شاميّ، والثاني عراقيّ. فبَرِئَ ابنُ شجاع إذن من عُهْدته، وثبت روايةُ الواقديّ له من قَبْل ابن شجاع، فيُستَغرَبُ من ابن الجوزيّ كيف يتَّهِمُه به بعدَ هذا؟!

على أنه قد تقدَّم آنفاً أنّ الواقديّ أيضاً بريء من أن يُتَّهم به، وقد ثبتت له ثلاثُ مُتابعاتٍ فيه.

والخامس: أنّ جماعةً من النُّقّاد ضعَّفوا الحديث بصالح بن يحيى بن المقدام ـ ومنهم البخاريّ في «تاريخه» ٤: ٢٩٢، وموسى بن هارون الحافظ عند الدارقطنيّ (٤٧٧١) ـ وهذا يُؤكِّد تبرئة الواقديّ، فضلاً عن ابن شجاع، من إعلال هذا الحديث به.

وليس البحثُ هنا في تصحيح الحديث أو تضعيفه، وانظر في ذلك: «النكت الطريفة» للمؤلف ١: ص٢٢٩-٢٣٢، وقد وقع منّي تقصيرٌ في التعليق عليـه ص٢٣٢، حيثُ عزاه =

بالكذبِ أصلاً، بل رُوِيَ عنه أنه قال عنه: «مُبتَدِعٌ صاحبُ هوى»[1]، كما هو رأيُه في الواقِفة.

فليَتَّقِ اللهَ ابنُ عَدِيٍّ أن يَنسُبَ هذه الفِريةَ إلى فقيهٍ مِثلِه في عِلمِه ودينِه ووجاهتِهِ وخاتمتِه، وإن كان شجًى[2] في حُلوقِ المُشبِّهة، وجِذعاً في أعيُنِ الحشوية، بما ألَّفه في الرَّدِّ على المُجسِّمة، كما يُعلَمُ اتجاهُ ردِّه واتجاهُ خصومِهِ من كتاب «النَّـقْض» لعثمانَ بنِ سعيدٍ الدراميّ[3] المُجسِّم، وقد أقام النكيرَ عليهم فيه لروايتهم أمثالَ

= المُؤلِّفُ هناك إلى موضعين من «سنن أبي داود»، فقلتُ في الحاشية: «لم أر حديث خالد عند أبي داود إلا في موضع واحد (٣٧٩٠) ...»، والصواب: أنّ الموضع الثاني برقم (٣٨٠٦)، فليُستَدرَك من هنا.

(١) كما في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٧. وهي عينُ العبارة التي قالها الإمام أحمدُ في يعقوب بن شيبة ـ وهو إمام حافظ كبير ثقة ـ، وعقَّب عليها الخطيبُ في «تاريخه» ١٦: ٤١٢ بقوله: «إنما وصفَه أحمدُ بذلك، لأنه كان يذهبُ إلى الوقف في القرآن».

(٢) الشَّجَى: ما اعترض في الحلق من عَظْم ونحوِه. «القاموس» (شجي).

(٣) وتطاولُ عثمانَ بنِ سعيدٍ السِّجْزيِّ الدراميّ [ت ٢٨٢هـ] ـ وهو غيرُ الدارميِّ [عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٢١هـ)] صاحب «السُّنن» ـ على محمَّدِ بنِ شجاع الثلجيِّ ليس بضائره، بعد أن كشفَ السِّتارَ عن اتجاهِهِ بتأليفِ كتاب «النقض على المَرِيسيّ» المطبوع قبلَ سنين. وهو يُجوِّزُ فيه استقرارَ معبودِهِ على ظهرِ بعوضة، فضلاً عن العرش العظيم، والتجويزُ في باب المُعتقَدِ في حكم التنجيزِ على القولِ المُعتمَد، ويُثبِتُ لله الحدَّ والمكانَ والنهاية، ويجعلُ العرشَ مكاناً يستقرُّ عليه، ويعتقدُ أنه فوق العرشِ في هواءِ الآخرة، وأنـه بائنٌ من خَلقِهِ بفُرْجةٍ ومسـافة، وأنه يَـثقُلُ على العرشِ وحَمَلتِه، ويَـئِطُّ العرشُ من ثِقَلِه عليه، وأنَّ الحيَّ القيُّومَ يتحرَّكُ إذا شاء، ويَنزِلُ ويرتفعُ إذا شاء، ويقومُ ويجلسُ إذا شاء، لأنَّ أمارةَ ما بين الحيِّ والميِّتِ التحرُّك، كلُّ حيٍّ مُتحرِّكٌ لا محالة، وكلُّ ميِّتٍ غيرُ متحرِّكٍ لا محالة، وأنَّ مَنْ على رأس الجبل أو المِئذنةِ أقربُ إلى الله ممَّن على الأرض، وأنه تعالى ليقعدُ على الكرسيِّ فما يَفضُلُ منه إلا قَدْرُ أربع أصابع، وأنَّ الحركةَ والنزولَ والمشيَ والهرولةَ والاستواءَ على =

= العرشِ وإلى السماءِ قديم، إلى غير ذلك من لوازم الجسميَّةِ البيِّنة، تراه يُثبتُها فيه لله ربِّ العالمين، على غرابةِ كلامِهِ في قِدَم الحركةِ والمشي والاستواءِ على العرش ونحوِها، مما يدلُّ على أنه كان لا يعي ما يقول، وأنه هو المأفونُ حقاً دون غريمِه.

ووقعَ طابعُ «النقض» في خِزيٍ مُبينٍ بتحريفهِ كلمةَ «مأفون» إلى كلمةٍ شنيعةٍ جداً [قلت: وأُثبِتَت في الطبعات الجديدة منه: مأبون، والمأفون: ضعيف الرأي والعقل، والمأبون: المُتهم المَعِيب، ومنها تُعرَفُ الكلمةُ الشنيعة المُحرَّفة].

ومثلُ هذا المُجسِّم المكشوفِ الأمرِ لا يُوثَقُ بكلامِهِ فيما يَعْزوه إلى أهل التنزيه، وقد عَلِمَ الناسُ بعدَ طبع كتابه المذكورِ مُعتَقَدَه ومُعتَقَدَهم، واتجاهَه واتجاهَهم. فإن وجدتَه أصابَ في الرَّدِّ على مُعارِضِه مرَّةً تجده يَنزَلِقُ في دَحْضِ مَزَلَّةٍ مراراً.

وهكذا أسقَطَ نفسَه من ديوانِ العلماءِ بنفسِه، بخَوْضِهِ فيما لا قِبَلَ له به، بعدَ أن كانَ له اشتغالٌ طيِّبٌ بالحديث، حتى إنّ كتابَه فيما لا مُعارِضَ له في الحديثِ من أنفع الكتب، وكان لا يخوضُ في أحاديثِ الصفات، بل كان يُمِرُّها على اللِّسان كما ورد من غير خَوْضٍ في المعنى، ولا إقامةِ لفظٍ لم يَرِدْ من المعصوم مقامَ لفظٍ ورد، مُتمسِّكاً بالتنزيه المُطلَقِ المنصوصِ عليه في الكتاب الحكيم، كما هو مذهبُ السَّلَف. ثم ضَلَّ بمُخالطةِ الكرّاميةِ السِّجْزِيِّين، وإن قام ضِدَّ محمَّدِ بن كرّام، لكنَّ قيامَه ضِدَّه كان في مسألةِ الإيمان، لا في مسألةِ الصفات، بل هو ربما يكونُ أضلَّ سبيلاً منهم في مسألةِ الصِّفات. نسألُ اللهَ السلامة.

وبهذا النظرِ الأعوجِ، والبَطَرِ الأهوجِ، والعقل الوالِه، والفَهْم التائه، يُحاولُ في كتابه المذكورِ الرَّدَّ على أبي حنيفةَ وأصحابه، ولا سيَّما الحسنِ بنِ زياد، ساعياً جهدَه في تشويه سُمْعتِهم، فجَنَتْ براقشُ على نفسِها. وأين هذا التائهُ من تلك البحوث؟!

ومن جملةِ ما يُريدُ أن يَرُدَّ على أبي حنيفةَ قولُه في روايةِ عمرَ بنِ حمّادِ بنِ أبي حنيفة، عن أبيه، عن جدِّه: «إنّ أهلَ الجنّةِ يرونَ ربَّهم كما يشاءُ أن يَرَوْه» [انظر: «النقض» ١: ١٩٢-١٩٣]، مع أنّ في ذلك إثباتَ الرؤية، وقطعَ ألسِنةِ المُشبِّهةِ عن التورُّطِ في لوازم الجسميّةِ من المُحاذاةِ ونحوِها.

وقد تحدَّثتُ كثيراً عن شَطَحاتِ هذا المسكينِ في كثيرٍ من الكتب، وفي مقالاتٍ خاصّةٍ بتوسُّع [انظر مثلاً: «مُقدِّمات الكوثريّ» ص٨٨ و١٩٨، و«مقالات الكوثري» ص٢١٧-٢٣٣ =

هذه السَّخافات، وقال: إنّ الزَّنادِقةَ يَدُسُّون تلك الأباطيلَ في كُتُبِ الرُّواة، فيَرْوونها بسلامةِ باطن. فحَذَّرَهم من مُسايرتهم، وهو الواقع.

والدراميُّ يَستَبعِدُ كلَّ الاستبعادِ اقترابَ هؤلاءِ من الرُّواة، فَضْلاً عن تمكُّنِهم من الدَّسِّ في كتبهم.

وابنُ عَدِيٍّ هذا يَعكِسُ الأمر، ويجعلُ الداسَّ في كُتُبهم هو ابنَ شجاع، حيثُ يقولُ في «الكامل»[1] في ترجمةِ حمّادِ بنِ سَلَمةَ ـ بعدَ أن قال: حدَّثنا ابنُ حماد[2]، ثنا أبو عبدِ الله محمَّدُ بنُ شجاع ابنُ الثَّلْجيّ، أخبرني إبراهيمُ بنُ عبدِ الرحمن بنِ مَهْدِيّ: «كان حمّادُ بنُ سلمةَ لا يُعرَفُ بهذه الأحاديثِ حتى خرجَ خَرْجةً إلى عَبّادان[3]، فجاء وهو يرويها، فلا أحسَبُ إلا شيطاناً خرجَ إليه في البحرِ فألقاها إليه». قال أبو عبد الله:

= و٢٣٩-٢٤٤، و«السيف الصقيل» ص٧١ و٩٧ و١٠٩ و١٢٣]، فلا داعي إلى إعادةِ ذلك.
ومثلُه لا يُصدَّقُ فيما يَعزوه إلى أهلِ التنزيه، وإن صحَّ بعضُ ما عزاه إليهم فلا نَتردَّدُ لحظةً في ردِّ المردودِ منه.
وتأويلُ بعضِهم لبعض الأخبارِ الموضوعةِ ممّا لا داعيَ إليه عند مَن اعترفَ بوضعِها، ولا وجاهةَ في افتِراضِ صِحّتِها والاستِرسالِ في تأويلها، كما فعلَ ابنُ فوركَ وغيرُه.
على أنّ طبعَ كتاب «النقض» للدراميِّ رفعَ الغِشاوةَ عن أعيُنِ كثيرٍ من الناس، وبدؤوا ينظرون إلى هؤلاءِ الذين تطاوَلَ عليهم هذا الشيخُ المُجسِّمُ نظرَ تريُّث، وعَلِموا مَنْ هم أدعياءُ السَّلَف، ومَنْ هم صفوةُ الصَّفْوةِ من خيار السَّلَف. (ز).

(١) ٢: ٦٧٦.

(٢) وهو أبو بشر الدولابي، والخبر في «كتاب الضعفاء» له، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٠: ١٥٢.

(٣) جزيرة بين شُعبتَيْ نهر دجلة عند مصبِّه في البحر. انظر: «معجم البلدان» للحموي ٤: ٧٤، و«القاموس» للفيروزآبادي (عبد).

فسمعتُ عبّادَ بنَ صُهَيبٍ[١] يقول: «إنّ حمادَ بنَ سلمةَ كان لا يحفظ، فكانوا يقولون: إنها دُسَّتْ في كتبه، وقد قيل: إنّ ابنَ أبي العَوْجاءِ كان ربيبَه، فكان يَدُسُّ في كتبه هذه الأحاديث» ـ: «وأبو عبد الله الثَّلْجيّ: كذّاب، وكان يَضَعُ الحديثَ ويَدُسُّ في كتبِ أصحابِ الحديث أحاديثَ كُفْريّات، فهذه الأحاديثُ من تدسيسه».

وهذا نصُّ كلام ابنِ عَدِيٍّ في ترجمة حمادِ بنِ سلمة، وهذا من غريبِ التَّعدِّي من ابن عَدِي، مرّةً يقول: «يضعُ الحديث وينسبُه إلى أهل الحديث»، ومرّةً يقول: «يضعُ الحديث ويَدُسُّه في كتبهم»، فكيف يُعقَلُ هذا؟! ولم يكنِ ابنُ شجاع خادِماً ولا ربيباً عندَ راوٍ من الرواة، خاصّةً الحشويّةَ منهم، حتّى يُتَصوَّرَ أن يَدُسَّ بين كتبِ أحدِهم شيئاً! فكأنّ هذا الجارحَ العاميَّ اللاحِنَ لم يكنْ يعرفُ مبلغَ سعةِ علم ابنِ شجاع وتَصوُّنِهِ وديانتِهِ ووقاره ووجاهتِه، حتى تكلَّم فيه بكلام معَه ما يُبطِلُه، فكفى اللهُ المؤمنين القِتال.

فيا ترى! هل يبقى الراوي مقبولَ الروايةِ بعدَ أن دُسَّ في كتبه شيء، وتَلَقَّنَ ذلك ورواه؟ فإذا لم يُبَرهِنْ هذا الجارحُ الطالحُ على كُتُبِ مَنْ دسَّ ابنُ شجاع؟ وماذا دَسَّ؟ وكيف دَسَّ؟ لا يُنجيه من هذه الوقيعةِ الفاجرةِ المفضوحةِ إذا وقعَت الواقِعةُ كونُه يرويها مَثَلاً عن عاميٍّ مِثلِه، كأسرابِ طيرٍ يطيرُ بعضُها خلفَ بعض، فلعائنُ الله على مَن اجترأ على مِثل هذا الافتراء، على الأئمةِ الأبرياء.

ففي «تبيين كذب المُفتري» لابن عساكر (ص ٣٦٩)، و«الاختلاف في اللفظ» لابن قُتيبةَ (ص ٤٥)، و«تكملة الرَّدِّ على نونية ابنِ القيِّم» (ص ٩٧)، من الإيضاح ما لا يَدَعُ أدنى شُبهةٍ في هذا الموضوع لِمَنْ أنصفَ وتدبَّر.

---

(١) متروك، كما في «لسان الميزان» ٤: ٣٩٠ (٤٠٧٨)، لكنه مع ضعفِه يُكتَبُ حديثُه عند ابن عديّ في «الكامل» ٤: ١٦٥٣.

وحمّادُ بنُ سَلَمَةَ كان كثيرَ الزواج، تزوَّجَ ما يَقرُبُ مئةً من النِّساء[١]، وهذا مما جعلَه شديدَ الاختلاط.

وقد ذكرَ ابنُ عَدِيٍّ نفسُه في ترجمتِهِ[٢] حديثَه عن ثابتٍ عن أنس: أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم قرأ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣]، قال: «أخرَجَ طرفَ خِنصِرِه، وضربَ على إبهامِه، فساخَ الجبل»[٣]. قال: فقال حمادٌ لثابت: تُحدِّثُ بمِثل هذا! قال: فضربَ بيدِهِ في صَدْرِه، وقال: يقولُه أنس، ويقولُه رسولُ الله صَلّى الله عليه وسَلَّم، وأكتُمُه أنا؟!

وقد أساءَ الضِّياءُ إلى نفسِهِ بإخراج هذه الخرافةِ في «مختارته»[٤].

وحديثَه[٥] عن قتادةَ عن عِكرِمةَ عن ابنِ عبّاس: «أنّ محمَّداً رأى ربَّه في صورةِ شابٍّ أمرَدَ، من دونه سترٌ من لؤلؤ، قدمَيْه (هكذا) ـ أو قال: رجلَيْه ـ في خضرةٍ[٦]»[٧]، ونحوَ ذلك، نسألُ اللهَ السَّلامة.

---

(١) انظر: «الكامل» لابن عدي ٢: ٦٧٠، و«تهذيب الكمال» للمزي ٧: ٢٦٤، و«سير أعلام النبلاء» ٧: ٤٥١، وغيرها.

(٢) من «الكامل» ٢: ٦٧٧.

(٣) وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٢٢٦٠) و(١٣١٧٨).

(٤) برقم (١٦٧٤) و(١٦٧٥).

وساق ابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» ١: ١٤٤ (٣٠) لحماد متابعاً، هو شعبة، أخرجه من طريقه ابنُ منده في «الرد على الجهمية» (١٥)، وقال بإثره: إنه غريبٌ من حديث شعبة. قلت: ولا يثبتُ عنه، ففي الإسناد إليه مَنْ تُجهَلُ حالُه، وإيرادُ ابن عديّ له في ترجمة حماد يدلُّ على تفرُّده به.

(٥) في «الكامل» ٢: ٦٧٤.

(٦) ولا يصحُّ هذا أصلاً، لا في اليقظة ولا في المنام. راجع «الأسماء والصفات» [ص٤٤٤] و«تكملة الرَّدّ على النونيّة» [ص٩٦]. (ز).

(٧) وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٤٤-٤٤٥، وابن الجوزي في =

وأما قولُ الخطيبِ[١] روايةً عن محمَّدِ بنِ أحمدَ الأَدَميّ، عن محمَّدِ بنِ عليٍّ ابنِ أبي داود، عن زكريا الساجي: «كان محمدُ بنُ شجاع الثَّلجيُّ كذّاباً، احتالَ في إبطالِ الحديثِ عن رسول الله صَلّى الله عليه وسَلَّم ورَدِّه نصـرةً لأبي حنيفةَ[٢] ورأيه»، فالأَدَميُّ لم يكن صدوقاً، وكان يُسمِعُ لنفسِهِ في كُتُبٍ لم يَسمَعْها، كما نصَّ على ذلك الخطيبُ نفسُه[٣].

والساجيُّ يُحاولُ بقولِهِ هذا أن يرميَ ابنَ شجاع بدائِهِ نفسِه، كما يظهرُ من كتابَيْه في الاختِلافِ والعِلَل[٤]، قال أبو الحسنِ ابنُ القَطّانِ[٥] في الساجيّ: «مُختَلَفٌ فيه في الحديث، وثّـقَه قوم، وضعَّفه آخرون»، اهـ ، والذهبيُّ لم يَعلَم جَرْحاً فيه أصلاً[٦]، لكنْ عَلِمَ الجرحَ فيه مَنْ عَلِم.

بل قتلَه أبو بكرٍ الرازيُّ في «أحكام القرآن» (١ : ١١٣) وأقبَـرَه بكشفِهِ السِّتارَ عن اتجاهه، وإليك بعضُ ما يقولُه: «فإنِ احتَجَّ محتجٌّ بما ذكرَه زكريّا بنُ يحيى الساجي، عن بُندارٍ وإبراهيمَ بنِ محمَّدٍ التَّيْميِّ قالا: حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ قال: حدَّثنا مُجالِد، عن أبي الودّاك، عن أبي سعيد: «أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم سُئِلَ عن الجنينِ يخرجُ ميتاً، فقال: إن شِئتم فكُلوه، فإنّ ذكاتَه ذكاةُ أُمِّه».

= «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١٥-١٨).

(١) في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٧.

(٢) وانظر ما سلف ص١٦٠-١٦٢ تعليقاً.

(٣) في «تاريخه» ٢: ٢٠٨.

(٤) يعني: في فنِّ اختلاف الحديث أو مختلف الحديث، وفنِّ علل الحديث. انظر: «الرسالة المستطرفة» ص١٤٨ و١٥٨.

(٥) في «بيان الوهم والإيهام» ٥: ٦٤٠.

(٦) انظر: «ميزان الاعتدال» ٢: ٧٩.

قيل له: قد روى هذا الحديثَ جماعةٌ من الثقاتِ عن يحيى بنِ سعيد، ولم يذكروا فيه: أنه «خرجَ ميتاً»[١]. ورواه جماعةٌ عن مُجالِد ـ منهم هُشَيمٌ وأبو أسامةَ وعيسى بنُ يونس ـ ولم يذكروا فيه: أنه «خرج ميتاً»[٢]، وإنما قالوا: «سُئلَ النبيُّ صَلّى الله عليه وسَلَّم عن الجنينِ يكونُ في بطنِ الجَزورِ أو البقرةِ أو الشاة، فقال: كُلوه، فإنّ ذكاتَه ذكاةُ أمِّه». ورواه أيضاً ابنُ أبي ليلى عن عطيّةَ عن أبي سعيدٍ عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم[٣].

وكذلك قال كلُّ مَنْ يروي ذلك عن النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم ممَّنْ قدَّمْنا ذِكرَهم، ولم يَذكُرْ واحدٌ منهم: أنه «خرجَ ميتاً»، ولم تجئْ هذه اللفظةُ إلا في روايةِ الساجي، ويُشبِهُ أن تكونَ هذه الزيادةُ من عندِه، فإنه غيرُ مأمون». اهـ.

وقد كشفَ أبو بكرٍ الرازيُّ هكذا السِّتارَ عن وجهِ الساجيِّ ببيانِهِ النيِّر، فتَبيَّنَ بذلك أنّ الساجيَّ حينَما قال عن ابنِ شجاع: «إنه كذّابٌ احتالَ في إبطالِ الحديثِ وردِّه نصرةً لإمامه»، إنما حاولَ رميَ محمدِ بنِ شجاع الثلجيِّ بدائِهِ نفسِه، من غيرِ أيِّ دليل، فيَسقُطُ الساجيُّ هكذا من مقامِ التعويل، وإن تَلطَّفَ أبو بكرٍ الرازيُّ في التعبير، جاعلاً الحجّةَ هي التي تَنطِق. هكذا تكونُ تسويةُ الحديثِ على موافقةِ المذهب، نسألُ اللهَ السَّلامة.

---

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» (١٤٧٦) عن محمَّد بن بشار (بُندار)، به، دون هذه اللفظة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٨٦٥٠) من طريق عبد الله بن المبارك، وأحمد في «مسنده» (١١٢٦٠) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأبو داود في «سننه» (٢٨٢٧) من طريق هشيم، والترمذي في «جامعه» (١٤٧٦) من طريق حفص بن غياث، وابن ماجَهْ في «سننه» (٣١٩٩) من طريق أبي خالد الأحمر وعبدة بن سليمان، كلهم عن يحيى بن سعيد، به، دون اللفظة المذكورة.

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (١١٤١٤).

فإن قيل: للساجيِّ مُتابِعٌ في «سنن الدارقطنيّ»[١] حيثُ يقول: حدَّثنا أبو بكرٍ الشافعيّ، نا ابنُ ياسين، نا بُندار، نا يحيى القطّان، عن مُجالِد، عن أبي الودّاك، عن أبي سعيد: أنّ النبيَّ صَلّى الله عليه وسَلَّم سُئِلَ عن الجنينِ يخرجُ ميتاً، قال: «إن شئتُم فكُلوه».

أقول: ابنُ ياسين: هو أحمدُ بنُ محمدِ بنِ ياسينَ الهرويّ المُتوفى سنةَ ٣٣٤ هـ[٢]، ولم يُدرِكْ بُنداراً ـ وهو محمدُ بنُ بشارٍ المُتوفى سنة ٢٥٢هـ ـ، فيكونُ بينهما الساجيُّ حتّى يتَّصلَ السَّنَد، أسقَطَه مَنْ أسقَطَه ليُوهِمَ أنّ ابنَ ياسينَ مُتابِعٌ للسَّاجيِّ في هذه الرواية، فوقعَ الحقُّ وبَطَلَ ما كانوا يعملون، على أنّ ابنَ ياسينَ معروفٌ بالكذب[٣].

فيُستَغرَبُ إخراجُ الدارقطنيِّ لهذا الحديثِ في «سننه» من غير تنبيهٍ على ما فيه.

ومن هنا يُعلَمُ أنّ داءَ القوم مما لا دواءَ له غيرُ مِسْبارٍ[٤] يُختبَرُ به غَوْرُ الجرح المُهلِكِ فيهم، واللهُ سبحانه وتعالى هو الهادي.

وأما ذكاةُ الجنينِ فمشروحٌ في «النكت الطريفة» (ص٦٢)[٥]، فليُراجِع البحثَ هناك مَنْ شاء.

---

(١) برقم (٤٧٣٣).

(٢) بل هو عبد الله بن محمد بن ياسين الدوريّ، وهو ثقة، مات سنة ٣٠٣، كما في «تاريخ بغداد» ١١: ٣١٧، وذكر الخطيبُ في شيوخه: محمَّدَ بن بشار، وفي الرواة عنه: أبا بكر الشافعيّ، فتعيَّن أنه هو. وثبتت المتابعة للساجي، وبرئ من عهدة الزيادة المذكورة.

(٣) انظر: «لسان الميزان» ١: ٦٤٣-٦٤٤ (٧٩٨)، وفيه وصفُ الدارقطنيِّ له بالكذب.

(٤) ما يُسبَرُ به الجرح، أي: يُنظَر غَورُه به.

(٥) أو١: ٢٢٤-٢٢٧ باعتنائي.

وأما روايةُ الخطيب(١) عن أبي الفَتْح الأزديِّ في ابنِ شجاع، فنُحيلُها إلى قوله: «كذّابٌ لا تحلُّ الروايةُ عنه؛ لسوءِ مذهبه وزَيْغِهِ عن الدِّين»، فدليلُ كذبه هو زيغُه في نَظَرِه، فعلى هذا يكونُ للرافضيِّ حقُّ تكذيبِ مَنْ شاءَ من غيرِ أهل مذهبه! في نَقْدِ الخطيبِ ومتابعةِ ابنِ الجوزيِّ(٢) في الروايتَيْن.

وأما مَنْ يقول(٣): «كان أحدَ الجهمية القائلين بالوقفِ في القرآن، والمُصنِّفين في ذلك، ولعثمانَ بنِ سعيدٍ الدارميِّ كتابٌ في الرَّدِّ عليه وعلى صاحبه بشرِ بنِ غياثٍ المَرِيسيِّ وغيرهما من الجهمية»، فقد اغترَّ بخُلَطائِهِ من الحشوية، من غيرِ أن يدرسَ كتابَ الدارميِّ وغيرَه في هذا الموضوع.

وقولُ القواريريِّ في رواية الخطيب(٤): «إنّ ابنَ شجاع كافر»، يضرُّ القواريريَّ لا ابنَ شجاع، لأنّ الوقوفَ بالمعنى الذي سبق ليس من الكفرِ في شيء، وكم كان لهم إذ ذاك من إكفارٍ وتبديعٍ وإضلالٍ بأتفَهِ الأسباب. والجديرُ بمثل عُبيدِ الله بنِ عُمَرَ القواريريِّ أن يَتذكَّرَ إجابتَه في المِحنةِ معَ الأوّلين(٥)، ويَستَحي من الكلام في مِثل ابنِ شجاع، ومِثلُه يجبُ أن يكونَ آخرَ مَنْ يتكلَّمُ فيه.

ومما حكى الذهبيُّ في «تاريخه الكبير»(٦): «إنه جاء من غير وَجْهٍ أنّ

---

(١) في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٨.

(٢) في كتابه «الضعفاء والمتروكون» ٣: ٧٠.

(٣) يعني: الحافظَ المِزِّيَّ في «تهذيب الكمال» ٢٥: ٣٦٢-٣٦٣.

(٤) في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٧.

(٥) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ١٤: ٢١٢-٢١٣، وترجمة أحمد بن حنبل من «سير أعلام النبلاء» ١١: ٢٣٨.

(٦) «تاريخ الإسلام» ٦: ٤٠٧ بتحقيق د. بشار عواد، وسقط بعضُ العبارة من تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري ٢٠: ١٦٦.

ابنَ الثَّلْجيّ كان إذا سُئِلَ عن أحمدَ بنِ حنبلٍ وأصحابه يقول: أيُّ شيءٍ قامَ به أحمدُ ابنُ حنبل؟!».

فكأنه كان يرى أنه لم يُشرِفْ على تدوينِ المذهب، وأنه قَطَعَ التحديثَ قبلَ وفاتِهِ بثلاثَ عشرةَ سنة(١)، فبقيَ «مُسنَدُه» غيرَ مُهذَّب. فتحريرُ المذهب وتهذيبُ «المُسنَد» كانا أمرَيْنِ ضروريَّيْن، ولم يَقُمْ بهما، وثباتُه في الامتحان ما كانَ ابنُ شجاع يَعُدُّه شيئاً؛ لكونِهِ على خِلافٍ معَه في المسألة. لكنْ كفى للإمام أحمدَ فَخْراً ما نَشَرَ له أصحابُه من علومِهِ التي مَلأتِ الكون، بَيْدَ أنّ ابن شجاع كان غيرَ مرضيٍّ عندهم، فكان ينالُ منهم وينالون منه بأبذأِ الكلمات، ونماذجُ من ذلك تجدُها في «نَقْض» عثمانَ بنِ سعيدِ الدراميّ(٢)، فطالِعْها لتعرفَ اتجاهَه واتجاهَ خصومِه، وتُصيبَ في الحكم.

وحكى الذهبيُّ(٣) عن هارونَ بنِ يعقوبَ الهاشميّ: «أنه سُئِلَ أحمدُ عن ابنِ الثَّلْجيِّ وأصحابه؟ قال: جهمية. قيل: أكانَ مِن أصحابِ المَريسيّ؟ قال: نعم». وأنتَ تعرفُ أنّ الإمامَ الشافعيَّ كان نزلَ في بيتِ المَرِيسيِّ ببغدادَ في رحلتِهِ الثانية(٤)، لكن زجَّ نفسَه في المِحنةِ الممقوتة، فساء كلامُهم فيه.

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١: ١٢، و«مناقب أحمد» لابن الجوزي ص٤٧١، و«سير أعلام النبلاء» ١١: ٢٦٥-٢٦٦.

(٢) تكرَّر ذكرُ محمد بن شجاع باسم «ابن الثلجيّ» في أكثر من ٤٠ موضعاً منه، وفيها وصفُه بالضالّ والغَوِيّ والمأبونِ المتهم في دين الله والمقذوفِ المتهم في دين الله، وأنه من أهل الظِّنَّة في دين الله، وأنه بقباق نفّاج، وفيها أيضاً رميُه بالجهل والتجهُّم والكفر.

(٣) في «تاريخ الإسلام» ٦: ٤٠٧ بتحقيق د. بشار، وسقطت من تحقيق د. تدمري ٢٠: ١٦٦.

(٤) كما في «تاريخ بغداد» ٧: ٥٣٥، وانظر تعليق المُؤلِّف رحمه الله على كتابه «حسن التقاضي» ص٦٣-٦٤ وتعليقي عليه.

وحكى الذهبيُّ[١] أيضاً عن المَـرُّوذِيِّ[٢]: «أتيتُه ولُـمتُه (يعني: ابن شجاع)، فقال: إنما أقول: كلامُ الله، كما أقول: سماء الله، وأرض الله. فقمتُ وما كلَّمْناه حتّى مات. وكان المُتوكِّلُ قد هَمَّ بتَوْليتِهِ القضاء، فقيلَ له: هو من أصحاب بِشـرٍ المَـرِيسيّ، فقال: نحنُ بعدُ في بشـر، فقطعَ الكتابَ الذي كان كتبَ له في ذلك».

وأبو بكرٍ المَـرُّوذِيُّ راوي الحكاية: من أجلّةِ أصحابِ الإمام أحمد، إلا أنه زلَّتْ قدمُه وزعمَ أنّ المقامَ المحمودَ هو إقعادُ محمَّدٍ صَلّى الله عليه وسَلَّم على العرشِ في جَنْبِ الله تعالى[٣]، معَ استِحالةِ ذلك عندَ أهل الحق، ومخالفتِهِ الصارخةِ للسُّنّةِ المُتواترةِ في تفسيره بالشفاعةِ العُظمى.

وهذا المَـرُّوذيُّ هو الذي يُحدِّثُ عن أبي إسحاقَ الهاشميّ، عن الزياديّ: «أشهَدَنا ابنُ الثلّاج على وصيّته، وكان فيها: ولا يُعطى مِن ثُلُثي إلا مَنْ قال: القرآن مخلوق»، اهـ، كما في «تهذيب التهذيب»[٤]. ولعلَّ ابنَ الثلّاج هذا غيرُ محمَّدِ بنِ

---

(١) في «تاريخ الإسلام» ٢٠: ١٦٧.

(٢) في الأصل: «المروزي» بالزاي، وكذا وقع في الموضعَيْن التاليَيْن، وهو خطأ، والمُثبَتُ هو الصواب، فالمَرْوزي: نسبة إلى مَرْو، وهي مرو الشاهجان، وأما المَـرُّوذي فتخفيفُ المَرْوَالرُّوذي، نسبةً إلى مَرْو الرُّوذ، كما في «الأنساب» ١٢: ٢٠٠ و٢٠٧.
والمذكور هنا: هو الإمام المُحدِّث الفقيه القدوة أحمد بن محمد بن الحجّاج، صاحب الإمام أحمد، وكان أحمدُ يأنسُ به وينبسطُ إليه، ولم يكن يُقدِّم عليه أحداً، وهو الذي تولّى إغماضَه وغَسْلَه عند موته، ومات سنة ٢٧٥. «سير أعلام النبلاء» ١٣: ١٧٣-١٧٦.
وذكره السمعانيُّ في (المروالرُّوذي) من «الأنساب» ١٢: ٢٠١، وقال: «كانت أمُّه مرُّوذية، وكان أبوه خوارزمياً».

(٣) في كتابٍ صنَّفه في فضيلة النبيِّ صَلّى الله عليه وسَلَّم، كما في «بدائع الفوائد» لابن القيِّم ٤: ٣٩.

(٤) ٩: ٢٢١، وأصله في «ميزان الاعتدال» للذهبيّ ٣: ٥٧٨.

شجاع الثَّلْجيّ، فإنّ المُستَفيضَ عنه أنه كانَ من الواقِفة، لا من القائلين بأنه مخلوق. على أنّ القولَ بأنه مخلوقٌ صحيحٌ إذا أُرِيدَ به ما في المصاحفِ والألسُنِ والأذهانِ من الخطوطِ والأصواتِ والصُّوَر الذِّهنية، لا ما قامَ بالله في عِلم الله.

ومما يُقضى منه العَجَبُ تعوُّدُ ابنِ عَدِيٍّ في كتابه أن يقولَ عندَ تحدُّثِهِ عن خصومِهِ ممَّنْ لهم براعةٌ في الحديث: «ولم يكنْ من أهلِ الصَّنْعة»[١]، و«ما كانَ يدري ما الحديث»[٢]، و«ما كانَ من أهل الرواية»[٣]. هكذا يكونُ تحكُّمُ الجاهلِ المُتعصِّب، ليكشفَ عن دائه.

وأكتفي بهذا القَدْرِ في سَـرْدِ ما يُروى في محمَّدِ بنِ شجاع، وقد بيَّنتُ ما في تلك الرواياتِ من المآخِذِ على مَبلَغ علمي وفهمي، وبعدَ الإلمام بما سبق فللقارئ الكريم أن يختارَ ما شاءَ تحتَ مسؤوليَّته. وفي تلك البحوثِ عِبَـرٌ في مَبلَغ اتساع الـخَرْقِ على الراقع بأتفَهِ الأسباب. والله سبحانه هو الهادي إلى الصواب.

وروى الخطيبُ[٤] «عن إبراهيمَ بنِ مَخلَد، عن أحمدَ بنِ كامل، عن أبي الحسنِ عليِّ بنِ صالح بنِ أحمدَ البَغَويّ، عن محمَّدِ بنِ عبدِ الله الـهَرَويّ: سمعتُ أباعبدِ الله محمَّدَ بنَ شجاع الثَّلْجيَّ يقول: «وُلِدتُ في اليوم الثالثِ والعشـرينَ من شهرِ رمضانَ سنةَ ١٨١هـ»، وتُوفِّـيَ وهو في صلاةِ العصـرِ ساجداً، لأربع ليالي خَلَونَ من ذي الحجّةِ سنةَ سِتٍّ وسِتِّينَ ومئتَيْن، ودُفِنَ في بيتٍ من دارِه

(١) انظر: «الكامل» ٢: ٧٣٢ في ترجمة الحسن بن زياد.

(٢) انظر: «الكامل» ٧: ٢٥٠٩ في ترجمة نوح بن درّاج، لكنْ من نَقْلِه عن ابن معين، لا من قوله.

(٣) انظر: «الكامل» ٦: ٢٢٩٣ في ترجمة محمَّد بن شجاع.

(٤) في «تاريخ بغداد» ٣: ٣١٦.

مُلاصِقاً للمسجد، وأُخرِجَ للبيتِ شُبّاكٌ إلى الطريق. ومَدفِنُه في الدَّرْبِ المعروفِ بدَرْبِ المُعوَّج المُلاصِق لدارِ محمَّدِ بنِ عبدِ الله بنِ طاهر.

قال أبو الحسن: وحكى لي جدِّي: أنه سَمِعَ أبا عبدِ الله محمَّدَ بنَ شجاع يقول: ادفِنوني في هذا البيت، فإنه لم يَبْقَ فيه طابقٌ إلا خَتَمتُ عليه القرآن».

أغدَقَ الله على جَدَثِهِ سُحُبَ الرِّضوان، وتغمَّدَه بالرحمةِ والغُفْران.

❊ ❊ ❊

انتهيتُ بتوفيق الله تعالى من تحرير «الإمتاع بسيرة الإمامَيْنِ الحسنِ بنِ زيادٍ وصاحبِهِ محمَّدِ بنِ شجاع» ضَحْوةَ يوم الجمعة، الثالثِ والعشرينَ من شهرِ ذي القعدةِ الحرام، من سنةِ ١٣٦٨هـ، وذلك بالمنزل رقم ١٠٤ بشارع العبّاسيّةِ بمصر القاهرة، حَرَسَها اللهُ تعالى.

وأنا الفقيرُ الراجي عفوَ الله ومسامحتَه، محمَّد زاهدُ بنُ الحسنِ بنِ عليٍّ الكوثريّ، خادمُ العلم بدار السَّلطنةِ العثمانيةِ سابقاً، غفرَ الله لي ولوالديَّ ولمشايخي وقرابتي وسائر المُسلِمين، وصَلّى اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّم، وآخرُ دَعْوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين(١).

❊ ❊ ❊

---

(١) في آخر الأصل: «وكان انتهاءُ طبعه بتوفيق الله سبحانه في ٢٨ ذي الحجّة سنة ١٣٦٨هـ، وصَلّى الله على سيِّدنا محمَّد وآلِهِ وصَحْبه وسَلَّم».

قلت: وكان الفراغ من خدمة هذا الكتاب والتعليق عليه أواخرَ شهر شعبان سنة ١٤٣٧، ثم أعدتُ النظر فيه مرّات، كان آخرها سَحَر ليلة ٢٨ من رمضان سنة ١٤٣٧، بمنزلي بإسطنبول، حفظها الله وسائرَ ديار المسلمين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

فهرس أبحاث الكتاب

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

❊ ❊ ❊

فهرس الكتاب الإجمالي

الموضوع	الصفحة